

## الفصل الأول

### تجارب وكالة المخابرات المركزية (السي. آي. إيه)

#### الأصول

في السابع عشر من سبتمبر، وبعد ستة أيام من الهجمات الإرهابية على نيويورك، والعاصمة واشنطن أصدر الرئيس الأمريكي بوش أمراً توجيهياً يخول بموجبه وكالة المخابرات المركزية الأمريكية السي. آي. إيه بإنشاء سجون سرّية، وإدارتها خارج الولايات المتحدة الأمريكية.

السجون السريّة غير شرعيّة، وعلى دول العالم كلّها أن تعترف بسجونها، وتعلّل سبب وجودها، وأن تسمح للذين تحتجزهم أن يعلنوا للملأ أنّهم قد سُجنوا، وينبغي أن يحصل السُجناء كلّهم على حقّ الحصول على إجراءات قانونية، ويجب أن يسمح للجنة الدوليّة للصليب الأحمر بزيارتهم، والاطلاع على ظروف حبسهم.

إنّ اعتقال أيّ شخص، ونقله إلى مكان سرّيّ، وحجزه انفرادياً من دون علم من أحد يُعدّ عمليّة (إخفاء قسريّ)، وانتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان مرتبطاً بأنظمة وحشيّة سيّئة السمعة<sup>(1)</sup>، وأن القوانين ضدها حازمة تماماً كتلك التي تحرّم التعذيب، والمعاملة الوحشيّة المهينة غير الإنسانيّة، وكلتا الجريمتين مقترنتان معاً بشدّة، وإن السُجناء المختفين هم سجناء يتعرّضون لسوء المعاملة، وأكثر من ذلك، وإن الشكّ والخوف من الإخفاء لا يتولدان في نفوس المختفين وحدهم؛ بل في نفوس أسرهم، ومجتمعاتهم أيضاً، وهذا بحدّ ذاته يُعدّ نوعاً من أنواع الوحشيّة<sup>(2)</sup>.

تشهد عشرات آلاف الصّفحات من وثائق الحكومة، والتّقارير العامة، والكتب، والمقالات على التعذيب والمعاملة الوحشيّة المهينة، وغير الإنسانيّة للمعتقلين التي بدأت في المواقع السّوداء لوكالة المخابرات المركزيّة، وانتشرت في السجون المعروفة، وغير المعروفة في خليج غوانتانامو،

وأفغانستان، والعراق، مع ذلك فإن كثيراً من الدلائل المباشرة جداً ما زالت سرّيةً، إذ إنَّ أشرطة الفيديو التي سُجِّلت عليها التَّحقيقات قد أُتلفت، أما المواد المتبقّية، أو التي ما زالت قيد الحجب، فإنها تتضمَّن الصُّور الفوتوغرافيَّة، ووصفاً لأشرطة الفيديو المتلفة، والمراسلات الإلكترونيَّة في حينه بين المحققين، والمسؤولين الأعلى منهم في واشنطن، والشَّهادات المباشرة التي أدلى بها ضحايا التَّعذيب، وسوء المعاملة.

بالإضافة إلى أنَّ الوثائق التي سمحت بالتَّعذيب، وسوء المعاملة ما زالت سرّيةً أيضاً.

في محاضر جلسات مناقشة قانون حرّية المعلومات رأت وكالة المخابرات المركزيَّة بشكل أساسي أنَّ الأنشطة المخوَّلة للوكالة تمَّت بموجب مذكرة الإخطار الرئاسيَّة الصادرة عن الرئيس بوش في 17/أيلول/2001م، وقد كانت حسَّاسةً للغاية حتى إنَّ الوكالة لم تستطع الاعتراف بوجود هذه الوثائق<sup>(3)</sup>، لكن الرئيس بوش كشف شخصياً في نهاية الأمر عن برنامج التَّرحيل، والاعتقال، والتَّحقيقات التي كانت وكالة المخابرات المركزيَّة تقوم بها.

وفي خطاب له في السَّادس من أيلول من العام 2006م، كشف عن أنَّ الوكالة اعتقلت عدداً صغيراً من المشتبه بهم من قيادات الإرهابيين الفاعلين في مواقع سرّية وراء البحار، وأنه قد حُقِّق معهم باستخدام مجموعة من الإجراءات (المختلفة والمتنوعة)، وبعد اعتقالهم مدَّة تزيد على أربع سنوات ونصف، أعلن الرُّئيس أن آخر أربعة عشر من المعتقلين قد حُوِّلوا للحجز العسكريِّ في غوانتانامو<sup>(4)</sup>.

عندما أعلن الأمر الرئاسي التَّوجيهي المعروف بقانون حرّية المعلومات المتعلق بالسجلات ذات الصِّلة بسوء معاملة السُّجناء، وتعذيبهم في مراكز الاعتقال الأمريكيَّة في الخارج، أصبح البند 61 واحداً من ألفي وثيقة كانت السي. آي. إيه ما زالت تحتفظ بها عندما أنهى الرُّئيس أوباما رسمياً برنامج التَّرحيل، والاعتقال، والتَّحقيق في يناير من عام 2009م، ويتضمَّن البند 61 الصَّفحات الاثنتي عشرة من إعلان مذكرة الإخطار التي أرسلها الرئيس لمجلس الأمن القومي، إضافةً إلى مذكرة من صفحتين مرسله من مجلس الأمن القوميِّ إلى مدير وكالة

المخابرات المركزية جورج تنت مع التعلّيمات لتطبيق البرنامج، وقائمة بأسماء هؤلاء الذين أُطلعوا على الوثيقة.

قال المدعون العامون في وكالة المخابرات المركزية، في توضيحهم لرفض الوكالة تقديم هذه الوثيقة في جلسة الاستماع، أمام القاضي الفدرالي ألفين هيلرشتاين Alvin Hellerstein في مايو من عام 2008م: إن مستوى حظر الوثائق غير عادي جداً، لدرجة أنه فرض حظراً على حجم الحرف<sup>(5)</sup>.

في الأشهر التي تلت تنصيب أوباما رئيساً كُشف عن المزيد من الألفي وثيقة تلك، ومن أبرزها التقرير الذي لخص نتائج تحقيق أجراه مكتب المفتش العام للوكالة OIG، حول سوء معاملة سجناء الوكالة الخاضعين لبرنامج الترحيل، والاعتقال، والتحقيق.

وكشف تقرير مكتب المفتش العام الصادر في مايو 2004م، عن أن الوكالة تناضل من أجل تطبيق الأمر الرئاسي الذي أخطأت فهمه قانونياً منذ البداية:

يُعدُّ سلوك الاعتقال، والتحقيق تحدياً جديداً لوكالة المخابرات المركزية، وتتضمن هذه التحديات تحديد أماكن الاعتقال والتّحقيق وتشغيلها بصورة آمنة، وتعيين طاقم مؤهل وإعداده لإدارة أنشطة الاعتقال، والتحقيق، وتنفيذها.

ومع معرفة أنّ عناصر القاعدة مدربون على استخدام تقنيات المقاومة في التّحقيق، فإنّ تحدياً آخر قد ظهر، يتمثل في تحديد تقنيات التّحقيق التي يمكن أن يستخدمها طاقم الوكالة قانونياً للتغلب على هذه المقاومة.

لقد اتُخذت هذه المفاهيم كلها على خلفية ما اتبعتة السي. آي. إيه قبل الحادي عشر من أيلول 2001م، من تجنب الإعلان عن التحقيقات، والبيانات المتكررة التي تدين بها الولايات المتحدة التعذيب، وتؤكد المعاملة الإنسانية للسُجناء السياسيين، والمعتقلين في المجتمع الدولي<sup>(6)</sup>.

تظهر صيغة منسوخة لأحد التقارير الذي أعلن عنه في أغسطس 2009م، نتائج تحقيق المفتش العام في وفاة اثنين من المعتقلين لدى وكالة المخابرات المركزية، والادعاء بأنها استخدمت تقنيات غير قانونية في استجوابهما، ونتائج المعلومات التي تلقاها مكتب المفتش العام التي مفادها: إن بعض الموظفين كانوا قلقين بشأن أنشطة سرية معينة، تمارسها الوكالة في معتقلات ومواقع التحقيق فيما وراء البحار، منتهكة حقوق الإنسان<sup>(7)</sup>.

وقد قال المفتش العام لدى مراجعة حوادث تعذيب محددة: كشف التقرير عن مدى التواصل بين محققى الوكالة في المواقع السوداء، ومديريهم في واشنطن حول نواياهم، وأعمالهم، وخشيتهم من عدم شرعية أعمالهم<sup>(8)</sup>، بوساطة عدد من ضباط الوكالة في أثناء هذه المراجعة، وعن قلقهم الشديد بشأن احتمال إثبات ادعاء مضاد، أو عمل قانوني ناجم عن مشاركتهم، حيث عبر أحد الضباط عن خشيته من إدراج أسماء ضباط الوكالة في يوم من الأيام في قائمة المطلوبين؛ للمثول أمام المحكمة العالمية لجرائم الحرب النابعة من أنشطتهم<sup>(9)</sup>.

بعد أسبوع من تعميم تقرير المفتش العام، أعلن المحامي العام إيرك هولور Eric Holler أنه يقوم بتوجيه مدع عام خاص؛ لمراجعة الحوادث جميعها التي جاءت في تقرير المفتش العام الصادر في العام 2004م، وهي حركة أدانها نائب الرئيس ديك تشيني Dick Cheney فوراً، واصفاً إياها بأنها عمل سياسي فاضح ومتحيز جداً، ونظرةً ميسسةً إلى الإدارة السابقة<sup>(10)</sup>، ولكن عملاء وكالة المخابرات المركزية توقعوا مثل هذا التحقيق مبكراً بصرف النظر عن المناخ السياسي.

يتوقع عدد من موظفي الوكالة من ذوي الرتب المختلفة الذين تورطوا بأعمال الاعتقال والتحقيق؛ بأنهم سوف يتعرضون لدعاوى قضائية في يوم ما في المستقبل داخل الولايات المتحدة أو خارجها، وأن الحكومة الأمريكية لن تساندهم أبداً، على الرغم من أن برنامج الاعتقال، والتحقيق الحالي عرض على وزارة العدل؛ لمراجعة شرعيته، وخضع لمصادقة الإدارة السياسية، إلا أنه انحرف بشدة عن السياسة السابقة للوكالة وممارستها، وعن القوانين التي

تحكم عمليات التَّحقيق التي يقوم بها موظفو الولايات المتحدة العسكريون، والقانونيون، وعن البيانات المتعلقة بسياسة أمريكا الصَّادرة عن وزارة الخارجية، وعن البيانات العامَّة الصَّادرة عن مسؤولين أمريكيين رفيعي المستوى بمن فيهم الرئيس، بالإضافة إلى السِّياسات التي عبَّر عنها أعضاء الكونغرس، وحكوماتٍ عربيَّةٍ أُخرى، ومنظماتٍ دوليَّة، وجماعات حقوق الإنسان، فضلاً عن أنَّ بعض موظفي الوكالة على اطلاعٍ بأنشطة التَّحقيق خارج إطار رأي وزارة العدل الأمريكيَّة المكتوب.

يشعر الموظفون بالقلق من أنَّ نشر برنامج CTC المحتمَّ في المستقبل، سوف يلحق الضَّرر بسمعتهم الشَّخصيَّة، وبسمعة فاعليَّة الوكالة نفسها<sup>(11)</sup>.

بينما كان موظفو الوكالة ينفذون التَّوجيه الرئاسيَّ الصَّادر في السَّابع عشر من أيلول من عام 2001م، وقد تُركوا ليواجهوا إحدى المشكلات الأساسيَّة التي فرضتها عمليَّات الإخفاء القسريِّ، وهي المسألة التي أطلقت عليها الوكالة اسم (نهاية اللُّعبة)، ما الذي حصل للَّذين عوملوا بطريقة نسفت أيَّ إمكانية لاحتوائهم في النظام القانوني لمحاكمتهم؟ والذين إن لم يظلموا معزولين فإنهم سوف يبوحون بمعلومات عن ظروف اعتقالهم<sup>(12)</sup>.

لقد تبينَّ بوضوح للمفتش العام في أيار من العام 2004م، أن وكالة المخابرات المركزيَّة قد وقعت في فخ الأمر التَّوجيهي، وقد استنتج ما يأتي:

تواجه الوكالة تحديَّاتٍ سياسيَّةً، وقانونيَّةً جديَّةً، وطويلة الأمد نتيجة برنامج CTC للاعتقال والاستجواب، وتحديدًا (استخدام تقنيات استجواب مدعَّمة)، وعدم قدرة حكومة الولايات المتحدة على اتِّخاذ القرار حول ما ستفعله في النِّهاية مع الإرهابيِّين المعتقلين من قبل الوكالة<sup>(13)</sup>.

اعترفت الولايات المتحدة الآن أنَّها تحتجز أقل من مئة شخص مدةً تصل إلى خمس سنوات، في المواقع السوداء لوكالة المخابرات المركزيَّة<sup>(14)</sup>.

وأعلن الرئيس بوش أن أربعة عشر من هؤلاء السُّجناء قد نُقلوا إلى غوانتانامو في عام 2006م، وأنَّ هؤلاء ليسوا آخر معتقلي الموقع الأسود، فقد نُقلَ اثنان من سجناء الوكالة إلى غوانتانامو في السنة اللاحقة. أمَّا فيما يخصُّ مكان بقيَّة السُّجناء المختفين في برنامج التَّرحيل، والاعتقال، والتحقيق؛ فإنه ما زال حتى اليوم غير واضح.

تستطيع الحكومة الإشارة إلى كثير من السُّجناء في بلدان أخرى؛ ولكنَّ العديد منهم، -كما تقول- مفقودون أو ضائعون<sup>(15)</sup>.

في اليوم الذي سبق توقيع بوش للتوجيه الرئاسيِّ في السَّابع عشر من أيلول من عام 2001م، عندما قال نائب الرئيس تشيني للمشاهدين لبرنامج (لقاء مع الصَّحافة): «إن الولايات المتحدة ربما تقوم في ردها على هجمات الحادي عشر من أيلول الإرهابيَّة، بما لا يكون محببًا»، وأكد أنه «من الحيويِّ لنا أن نستخدم أيَّ وسيلة نملكها؛ من أجل تحقيق أهدافنا».

وفي اليوم الثاني لإصدار الأمر السريِّ وقَّع الرئيس تفويضًا للجيش باستخدام القوَّة ردًّا على هجمات الحادي عشر من أيلول، ومرَّر الكونغرس قرارًا مشتركًا بين مجلس الشيوخ بأكثرية 98 ومجلس البرلمان بأكثرية 420-1، حيث خوَّل هذا القرار الرئيس بما يأتي:

«استخدام القوَّة الضَّروريَّة المناسبة ضد تلك الشُّعوب، أو المنظَّمات، أو الأشخاص الذين يقرِّر الرئيس أنَّهم خطَّطوا، أو خوَّلوا أحدًا للقيام بالهجمات التي وقعت في 11 سبتمبر، أو قاموا بها بأنفسهم، أو آووا مثل هذه المنظَّمات؛ وذلك لكي يمنع وقوع أيِّ أعمال إرهابيَّة في المستقبل ضدَّ الولايات المتَّحدة من أيِّ جهة كانت»<sup>(16)</sup>.

وبقدر ما هي صيغة التَّحويل فضفاضة، بقدر ما هي فضفاضة تلك السلطة التي تدَّعي الحكومة أنها مخوَّلة بها لإدارة برنامج وكالة الأمن القوميِّ لمراقبة الإرهاب اللاشعريِّ، لكنَّ الإدارة تراه أضيق مما تريد، فاللغة المقترحة تخوَّل الرئيس الرَّدَّ على أيِّ عمل إرهابيِّ، أو عدوان

مستقبلياً وتوجيه ضربة وقائية له، بغض النظر عما إذا كانت الأهداف ذات صلة بهجمات 11 سبتمبر<sup>(17)</sup>.

وقبل لحظات من بدء التصويت في مجلس الشيوخ، حاول البيت الأبيض أن يقحم عبارة إضافية تسمح بالقيام بأعمال عسكرية، وسريّة داخل الولايات المتحدة<sup>(18)</sup>.

عندما أقر الكونغرس نسخة رفضت تلك المقترحات، وردّت الإدارة بطريقة ربما تصبح سمةً لجهودها في مناهضة الإرهاب؛ حيث طلبت من محاميها أن يناقشوا القيود القانونية، وبعد أسبوع من فرار الكونغرس الذي وُقّع ليصبح قانوناً، أصدر جون يو John Yoo مساعد محامي النائب العام في مكتب المجلس القانوني في وزارة العدل مذكرةً سرّيةً، أكدت أن لدى الرئيس سلطة اتخاذ تدابير أعمال وقائية ضدّ الإرهابيين، والدول التي تؤويهم، سواء كانوا على صلة بأحداث 11 سبتمبر أم لم يكونوا، وفي الشهر اللاحق أتبع (يو) هذه المذكرة بمذكرة سرّية أخرى، تؤكد أن الرئيس مخوّل باستخدام القوة العسكرية داخل الولايات المتحدة<sup>(19)</sup>.

قلّة ممّن هم خارج الإدارة عرفوا حينذاك أن الإدارة ترسم إستراتيجية مناهضة للإرهاب ولا تعترف بأيّ قيود قانونية، ولم يعرف أحد من خارج حفنة كبار مسؤولي الإدارة المقربين أن خطط الإدارة تتضمن عمليات إخفاء قسريّة، وتحقيقات تعسفية، ومع ذلك شعر المجتمع الدوليّ بالذعر ممّا يمكن أن تعنيه عبارة (كلّ القوة الضرورية الملائمة)، وما يمكن أن يشير إليه منطق الإدارة، حتى إن المجتمع الدوليّ اضطرّ إلى تذكير الولايات المتحدة بالتزاماتها الدوليّة.

في السابع والعشرين من سبتمبر من عام 2001م، التقى وفدٌ من منظمة الصليب الأحمر موظفي وزارة الخارجية<sup>(20)</sup>، وبعد أسبوعين أصدرت لجنة الأمم المتحدة المناهضة للتّعذيب البيان الآتي:

«على الرّغم من أنّ اللّجنة المناهضة للتّعذيب تعي التّهديد المرّوع للمجتمع المدني من قبل الإرهاب الدوليّ، إلاّ أنّها تذكّر الدّول الأعضاء في اللّجنة ذات الطّبيعة غير المنتقصة بالتزاماتها التي تعهدت بها عند الموافقة على ميثاق مناهضة

التعذيب، وضرورة الالتزام في المادتين 2<sup>(21)</sup> و 15<sup>(22)</sup>، وهما فقرتان شرطيتان لا بد من مراعاتهما في الظروف كافةً.

إن منظمة مناهضة التعذيب واثقة من أنه مهما كانت ردود فعل الدول الأعضاء على تهديد الإرهاب الدولي، فإن مثل هذه الردود ستكون متوافقة مع الالتزامات التي تعهدت بها لدى موافقتها على ميثاق مناهضة التعذيب<sup>(23)</sup>.

أخذت حواشي هذا الجزء من موقع The Torture Reporting

في السابع عشر من سبتمبر 2001م، كتب مدونٌ مذكرة الإخطار الرئاسية ميرسي ويلر emptywheel ما يأتي:

من المهم ملاحظة أن الأمر الصادر في 17/سبتمبر 2001م، قد حوّل أيضاً المعنيين بعملية الترحيل، وأظهر أن معاملة الناس كتلك التي عومل بها ابن الشيخ الليبي، والموصوفة في نهاية التقرير، كانت مقارنةً مبكرةً؛ لتنفيذ هذا الجزء من التحويل، ومن المفيد كذلك لفت نظر القراء إلى الشرح المفصل لقانون الأمن القومي بشأن إشعار الكونغرس الموجود في الموقع:

<http://www.fas.org/sgp/crs/intel/m011806.pdf>

وملاحظة أن وكالة المخابرات المركزية لم تخبر الكونغرس بأنها تمارس التعذيب بالفرق الوهمي إلا بعد أن مارسته فعلاً مدة شهرٍ مع أبي زبيدة.

وكتب ألكساندر عبدو Alexander Abdo؛ عضو مشروع الأمن القومي التابع للاتحاد الأمريكي للحريات المدنية ACLU عن استخدام وكالة المخابرات المركزية للتقنيات المسموح، وغير المسموح بها.

إن ما يوحي به تقرير مكتب المفتش العام لوكالة المخابرات المركزية هو أن المحققين استخدموا تقنيات غير مسموح بها؛ مثل: عمليات الإعدام الوهمي، وتهديد حياة المعتقلين،

حيث إن ذلك يُعدُّ مذهباً بوجه خاص، إذا ما أخذنا بالحسبان المستوى المفرط للمراقبة العليا لبرنامج التَّحقيق المُعزَّز.

لقد حاول كبار المسؤولين غسل أيديهم من الإفراط الواضح في التَّحقيق للوكالة بالإشارة إلى مذكرات OLC من جهة، ومن جهة أخرى فقد برَّر محققو وكالة المخابرات المركزية أعمالهم بالنيَّة الحسنة، اعتماداً على النِّصيحة القانونيَّة التي أهملوها بشكل واضح في بعض الأحيان. انطلافاً من مخاوف بعض موظفي وكالة المخابرات المركزيَّة من أن يواجهوا محاكمةً أمام محكمة جرائم الحرب والمحكمة الدوليَّة، فقد كتب المستشار السَّابق في محاكم اللجان العسكريَّة في غوانتانامو؛ المقدَّم في القوات البحرية ديفيد فراكت David Frakt ما يأتي:

يُظهر هذا الخوف إهمال موظفي السي. آي. إيه للقانون الدوليِّ، في البداية فإنَّ الاسم الحقيقي لما يسمى (المحكمة الدوليَّة) هو محكمة العدل الدوليَّة، حيث تقوم هذه المحكمة بحلِّ النزاعات بين الدُّول، وتقدِّم الاستشارات لأجهزة هيئة الأمم المتَّحدة، وليس لها سلطةٌ قضائيَّةٌ على الأفراد فيما يخصُّ جرائم الحرب.

فإذا كان المسؤولون يشيرون إلى محكمة الجنايات الدوليَّة، فإنَّ الولايات المتَّحدة ليست طرفاً في ميثاق روما؛ ذلك لأنَّ الرئيس كلينتون وقع ميثاق روما، ولكن الرئيس بوش لم يوقعه، ولا تقبل أمريكا أن يكون لمحكمة الجنايات الدوليَّة السُّلطة القضائيَّة على مواطني الولايات المتَّحدة، حتى وإن وقعت إدارة أوباما على ميثاق روما من جديد؛ تمثيلاً لتوقيع الميثاق من قبل مجلس الشيوخ، فإنه لن يكون لذلك أثر رجعي.

وبشكل عام كتب المحقِّق السَّابق في القوات البحرية ماثيو الكساندر Matthew Alex-

ander ما يأتي:

على الرَّغم من أنَّ بعض المحلِّلين قد اختلفوا فيما يخصُّ جرائم التَّعذيب، وسوء المعاملة، وهاجس المعتقلين، والتَّرحيل الاستثنائيِّ، إلا أنَّه يجب أن ينظر إليه في

سياق الأيام السوداء بعد 11 سبتمبر، فأنا أؤكد أنه لا يوجد مثل هذه اللغة في أيّ وعد عام؛ فالوعد العامة جميعها في الولايات المتحدة تتطلب التزاماً بالقانون، والمبادئ الأمريكية في الأوقات جميعها.

بقدر ما تركت أحداث 11 سبتمبر رعباً في ذاكرة الجميع، فإنّ من المظاهر الأساسية للإدارة أن تكون قادرةً على فصل مشاعر الشّخص عن واجبه الوظيفي. وكما قال الجنرال جورج سي مارشال George Marshall:

«ما إن يتورط أيّ جيش في حرب ما، يظهر وحشٌ داخل كل مقاتل يبدأ بشدّ قيوده بقوة، وعلى الضابط الجيد أن يتعلّم كيف يستطيع أن يسيطر على هذا الوحش في نفسه وفي نفوس رجاله».

لقد فشل قادتنا بالسيطرة على هذا الوحش، وبهذا الفشل أصبح هذا الوحش عدواً فعلياً نخوض حرباً ضده، وأظنّ أنّ هذه السياسات وصلت إلى مستوى يفوق عدم الأهلية؛ لأنّها انتهكت حرمة الولايات المتحدة، والقانون الدولي، وفي هذا السياق يمكن تصنيفها على أنّها جرائم.

عندما قرّرت اللجنة الدوليّة للصليب الأحمر أن تلتقي أبا زبيدة في سنة 2006م، بعد أربع سنوات ونصف من اختفائه في سجن سرّي لوكالة المخابرات المركزية، قال أبو زبيدة ما يأتي:

لقد استيقظت لأجد نفسي عارياً مربوطاً بالسّرير في غرفة ناصعة البياض، مساحتها أربعة أمتار تقريباً طولاً، وأربعة أمتار عرضاً، وللغرفة ثلاثة جدران مصمتة، أما الجدار الرابع فيتألف من قضبان معدنية تفصلها عن غرفة أخرى أكبر منها. إنني غير متأكد كم من الوقت بقيت في السّرير، ربما بعد بضعة أيام، ولكنني لا أتذكر بالضبط عددها، نُقلت إلى كرسيّ بقيت فيه مكبل اليدين والقدمين مدّة أظنّ أنّها تتراوح من أسبوعين إلى ثلاثة أسابيع، حيث ظهرت بثرات وقروح على ساقيّ؛ بسبب الجلوس الدائم، كان يُسمح لي فقط أن أذهب إلى المراض المؤلّف من دلو، وكان يُقدّم لي الماء في قارورة لأنظف نفسي.

لم أكن أحصل على طعام جيد في الأسبوعين أو الثلاثة الأولى، في أثناء جلوسي على الكرسي كنت أحصل فقط على الماء، ومشروب الإنشور Ensure الذي سبب لي في البداية شعوراً بالتقيؤ، لكن التقيؤ بدأ بالزوال مع الوقت. كانت الزنزانة، والغرفة مكيفتين، وباردتين جداً، وكانوا يشغلون موسيقى عالية وصاخبة جداً، وكانت تُعاد كل خمس عشرة دقيقة، على مدار أربع وعشرين ساعة، وفي بعض الأحيان كانت تُوقف الموسيقى، وتُستبدل بصوت صفيحٍ حادٍّ، وطققةٍ صاخبةٍ.

لقد كان الحراس أمريكيين يرتدون الأقنعة؛ لإخفاء وجوههم، أما المحققون فلم يكونوا مقنعين.

في الأسبوعين أو الثلاثة الأولى كنت أُستجوب ساعة تقريباً، أو ساعتين في اليوم، فيأتي مستجوبون أمريكيون ليتحدثوا إليّ من وراء قضبان الزنزانة. وعند ذلك كانت الموسيقى تتوقف، ثم يعيدون تشغيلها لاحقاً، وفي هذه الأسابيع لم أستطع النوم أبداً، وإذا غفوت كان الحارس يرش الماء على وجهي.

أخبر أبو زبيدة لجنة الصليب الأحمر الدولي بعد أسبوعين أو ثلاثة أنهم قدّموا له طعام الأرز مرة في اليوم، وقال: إنه كان يأكل بيده ولم يكن يُسمح له بغسلها.

وفي هذه المدة كان يُسمح لي أيضاً بالتّمُدُّ على الأرض، ولكنني كنت ما أزال عارياً، ومقيداً بالأصفاد، ومع ذلك كنت أستطيع النوم قليلاً، وبقيت على هذه الحال مدة شهر ونصف تقريباً.

في الأيام القليلة الأولى جاء طبيبٌ، وأعطاني حقنة، وأخبرني أنها ضد الالتهاب، وبعد شهر ونصف أو شهرين فحصتني طبيبةٌ، وتساءلت: لماذا ما زلت عارياً؟ ثم أخذت قياساتي، وفي اليوم الثاني زُودتُ بملابس برتقالية اللون، من أجل أن أرديها، وقد تبع ذلك تهديداتٌ بما هو أسوأ.

والواقع أن حرَّاسًا دخلوا زنزانتني في اليوم الثاني، وطلبوا مني أن أقف، وأرفع يدي فوق رأسي ثم مرَّقوا ملابسي؛ لأعود عاريًا ثانيةً، وأعادوني إلى الكرسي لأيام عدَّة، وحاولت النوم على الكرسي، ولكن الحراس كانوا يرشون الماء على وجهي كي أبقى مستيقظًا.

عندما يكون لدى المحقِّقين انطباعٌ بأنني متعاونٌ معهم، وأزوِّدهم بالمعلومات المطلوبة، كانوا يعيدون لي ملابسي، وعندما يشعرون أنني أصبحت أقل تعاونًا معهم، فإنهم يأخذون ملابسي، ويعيدونني إلى الكرسي، لقد تكرَّر هذا الأمر مرَّاتٍ عدَّةً.

لا أستطيع أخيرًا أن أتذكَّر كم مضى من الوقت، حتى سُمح لي بالحصول على حصيرٍ ومنشفةٍ، وشرشفٍ؛ لأغطي به نفسي وقت النوم، وقد حصلت على بعض المناديل الورقيَّة؛ من أجل استخدامها عند ذهابي إلى الحمام الذي هو مجرد دلو، وقد أمضيت بعد ذلك شهرًا تقريباً من غير استجواب، وفي أثناء هذه المدَّة كنتُ أحصل على الأرز، والفاصولياء مع شراب مرَّةً، أو مرَّتين في اليوم. بقيت زنزانتني باردةً لدرجة التجمُّد، والموسيقى الصاخبة، أو الصَّفير الحادُّ، أو ضجيج الطقطقة على مدار السَّاعة، حتى إنني كنتُ أحاول أن أسدَّ أذنيَّ بسدَّادةٍ صنعتها من المناديل الورقيَّة.

بعد وصولي إلى هذا المكان بشهرين ونصف، أو ثلاثة أشهر، بدأ التَّحقيق من جديدٍ بزخمٍ أكثر من قبل، ثم بدأ التعذيب الحقيقي؛ أحضروا صندوقين خشبيَّين أسودين إلى الغرفة الموجودة خارج زنزانتني، أحدهما كان طويلًا، وأكثر ارتفاعًا مني بقليل، وضيِّقًا، قياسه 1م×75سم تقريباً، والآخر قصيرٌ يبلغ ارتفاعه 1م تقريباً. أخذوني خارج زنزانتني، ولفَّ أحد المحقِّقين منشفة حول رقبتني واستخدموها لأرجحتي بشكل دائري ليضربوني بشكلٍ متكرِّرٍ بجدران الغرفة الصلبة، وقد كنتُ أصفَعُ على وجهي مرارًا وتكرارًا وأنا مكبَّل، لقد أدى

سحبي، ودفعي، ورطمي وأنا مقيدٌ ومكبَّلٌ إلى أن الأصفاد آلمت كاحلي، ومن ثم وُضعت في الصندوق الطويل مدَّة ساعة ونصف، أو ساعتين على ما أظن.

كان الصندوق حالك السواد من الداخل كما هو من الخارج، وتوجد فيه دلوٌّ؛ لاستخدامه حمَّامًا، وقارورة فيها ماء للشرب، وقد غطوا الصندوق بقطعة قماش من الخارج؛ ليمنعوا دخول الضَّوء، وما أحتاجه من الهواء.

كان من الصَّعب عليَّ أن أتفسس، وعندما سمحوا لي بالخروج من الصندوق، وجدت أحد جدران الغرفة مغطىً برقائِق خشبية، ومنذ ذلك الحين صرت أُرطِّمُ بهذا الحائط، والمنشفة حول رقبتني، وأظنُّ أنهم استخدموا هذه الرقائِق الخشبية؛ ليمتصَّ صدمة جسمي على الحائط، فقد أدرك المحقِّقون أن استمرارهم برطمي على الحائط الصُّلب، ربما يسبب لي أذىً جسديًّا.

أشار أبو زبيدة إلى أنه لاحظ حدوث تقسيم للعمل بين الحراس والمحقِّقين؛ حيث إن حراسًا عدَّة كانوا يقومون بالتعذيب، والضرب الفعلي مع محقِّقين اثنين وهما يسألان الأسئلة، أما المحقِّق الأساسي فقد كان ينتظر حتى ينتهي الضرب ليأتي ويقوم بعمله.

كنت أوضَع بعد الضرب في الصندوق الصَّغير، وبما أنه ليس عاليًّا بما يكفي جلوسي بشكل مستقيم؛ لذلك كان عليَّ أن أجلس القرفصاء، وكان ذلك صعبًا جدًّا بسبب جروحي؛ لقد كان الضغط في هذه الوضعية كله على قدمي، ممَّا يجعل الجروح في قدمي ومعدتي أشدَّ إيلامًا، وأظن أن هذا حصل بعد ثلاثة أشهر تقريبا من عمليَّتي الأخيرة.

كان جوُّ الغرفة باردًا دائمًا، ولكنه يصبح حارًّا جدًّا داخل الصندوق عندما يُغطَّى حيث كانت تنفوح منه رائحة العرق، بالإضافة إلى أن الجرح في قدمي بدأ يتفتَّح وينزف، وأنا لا أعرف كم بقيت داخل الصندوق الصغير، وأظن أنني نمت أو أغمي عليَّ.

بعدها سحبوني خارج الصندوق لأنني لم أكن قادرًا على المشي أبدًا، ثم وضعوني على ما يشبه سرير مستشفى.

كنت مربوطًا بشدة بالأحزمة، ووضعوا قطعة قماش سوداء على وجهي، وبدأ المحققون يسكبون المياه المعدنية على قطعة القماش، حيث لم أعد أستطيع التنفس، وبعد بضعة دقائق نزعوا القطعة القماشية عن وجهي، ورفعوا السرير بوضعية عمودية، حتى أصبح ضغط الرباط على جروحي مؤلمًا جدًا.

بعد ذلك تقيأت، ثم أعيد السرير إلى وضعية أفقية، وحمل الرجل الذي عذبني من قبل القطعة السوداء، ووضعها على وجهي ثانية، وسكب الماء عليها من القارورة، وفي هذه الحادثة أصبح رأسي يتأرجح إلى الأمام وإلى الوراء، وما يزال الماء يسكب لمدة طويلة، حاولت مقاومة الأحزمة التي رُبطتُ بها، محاولًا التنفس، ولكن من دون جدوى، لقد شعرت حينها أنني سأموت، وفقدت السيطرة على البول، ومنذ ذلك الوقت أصبحت أعاني سلسًا بولياً عندما أتعرض للضغط، ومن ثم وُضعت مرةً أخرى في الصندوق الطويل، وبينما كنت داخل الصندوق كانت الموسيقى الصاخبة تُعزف، وكان أحدهم يقرع الصندوق من الخارج باستمرار.

حاولت الجلوس، ولكن بسبب ضيق المكان؛ انسكب دلو البول عليّ، بقيت في الصندوق ساعات عدّة، ربما طوال الليل، ومن ثمّ أخرجوني من الصندوق ليربطوا المنشفة مجدداً حول رقبتني، ويقذفوني باتجاه الحائط المغطى برقائق خشبية، وقام المحققان ذاتهما بصفعي على وجهي، كما كانا يفعلان سابقاً، وبعد ذلك أجلسوني على الأرض، ووضعوا غطاءً أسود على رأسي؛ لتبدأ جلسة التعذيب التالية، وكانت الغرفة دائماً باردة جداً.

أخبر أبو زبيدة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أن هذا النظام استمرّ مدّة أسبوع تقريباً، وفي هذه المدّة تكررت الإجراءات كلها خمس مرّات.

في هذه الحادثة، وبصرف النظر عما سبق، فقد أصبت بالاختناق مرّةً، أو مرتين، وقد وُضعت في وضعيةٍ عكسيّةٍ على السرير، وفي إحدى المرّات أصبت بالاختناق ثلاث مرّات، حيث كنت في كل مرة أتقياً، وكنت أوضَع بوضع عكسيّ بين حالات الاختناق التي كنت أصاب بها.

في أثناء ذلك الأسبوع لم أحصل على طعام جيّد أبداً، بل كنت أحصل على مشروب الإنشور لا غير، وكانوا يحلقون رأسي، وذقني كل يوم. لقد انهزت وفقدت الوعي مرّاتٍ عدّة، وأخيراً كان التعذيب يتوقّف بناءً على تدخل الطبيب. قيل لي في تلك المدّة إنني أوّل من طبّقت عليه من السجناء تقنيات التّحقيق هذه؛ لذلك ليس لها قوانين تحكمها، وكأنّهم كانوا يجربون هذه التقنيات، ويختبرونها لتطبيقها لاحقاً على أشخاص آخرين، وحتى ذلك الحين لم تنته المحنة.

في نهاية المدّة هذه حضرت امرأتان ورجل لاستجوابي، وكنت ما أزال عارياً؛ وبسبب ذلك رفضت الإجابة عن أيّ أسئلة، وقاموا بصفعي بصورة متكرّرة على وجهي، ورطموني على الحائط مستخدمين المنشفة حول عنقي، وفي اليوم الثّاني أعطوني منشفة؛ لأرتديها حول خصري، ولكنني كنت لا أزال أشعر بالبرد الشّديد.

ومن ثم، فإنّ الأمور بدأت تتحسن رويداً رويداً، فقد قدّموا لي الأرز، وأعادوا لي الحصير، وسمحوا لي بتنظيف زنزانتني، وأبعد الصُنْدُوق الطّويل، أمّا الصُنْدُوق القصير فقد بقي في الغرفة خارج زنزانتني، وأظنّ أنّه تذكير متعمّد بما يقدر على فعله المحقّقون معي، وبعد أسبوع من نهاية التّعذيب أعطوني بنظراً قصيراً أخضر اللون، وقميصاً لأرتديهما، وقد تحسّن الطّعام أيضاً بإضافة الفاصولياء، والفواكه، وزودوني بالماء، وسمحوا لي بالاستحمام داخل الزنزانة، وقد تحسنت الأحوال كلّها؛ إلا أنّ الضّجّة العالية ما زالت تُعزف طوال الأشهر التسعة التي قضيتها في ذلك المكان، ولم يكن يُسمح لي بالخروج أبداً<sup>(24)</sup>.

وصف الرئيس بوش في خطابه في سبتمبر 2006م، الذي أعلن فيه عن تحويل أربعة عشر سجيناً من ذوي القيمة العالية إلى مواقع وكالة المخابرات المركزية السوداء في غوانتانامو، بأنهم رجالٌ خطرون، وذوو معرفة فذة بالشبكات الإرهابية، ويخططهم المعدة لهجمات جديدة، وقد أكد أن أحد هؤلاء الرجال هو أبو زبيدة، وهو مسؤول إرهابي، وقائد يثق به أسامة بن لادن، وأنه قاد معسكراً تدريبياً للإرهاب في أفغانستان، حيث درّب فيه بعض هؤلاء الذين اختطفوا الطائرة في 11 سبتمبر، وقد ساعد على تهريب قادة القاعدة من أفغانستان، وقال الرئيس: إن زبيدة قد أصيب بجروح بليغة في أثناء أسره، وبقي على قيد الحياة بفضل الرعاية الطبية التي وفرتها له وكالة المخابرات المركزية، وعلى الرغم من أنه كشف عن معلومات (اسمية) في التحقيق، إلا أنه أثبت في النهاية أنه جريء، ومراوغ.

نحن نعلم أن أبا زبيدة لديه معلومات كثيرة يمكن لها أن تنقذ أرواحاً بريئة، ولكنه توقف عن الكلام في أثناء عملية الاستجواب، ومن الواضح أنه تلقى تدريباً على كيفية مقاومة التحقيق؛ ولذلك فقد اتخذت وكالة المخابرات المركزية مجموعة من الإجراءات البديلة التي صُممت لتكون آمنة، ولتتماشى مع قوانيننا، ودستورنا، والالتزام بميثاقنا.

أطلعت وزارة العدل على هذه الأساليب المخولة بصورة موسّعة، وأكدت قانونيتها، ولا أستطيع وصف هذه الأساليب بشكل دقيق، لكنني أظن أنكم تتفهمون السبب إذا أخبرتكم بها؛ لأن ذلك يساعد على جعل الإرهابيين يتعلمون كيفية مقاومة التحقيق، وسيخفون عنّا المعلومات التي نحتاجها للحماية من هجمات إرهابية جديدة على بلدنا، وما أستطيع قوله: هو أن هذه الإجراءات كانت قاسية، وآمنة، وقانونية، وضرورية<sup>(25)</sup>.

لم تلحظ اللجنة الدولية للصليب الأحمر أي مشكلة في التحقق من ماهية هذه الأساليب في أثناء المقابلات التي أجرتها مع السُجناء الأربعة عشر، على الرغم من أنهم كانوا محتجزين في عزلة تامة، وفي مواقع سوداء متناثرة حول العالم، وقاموا بمقابلات منفصلة في غوانتانامو بعد ترحيلهم، حيث كانت رواياتهم متناسقة جداً، حتى إن اللجنة الدولية للصليب الأحمر جمعت

قائمةً من تقنيّات التعذيب التي تتضمن الخنق بالماء، ووضعيات الوقوف المطوّلة والمرهقة، والتعري مع وضع اليدين مكبلّتين فوق الرأس، والرّفس، والضّرب باستخدام طوقٍ حول العنق، والوضع في صندوق، والتّعرية المطوّلة، وحرمان النّوم، والتّعرض لدرجات حرارة منخفضة جدّاً، أو للماء البارد، والتّكبيّل المطوّل لليدين، والقدمين، وتهديد السّجين، أو تهديد عائلته، والحلاقة الإجباريّة، والحرمان، أو الحدّ من الطّعام الجيّد.

وكشف الصّليب الأحمر في مقابلاته أنّ الأطباء كانوا يراقبون جلسة التّحقيق ويعطون تعليماتهم للمحقّقين بأن يستمروا، أو يتوقفوا عن اتّباع أساليب معيّنة: لأنّ الدّور المقبول للأطباء، أو أيّ مهنيّ طبيّ، أو أيّ شكلٍ من أشكال المعاملة الجسديّة، والنفسية لا يُحكم عليه بأنّه مسموحّ به أو لا، وأنّ حضور الأطباء، والأطباء النفسيين في أيّ حالة ينفي أيّ ادّعاء بأنّ هذه الأساليب آمنة، واستنتجت اللّجنة الدّوليّة للصّليب الأحمر أنّ معاملة أبي زبيدة، والسّجناء الآخرين ذوي القيمة العالية تتضمّن التعذيب، ومعاملة وحشيّة غير إنسانيّة، ومهينة، والأسلوبان كلاهما محظوران بموجب اتفاقية جنيف، وميثاق الأمم المتّحدة لعام 1984م، المناهض للتعذيب<sup>(26)</sup>.

لا يكاد يكون هذا الاستنتاج غريباً إذا ما أخذنا أصل هذه الإجراءات البديلة بالاهتمام.

في الأيام الأولى من العام 2002م، صنّفت إحدى الجنديّات التي كانت تعمل مترجمةً لفريق التّحقيق مع السّجناء القادمين إلى معتقل قندهار في أفغانستان، الإفادة المحلّفة والنّابعة من الإحساس بالواجب، وبيّنت في تقريرها ما عرفته من سوء معاملة غير قانونيّة للسّجناء، حيث أخذت استراحة مع فريقها؛ لتراجع ملاحظاتهم، وكتبت تقول: إنها بعد مغادرتهم غرفة التّحقيق، شاهدت العديد من عناصر القوى الخاصّة يدخلون، وعندما عادت من استراحتها وجدت أعضاء القوى الخاصّة رابيين حول السّجين، وينفثون دخان السّجائر في وجهه، وكان السّجين منزعاً بشدّة، وقالت إنها استغرقت وقتاً طويلاً لتهدئته، واستكشاف ما حصل، إذ كان السّجين يرتجف بوضوح، ويصرخ، فطلبت منهم الخروج على الفور، والألّا يقتربوا أبداً من أيّ شخص نتحدث معه في أي مكان، وأستطيع القول: إن هناك شيئاً غير صحيح.

كان السجين بالغ الانزعاج، وقال: إنهم ضربوه، وأخبروه بأنه على وشك الموت، ونفثوا دخان السجائر في وجهه، وصدموه بأداة ما، واستخدم مصطلح (كهرباء).

ومع ذلك كتبت أنها أشارت في بيانها إلى أنها ذكرت سوء المعاملة، وأن القيادة قد اتخذت عن طريق التسلسل إجراءات؛ للتأكد من عدم حصول هذه الأمور مرة أخرى.

كنت أشعر بالغضب الشديد؛ بسبب حصول شيء كهذا، وإنني أقوم بعملية، وأتحمل مسؤولياتي؛ لأنني محققة، وإنسانة بجدية مطلقة، وعلاوة على ذلك فإنني أفهم جيداً أهمية ميثاق جنيف، وما يمثله، فإذا لم أحترم ميثاق جنيف، فكيف سيكون لي الحق أن أتوقع أيّاً من القوّات المسلّحة أن يحترمه<sup>(27)</sup>؟

بينما كانت تكتب هذه الكلمات، كان طبيبان نفسيان عسكريان ينهايان ورقةً بعنوان (إدراك إجراءات مضادة لمقاومة القاعدة؛ لتقنيّات التحقيق، وتطويرها)، وهذه الورقة هي الأولى من سلسلة اقتراحات يمكن أن تقلب علاقة الدولة بمواثيق جنيف رأساً على عقب.

في ديسمبر 2001م، طلبت وكالة المخابرات المركزيّة من الدكتور جيمس ميتشل؛ الطبيب النفسي المتقاعد حديثاً من برنامج التدريب، تحاشي إفشاء المعلومات، والمقاومة، وعلى المراوغة من أجل البقاء على الحياة، وتحضير ورقة عن التدريب القسريّ لأعضاء القاعدة؛ من أجل مقاومة إفشاء المعلومات السريّة في أثناء التحقيق.

وكلف البرنامج الذي يتبع القوات المسلّحة الجويّة SERE الدكتور جون بروس جيسن؛ كبير الأطباء النفسيين الفاعلين في البرنامج للمساعدة على إعداد خطة لذلك، وقد كانت وزارة الدفاع أيضاً مهتمةً بعملهما، حتى إن مكتب المستشار العام لوزارة الدفاع DOD اتصل في الشهر ذاته بالشركة المشتركة لعلاج الموظفين من الإدمان على المخدرات JPR، التي تشرف

على برامج SERE لجميع الخدمات العسكرية؛ من أجل البحث عن أفكار تتعلق باستغلال المعتقلين<sup>(28)</sup>.

إن برنامج SERE للتدريب قد صُمم تمامًا، لمحاكاة الظروف التي يمكن أن يتحملها موظفو القوات المسلحة الأمريكية إذا أُسروا من قبل عدو ولا يلتزم بمواثيق جنيف، هكذا وضحت لجنة الخدمات المسلحة لمجلس الشيوخ الأمريكي في تقريرها الصادر في نوفمبر 2008م، عن سوء معاملة السجناء.

إن هذه الأجهزة الثلاثة كلها تدير برامج SERE التي تعرّض أعضاء الأجهزة الذين يواجهون خطر الأسر لأشكال من (الاستغلال غير القانوني)، الذي تحمّله سجناء الحرب الأمريكيون منذ الخمسين سنة المنصرمة.

اعتمدت التقنيات المستخدمة في مدرسة SERE جزئيًا، التقنيات الشيوعية الصينية التي استُخدمت في الحرب الكورية للحصول على اعترافات كاذبة، ومن هذه التقنيات تجريد الطلاب من ملابسهم، ووضعهم في وضعيات مرهقة، ووضع الأغذية على رؤوسهم، وتقطيع نومهم، ومعاملتهم معاملة الحيوانات، وتعريضهم لموسيقى صاخبة جدًا، مع أضواء ساطعة الوميض، وتعريضهم لدرجات حرارة قصوى، ويمكن أيضًا أن تتضمن هذه التقنيات الصّفع على الوجه، والجسم، وتضمّنت حتى وقت قريب الفرق الوهمي لبعض من التحقوا في برنامج SERE<sup>(29)</sup>.

لا يملك ميتشل ولا جيسين أيّ خبرة في التحقيق، وبوصفهما طبييين نفسيين كان دورهما فقط التأكيد من ألا يتعرض المتطوعون للأذى، أو الكدمات.

قام جيسين في مرحلة ما بدور محقق العدو، ولكن محقق SERE ليسوا سوى لاعبي أدوار، وليس لديهم خبرة استخباراتية في جمع المعلومات أو انتزاعها، وكانت عملية التدريب مسيطرًا عليها جدًا، حيث صُممت من أجل تعزيز قدرة الطلاب على تحمّل مشهد التعذيب،

حيث يراقب القادة وعلماء النفس المعلمين؛ للتأكد أنهم لا يعانون تفكُّكاً أخلاقياً، ويبدوون بالنظر إلى الطلاب على أنهم سجناء أو معتقلون.

كان الطلاب المتطوعون للتدريب يُستجوبون بانتظام، ويُزودون بكلمات سرّية لاستخدامها في حال أصبحت التّحقيقات الزّائفة شديدة الوطأة<sup>(30)</sup>.

ولكنّ ميتشيل، وجيسين اقترحا قلب هندسة العمليّة؛ أي الاستعاضة -جوهرياً- عنها بهندسة عكسيّة للعمليّة، ما يعني بشكل أساسيّ الاستعاضة عن سيناريوهات الاعتقال الزّائف المراد منه إعداد رجال الأجهزة الأمريكيّة على تحمّل التعذيب، بسيناريوهات حقيقيّة، واستجابات مسيئة، وعندما شرعا بوضع الخطة كانت إدارة بوش تجرّب نفاقاً واضحاً؛ لتبني تقنيّات استجواب، طوّرتها بعض أكثر الأنظمة إساءة في القرن العشرين.

في التاسع من يناير 2002م، أرسل جون يو الذي يعمل في مكتب المستشار القانوني في وزارة العدل، وروبرت ديلاهنتي Delahunty، والمستشار الخاصّ للمستشار العام لوزارة العدل ويليام ج هاينس الثاني مذكرة قانونيّة إلى هاينس ينصحونه بأنّ موثيق جنيف، وخصوصاً الميثاق الثالث المتعلّق بمعاملة سجناء الحرب، لا تنطبق على معتقلي طالبان، وأعضاء القاعدة<sup>(31)</sup>.

أطلع مستشار البيت الأبيض البرتو غونزاليس الرئيس بوش على المذكرة في الثامن عشر من يناير، ووافق الرئيس على ما خلّصت إليه، وفي اليوم الثّاني أوعز وزير الدفاع دونالد رامسفيلد إلى الجنرال ريتشارد مايرز (رئيس هيئة الأركان المشتركة) بإعلام القادة الميدانيّين أنّ أعضاء طالبان والقاعدة لا يندرجون تحت مسمّى سجناء حرب بموجب ميثاق جنيف، على الرّغم من أنه يجب معاملة المعتقلين بطريقة إنسانيّة، وبما يتوافق مع الضّرورة العسكريّة، ومع مبادئ ميثاق جنيف لعام 1949م<sup>(32)</sup>.

شجّع وزير الخارجية كولن باول الرئيس على إعادة النّظر في قراره، قائلاً: إنّ هذه السّياسة تضع الجنود الأمريكيّين تحت خطر التعذيب إذا ما أُسروا، وتشجع الدّول الأخرى على

الالتفاف على المواثيق، وتمنع الدول عن ترحيل المتهمين بالإرهاب إلى الولايات المتحدة، وتشوّه الصورة الدبلوماسية للولايات المتحدة، وتسف معايير الثقافة العسكرية الأمريكية.

وربما يوافق الرئيس على عدم منح مقاتلي طالبان، والقاعدة صفة أسرى حرب، على أساس كل حالة على حدة بعد عرض أوضاعهم للمجلس العسكري، لمنحهم هذه الصفة.

في مذكرة له تراجع غونزاليس عن رأيه، ففي مذكرته التي قدمها للرئيس في 25 يناير 2002م، طرح رأيه المشهور القائل: إن الحرب على الإرهاب تُعدُّ نوعاً جديداً من الحرب، تتجاوز قيود جنيف الصارمة والمهجورة بشأن استجواب أسرى الأعداء، والتخلي عن بعض أحكامه الغربية.

لقد رفض غونزاليس رأي بأول؛ لأنه (غير مقنع)، وقدم بدلاً من ذلك اقتراحين يرفضان حمايات ميثاق جنيف، إذ يحتفظ الأول بمرونة تلغي الحاجة إلى الحكم في كل قضية على حدة، أما الثاني فإنه يقلل كثيراً من تهديد الادعاء الجنائي المحلي بموجب قانون جرائم الحرب 18 U.S.C.2441، وإن القانون الذي سُنَّ في عام 1996م، يمنع أي أمريكي حتى المسؤولين من ارتكاب جريمة حرب، أو أن ترتكب بحقه جريمة حرب؛ ولهذه الأهداف عرفت جريمة الحرب على أنها تلك التي تتضمن أي خرق خطير لميثاق جنيف الثالث، المتعلق بمعاملة أسرى الحرب، أو أي انتهاك للمادة الثالثة العامة من الميثاق نفسه، كالحط من الكرامة الشخصية.

إن بعض هذه البنود تُطبَّق إذا ما طُبِّق ميثاق جنيف بشأن أسرى الحرب، سواء صُنِف المعتقل أسير حرب أم لا، وتتضمن عقوبة انتهاكات الفقرة 2441 عقوبة الموت، أما القول: إن ميثاق جنيف بشأن أسرى الحرب ينطبق على طالبان، فإن ذلك يعني أن الفقرة 2441 لا تنطبق على الأعمال التي تتخذ فيما يتعلق بطالبان<sup>(33)</sup>.

واختتم غونزاليس قوله: قرارك الذي لا تطبقه GPW سوف يحدث أساساً منطقياً في القانون الذي لا يطبق في البند 2441، والذي يمكن أن يكون دفاعاً قوياً ضد أي محاكمة مستقبلية.

في السابع من فبراير 2002م، وقع الرئيس بوش مذكرة، وأرسلها إلى كل من ديك تشيني، وكولن باول، ودونالد رامسفيلد، وألبرتو غونزاليس، وأندرو كارد، وجورج تينت، وكونداليزا رايس، والجنرال ريتشارد ماير يذكر فيها الموقف بشأن عدم قابلية موثيق جنيف للتطبيق، وبعد خمسة أيام، بدأ كل من ميتشل، وجيسن بتعميم ورقتهم على السي. آي. إيه، ووزارة الدفاع التي كانت تراقب تزايد عدد السُجناء في أفغانستان، وغوانتانامو<sup>(34)</sup>. وفي غضون أيام بدأ ميتشل الذي يعمل الآن موظف عقود عند وكالة المخابرات المركزية، وجيسن بإعطاء دورات تدريبية؛ لوضع أفكارهم قيد التنفيذ.

وثقت لجنة مجلس الشيوخ للقوات المسلحة في ردها على طلب فبراير 2002م، من وكالة المخابرات التابعة لوزارة الدفاع، كيفية تنفيذ جيسن، وجوزيف ويتش المعلم في الـ JPRA دورة مكثمة في هذا الموضوع لمجموعة من المحققين أرسلوا إلى غوانتانامو، وعقدوا مؤتمراً بالفيديو عن بعد لبيان كيفية تعاون الـ JPRA في عمليات الاستجواب، وبحلول 8 مارس كانوا يعرضون شريحة حول استغلال المعتقلين<sup>(35)</sup>.

نشر جيسن في إبريل مسودة خطته في الاستغلال التي تعني احتجاز المعتقلين وإدارتهم، واستغلالهم؛ لانتزاع معلومات حاسمة في منشأة استغلال، لا يدخلها إلا من كان موظفاً أساسياً فيها، بالإضافة إلى منع الصحافة من الدخول، والـ ICRC، وأي مراقبين أجنب<sup>(36)</sup>.

في يونيو عقد جيسن جلسة تدريبية مدّة يومين لمحققين عسكريين، يُرسلون بالتناوب إلى دورات في أفغانستان، ومناطق أخرى، وعقدت جلسة أخرى في يوليو حيث كان جوزيف ويتش يمثل الجلاد لتوضيح سيناريوهات مدرسة SERE التي تضمّنت تعليمات حول التعذيب بالإغراق الوهمي<sup>(37)</sup>.

وبعد مدّة قصيرة من هذا التدريب استقال جيسن من القوى الجوية، وانضم إليها ميتشل موظفاً متعاقدًا مع وكالة المخابرات المركزية.

حينذاك كان ميتشل في سجن سرّي من سجون وكالة المخابرات المركزية في تايلاند يشرف على استخدام (تقنيات تحقيق معززة) في استجواب أبي زبيدة الذي كان يرسل الأخبار شخصياً إلى لجنة الصليب الأحمر الدوليّة، بعد خمس سنوات، وأنه كان أوّل من تعرّض لتقنيّات التعذيب هذه، حيث لم تكن تُطبّق أيّ قوانين.



هناك صورتان من ليلة اعتقال أبي زبيدة، في الثامن والعشرين من مارس 2002م، واحدة من هذه الصور يظهر فيها سيلان من الدماء متوازيان متعرّجان يقودان إلى البوابة، أو خارجها، أما الصورة الثانية فإنها صورة فوتوغرافية لأبي زبيدة نشرتها الـ K ABC وهو في السرير في القسم الخلفي من شاحنة، ورأسه على الباب الخلفي للشاحنة، حليق اللحية، وأشعث الشعر، ومن الواضح أنه مصاب بجروح بالغة<sup>(38)</sup>.

في تلك الليلة قامت القوّات الأمريكيّة، والقوّات الباكستانيّة بالتزامن، بمهاجمة أربعة عشر بيتاً أمنياً في فيصل آباد، وما حولها في باكستان، حيث ظنّوا أنّ أبا زبيدة يقطن فيها.

ذهب أبو زبيدة، وهو فلسطيني ولد في السعودية، ونشأ في الضفة الغربيّة إلى أفغانستان سنة 1991م؛ ليقاوم السوفييت، وبقي هناك بعد الحرب، وأصبح فيما بعد منسّقاً في مخيم خالد بن للتدريب الذي درّب مقاتلين مجاهدين في أثناء الحرب، واستمرّ في العمل حتى أواخر العام 2000م، أو أوائل العام 2001م.

كانت الولايات المتّحدة الأمريكيّة تلاحقه منذ ما قبل أحداث 11 سبتمبر، وبحلول مارس 2002م، أصبح البحث عنه يضيّق اعتماداً على المراقبة الجماعيّة الهائلة، أو على رشاوى السُلطات الباكستانيّة<sup>(39)</sup>.

أصيب أبو زبيدة في أثناء مهاجمته بغيار ناري في المعدة، والخصية، والفخذ، نُقل على أثرها بسرعة إلى مستشفى محلي؛ لينقل بعدها إلى مستشفى أفضل في لاهور، حيث أسرع

فريق أطباء من الولايات المتحدة؛ ليجروا له عمليةً جراحيةً، ومباشرةً بعد ذلك في 31 مارس 2002م، قُيِّد، ونُقِلَ على نقالة بالطائرة إلى زنزانه أعدتها وكالة المخابرات الأمريكية في تايلاند للتحقيق معه.

في البداية قام باستجواب أبي زبيدة (اسمه الحقيقي زين العابدين محمد حسين) عميلان من مكتب التحقيقات الفدرالي، أُرسلا جواً إلى الموقع الأسود مباشرةً، بعد أسر أبي زبيدة، أحد العميلين هو علي صوفان الذي كان يبلغ من العمر ثلاثين عاماً، وقد كان واحداً من الخبراء القادة في مكتب التحقيقات الفدرالي، فيما يتعلق بالقاعدة، ولديه خبرة بالتحقيق مع هؤلاء المتورطين بأعمال إرهابية كبيرة في العقد الماضي. ووصفه فيليب زيلكو -Philip Zeli kow الذي كان مديراً في لجنة 11 سبتمبر قبل أن ينضم إلى إدارة بوش في العام 2005م، بأنه واحد من أكثر عملاء المخابرات إثارة للإعجاب<sup>(40)</sup>.

اهتمَّ صوفان وشريكه بأبي زبيدة عندما بدأ يتعافى، فبدلاً من ملاسبه، ووضعوا الثلج على شفتيه للتخلص من الحمى، وسرعان ما بدأ أبو زبيدة بإفشاء معلومات مهمة، وقد شرح صوفان في شهادة له أمام لجنة مجلس الشيوخ القضائية في مايو 2009م مقارنته بأنها (استجواب القائم على المعرفة)، وبأنها الإجراء الحذر، والدقيق، لبناء علاقة ودية، والذي كانت وكالات المخابرات، وهيئات فرض القانون، والقوات العسكرية تستخدمها حصرياً، وبنجاح للحصول على المعلومات.

تعرفَّ أبو زبيدة، وهو تحت الاستجواب إلى خالد شيخ محمد باسمه المستعار (مختار)، وكشف عن دور محمد بأنه العقل المدبّر وراء هجمات 11 سبتمبر، وقال صوفان للجنة:

كانت المعلومات مهمة جداً، وإنها- كما علمت لاحقاً من مصادر مفتوحة- أرسلت إلى مدير وكالة المخابرات المركزية جورج تينت الذي تأثر بها جداً، حتى إنَّه أمرنا أن نهني أنفسنا، وكان واضحاً أنَّ ذلك سُحب بسرعة عندما قيل لتينت إنَّ عملاء مكتب التحقيقات الفيدرالي هم المسؤولون.

وبعدھا مباشرةً طلب من فريق السي. آي. إيه (مركز مناهضة الإرهاب) مغادرة واشنطن DC، والتَّوجُّه إلى الموقع ليحلُّوا محلنا<sup>(41)</sup>.

وفي الشهرين اللاحقين اصطدم صوفان أكثر من مرَّة مع فريق وكالة المخابرات المركزيَّة بقيادة دكتور ميتشل، بشأن أساليب ميتشل المقترحة التي أصرَّ صوفان على أنها مسيئة، وغير فاعلة، وبعد أيام عدَّة من بدء استجواب أبي زبيدة، وصل فريق مركز مناهضة الإرهاب CTC من العاصمة واشنطن، مع خبير متعاقد كان يرشدهم إلى كيفة إدارة التَّحقيقات، ونقلنا من هناك بناءً على تعليمات المتعاقد، وأدخلت تقنيَّات قاسية مبتدئةً بالتَّعريَّة.

لم تكن هذه التقنيَّات الجديدة مجديَّة، إذ صمت أبو زبيدة عن الكلام، فيما كان يستخدم حينذاك أسلوب التَّعريَّة، وحرمان النوم مدَّة تتراوح بين أربع وعشرين، وثمان وأربعين ساعة، وبعد أيَّام عدَّة من انقطاع المعلومات، والتَّساؤلات المتكرِّرة من العاصمة عن سبب عدم إرسال أيِّ معلومات - التي كانت قبل ذلك سيلاً ثابتاً - ثم ما لبثنا أن منحنا السَّيطرة على التَّحقيق، وعدنا بعد ذلك لاستخدام التَّحقيق القائم على المعرفة.

وما هي إلا ساعات حتى بدأ أبو زبيدة بالتَّحدث، فأعطانا معلوماتٍ استخباراتيَّة مهمَّة وفاعلة<sup>(42)</sup>، ولكن ميتشل قطع سير العمل مرَّة أخرى.

بعد أيَّام عدَّة، حاول المتعاقد مرَّة أخرى تجريب نظريَّته التي لم تُختبر بعد، وبدأ يطبِّق تقنيَّات قاسية، وفي هذه المرَّة غالى أكثر في سلسلة القوَّة المتواصلة، وأدخل الضجيج العالي، والتَّلعب في درجة الحرارة.

قمت، وزميلي عميل مكتب التَّحقيقات الفيدرالي مع محقِّق من السي. آي. إيه رفيع المستوى في غمرة ذلك بالاحتجاج، لكننا أخمدنا، وينبغي كذلك أن أذكر أن زميلاً لي، وهو عالمٌ نفسيٌّ يعمل مع السي. آي. إيه قد غادر الموقع احتجاجاً على ما كان يحدث.

ومرّة أخرى، فإنّ هذه التّقنيّات لم تجد نفعًا، ولم يبح أبو زبيدة بأيّ معلومة؛ لذلك عدنا مرّة أخرى للتحقيق معه، ولكننا وجدنا صعوبة أكبر هذه المرّة في التّعامل معه؛ بسبب تأثير تلك التّقنيّات عليه، ولكننا نجحنا بالتّدرّج، وعاد ليتواصل معنا من جديد.

مرّة أخرى أصرّ المتعاقد على أن يضاعف فرصة نجاح تجربته، وطلب هذه المرّة تخويله بحجز أبي زبيدة في صندوق محكم، مرحلةً أتيةً من سلسلة القهر والقوّة، في حين أنّ كلّ ما شاهدته حتى هذه اللّحظة لا علاقة له بالقسوة المدرجة في مذكّرات مكتب المستشار القانوني، لكن تطوّر نظريّة المتعاقد، بالإضافة إلى ما رأيته حتى ذلك الوقت، كان قد صدمني بوصفه تعذيبًا متجاوزًا للحدود.

عندما صدر تقرير المفتش العام لوزارة العدل في العام الماضي، قدّمتُ احتجاجًا لرؤسائي في مكتب التّحقيقات الفيدراليّ رافضًا فيه أن أكون جزءًا مما كان يحدث، حيث وافق مدير مكتب التّحقيقات الفدراليّ، وهو رجل أحترمه جدًّا، على ما جاء في الاحتجاج، فمرّر رسالة مفادها أنّنا لا نفعل ذلك، وبهذا نجوت من المأزق<sup>(43)</sup>.

على كل حال لم تطلق مغادرة ميتشل فريق مكتب التّحقيقات الفدراليّ يده، فقد كان يُسَقُّ مع واشنطن، بشأن كل خطوة في عمليّة التّحقيق، وكانت كل جلسة تُوثق بعناية، فبدأت البرقيّات تُرسل من موقع تايلاند الأسود إلى مركز القيادة لوكالة المخابرات المركزيّة في لانغلي، وفيرجينيا في الثالث عشر من إبريل 2002م، وقد أرسلت على الأقل خمس مئة برقية وربّما أكثر من الموقع إلى مركز القيادة في أثناء التّحقيق مع أبي زبيدة<sup>(44)</sup>.

كانت هذه البرقيّات أكثر من مجرد تقارير موجزة؛ فقد أخبر جون كيرياكو، وهو أحد العملاء في فريق ميتشل بريان روس في مقابلة على محطة ABC للأخبار عام 2007م، أن محتويات هذه البرقيّات كانت (نوعيّةً جدًّا).

لم يكن للمحقّق الحقّ في اتّخاذ القرار، كأن يقول -مثلاً- سأصفعه، أو سأهزّه الآن، أو سأجعله يقظًا من دون نوم مدّة ثمان وأربعين ساعة، رغم أنّها خطوات بسيطة مثل هزّة التّنبيه،

أو الضرب على البطن بيدين مبسوطتين، حيث إنَّ كلَّ خطوة يجب أن تحظى بموافقة معاون مدير العمليات؛ لذلك قبل أن يضع المحقِّق يده على السَّجين يجب أن يرسل برفيئةً يشرح فيها أنَّ السَّجين غير متعاون، ويطلب الإذن لفعل عمل ما، ومن ثم يأتي الإذن: «يسمح لك بصفعه على بطنه بيدين مبسوطتين مرَّةً واحدة»<sup>(45)</sup>.

لم يكن رؤساء كيرياكو في مقرَّات السي. آي. إيه هم وحدهم في الطرف الآخر من خطِّ تلك البرقيات.

وعلى الرغم من أنَّ الأمر كان يجري في زنازة تحت الأرض في سجن سريِّ ل السي. آي. إيه في تايلاند، إلا أن تجربة ميتشل، وجيسين كانت تُعرض كاملةً على الرئيس، ودائرة المستشارين المقربين له.

فوضَّ الرئيس بوش في أمره الصَّادر في السَّابع عشر من سبتمبر 2001م، وكالة المخابرات المركزيَّة الأمريكيَّة باعتقال أيِّ إرهابيٍّ مشتبه به، والتَّحقيق معه في سجون سريَّة، ولكنَّ جورج تينت مدير الوكالة كان يريد إذناً محدَّداً لبرنامج التَّحقيق الخاصَّ بالمعتقلين ذوي القيمة العالية؛ لذلك بدأ في ربيع العام 2002م، سلسلة من الاجتماعات ترأستها مستشارة الأمن القوميِّ كونداليزا رايس، في قاعة عمليَّات البيت الأبيض، حيث أوجز جورج تينت أكثر من مرَّة لِّلجنة المديرين التي تتضمَّن وزير الدفاع رامسفيلد، ووزير الخارجية باول، والنَّائب العام جون أشكروفت ما جاء في خطط الوكالة المتعلقة بأبي زبيدة .

كان أمام المديرين قائمة ميتشل، وجيسين المتضمَّنة (تقنيَّات الاستجواب المعزَّزة) الإحدى عشرة، والمرسلة من مدرسة SERE للتدريب، لقد أخبرت رايس لجنة مجلس الشُّيوخ للخدمات المسلَّحة لعام 2008م، فطلبت من المحامي العام شخصياً مراجعة قانونيَّة البرنامج المقترح، وأنها علمت أنَّ النصيحة القانونيَّة قد نسَّقتها مستشار الرئيس ألبرتو غونزاليس<sup>(46)</sup>.

كان غونزاليس يترأس منذ ديسمبر اجتماعات مجموعة من المحامين التي تضمَّنت ديفيد أدينغتون مستشار نائب الرئيس للشؤون القانونيَّة ديك تشيني، وجيم هاينس المستشار القانونيُّ

لوزارة الدفاع، وتيموثي فلانيفان، وجون يو من مكتب المستشار القانوني التي أطلقت على نفسها اسم مجلس الحرب لتسيق النصح القانوني، وهو ما يعني أكثر من تحليل الاقتراحات التي تقدّمها وكالات الإدارة المختلفة، قال يو في كتابه الحرب بوسائل أخرى War By Other Means: إن المحامين اجتمعوا أكثر من مرّة في أواخر العام 2001م، والعام 2002م؛ لتطوير سياسة الحرب على الإرهاب<sup>(47)</sup>.

أصدر يو مذكرة قبل أسبوعين من اعتقال أبي زبيدة، واختفائه في موقع الوكالة الأسود، أعلن فيها أن برنامج السي. أي. إيه في الترحيل قانوني<sup>(48)</sup>. أما الآن فقد حوّل اهتمامه لإبداء النصح بشأن التحقيق مع زبيدة الذي أصبح في حزيران من عام 2002م، في يد ميتشل بشكل كامل.

قدم تينت في اجتماعات مديري مجلس الأمن القومي تقريراً حول آخر جلسات وكالة المخابرات المركزية، وطالب بالانتقال إلى أساليب أكثر عدوانية، بينما أعلن يو وزملاؤه شفهيًا أن المعاملة المقترحة قانونية.

لقد كان تينت دقيقاً جداً في مشاركته في تفاصيل التحقيق، وفي طلب إذن محدّد للاستمرار، الأمر الذي جعل أشكروفت يعترض في النهاية، إذ ذكر كثيراً أن تينت تساءل بعد أحد الاجتماعات، قائلاً: لماذا نتحدّث عن هذا الأمر في البيت الأبيض؟ فالتأريخ لن يحكم على هذا حكماً لطيفاً<sup>(49)</sup>.

عندما رفع ميتشل وتيرة (استمرار القوّة) كانت وكالة المخابرات المركزية تريد أكثر من موافقة شفهيّة.

في روايته للجنة الدوليّة للصليب الأحمر تحدّث أبو زبيدة عن هدوء في الاستجواب دام شهراً كاملاً، بعد ما يقارب شهرين ونصف، أو ثلاثة أشهر من وصوله إلى الموقع الأسود، ويمكن أن يكون قد حصل هذا في أواخر يونيو، أو مطلع يوليو من العام 2002م؛ لأنّه أخضع حتى ذلك الحين إلى تكبيل مطوّل، وحرمانه الغذاء، وضجيج عالٍ، ومستمرّ.

وأضى أسابيع، وهو عارٍ في زنزانة خالية متجمدة، ولكنه حتى ذلك الحين لم يتعرض إلا لتقنية واحدة من تقنيات التحقيق المعزز EIT، الإحدى عشرة المقترحة، ألا وهي حرمان النوم. قبل أن يتوغل ميتشل في موضوع الإساءة الجسدية، والتعذيب بالغرق الوهمي، طلب محامو الوكالة التوقف؛ لإعطاء يو ومكتب المستشار القانوني وقتاً لتحضير آراء رسمية وقانونية، تعلن عن أن الأساليب التي استعملتها بحسب الأنظمة، واستهترت بمواثيق جنيف لا تشكل تعذيباً؛ وفقاً لما جاء به المفتش العام لـ السي. آي. إيه.

حيث اقترح أن يتبنى مركز مناهضة الإرهاب CTC تقنيات الاستجواب المعزز الإحدى عشرة، ويضمها لبرنامج المتعلق بالتحقيق، وبموجب الاقتراح تخضع الـ EITS إلى تقييم كافٍ لحالة المعتقل الصحية، والنفسية، وقد ألغت الوكالة إحدى التقنيات المقترحة، بعد أن علمت من وزارة العدل أن ذلك ربما يعيق المراجعة القانونية<sup>(50)</sup>.

من الواضح أن هذه التقنية الحادية عشرة هي تقنية الإعدام الوهمي الذي يعد أحد مكونات معايير التدريب في مدرسة SERE، والمحظور صراحةً بموجب الميثاق المناهض للتعذيب، والمعاملة القاسية، والمهينة، وغير الإنسانية بموجب قانون الولايات المتحدة الذي تضمن الميثاق، وقد تضمن القانون بشكل خاص أن التهديد بالموت الوشيك يسبب ألماً ذهنياً، ومعاناةً شديدين؛ ولهذا فإنه يعد جريمة حسب الدستور.

إن عبارة الإعدام الوهمي شبيهة تماماً بكلمة تنقيح الواردة في تقرير المفتش العام لوكالة المخابرات المركزية، وتوجد أدلة واضحة تدل على أن محققي الوكالة قد أدخلوها بشكل أساسي في مخزونهم الوثائقي، لقد ثار علي صوفان في موقع تايلاند الأسود عندما اكتشف أن ميتشل صنع صندوقاً على شكل تابوت لزييدة، واستدعى باسكال امورو Pasquale D. Amuro مساعد مدير مكتب التحقيقات الفدرالي لشؤون مكافحة الإرهاب، وقال: أقسم بالله أنني سأقبض على كل هؤلاء الأشخاص، وذكرت صحيفة نيوزويك أن ميتشل أخبر صوفان أن الصندوق هو للدفن الوهمي<sup>(51)</sup>.

وأخيراً طلبت وكالة المخابرات المركزية آراءً رسميةً قانونيةً تُجيز عشر تقنياتٍ تحقيقٍ معززةٍ هي: التنبُّه الدائم، والعزل، وتثبيت الوجه، والصَّفع على الوجه، أو صفعة الإهانة، والحجز في مكانٍ مكتظٍّ، وحرمان النوم، ووضع حشرة في صندوق الاحتجاز، والوقوف على الحائط، والوضعيَّات المجهدة، وأخيراً التعذيب بالإغراق الوهمي.

عندما أكمل يو المذكرات، أبلغت رايس بنفسها تينت أن خطة التحقيق سوف تُواصلُ حالماً يُصدر مكتب المستشار القانوني OLC رأيه.

في الرابع والعشرين من يوليو، أخبر الـ OLC وكالة المخابرات المركزية، أن هذه التقنيات التي تضمُّ التعذيب بالإغراق الوهمي كانت قانونيةً، وموافقاً عليها؛ لتستخدم ضدَّ أبي زبيدة، وفي اليوم نفسه أرسلت وكالة المخابرات المركزية إلى ميتشل تقييماً نفسياً لحالة أبي زبيدة ليُرفق مع المذكرة، مفاده أن حالة أبي زبيدة الجسدية، والذهنية تسمح بالتحقيق معه، وبعد ثمانية أيام، في الأول من أغسطس 2001م، أصدر مكتب المستشار القانوني مذكرتين كتبهما جون يو، ووقع عليهما جي بايبي المحامي العام المساعد، تمنحان ميتشل الضوء الأخضر للتعامل مع أبي زبيدة، بطرق جعلت الصليب الأحمر يقتنع بسهولة في تعريفها على أنها تعذيب.

المذكرة الأولى، سيئة السمعة الآن، الموجهة لألبير غونزاليس، والمتعلقة بمعايير سلوك التحقيق بموجب البند الثامن عشر من القانون 18U.S.C. 2340-2340 A، ضيّقت نطاق الخطر الذي يفرضه ميثاق مناهضة التعذيب على الأعمال التي تُحدث ضرراً جسدياً، وذهنياً شديداً، أو يسبب للمعتقل معاناة مؤلمة، إلى أقصى الحدود، وبناءً على المذكرة، فإنه ينبغي أن يصل الألم الجسديُّ الحادُّ إلى مستوى يقتدرن عادةً بحالةٍ جسديةٍ خطيرةٍ بما يكفي، أو بضرر كالموت أو تعطيل عضو في الجسم، أو تعطيل إحدى وظائف الجسم حتى يمكن تصنيفه تعذيباً<sup>(52)</sup>.

ينتج الألم الذهنيُّ الحادُّ، أو المعاناة العقلية من السيناريوهات الأربعة المدرجة في الميثاق، وهي الإصابة بألم جسدي مقصود، أو إعطاء عقاقير تحدث تبديلاً في العقل، أو التهديد بموت

وشيك، أو التهديد بتعذيب، أو قتل شخص آخر بدلاً من السجين، وعندئذ فقط، إذا أسفرت هذه الأعمال عن ضررٍ عقليٍّ مستدام، يمكن أن تُعدَّ تعذيباً<sup>(53)</sup>.

رأت المذكرة أن إدانة المحقق باقتراف جريمة، فلا بد من إثبات أن المحقق كان قاصداً أن يسبب للمعتقل ألماً جسدياً، أو ذهنيّاً، أو أيّ معاناة في أثناء استجوابه، وليس القصد الحصول على المعلومات، وقد اختتمت يو المذكرة باقتراح دفاعين محتملين في حال عدم موافقة القاضي على التحليل المتطرف للمذكرة في بعض الحالات:

الدفاع الأول هو أن صلاحيات الرئيس الكاملة في إدارة الحرب تتضمن حقّ تجاهل الميثاق المناهض للتعذيب، والدفاع الثاني هو أن التعذيب أمرٌ ضروريٌّ للدفاع عن النفس.

المذكرة الثانية التي صدرت في الأول من أغسطس 2002م، الموجهة إلى جون ريزو Rezo نائب المستشار العام في وكالة المخابرات المركزية، حملت عنوان (التحقيق مع نشطاء القاعدة الفاعلين)<sup>(54)</sup>.

وقد جاء فيها: لقد طلبتُ رأيَ المكتب القانونيِّ عمّا إذا كان السلوك المقترح الذي ينتهك قانون حظر التعذيب، الموجود في الفقرة 2340A من العنوان 18 في القانون الأمريكيِّ قد بدأ تنفيذه.

لقد طلبت هذا الرأي في أثناء قيامك بالتحقيق مع أبي زبيدة، ونحن نذكر في هذه الرسالة برأينا السابق في الرابع والعشرين، والسادس والعشرين من يوليو 2002م، الذي مفاده أن السلوك المقترح لا ينتهك هذا الحظر، وتلخص المذكرة خطة وكالة المخابرات المركزية على النحو الآتي:

بصفتها جزءاً من مرحلة الضَّغط المتزايد هذه، فإنه يجب على زبيدة أن يتواصل مع محققٍ متخصصٍ جديدٍ لم يلتقه من قبل، والعالم النفسيُّ الذي يعمل في مدرسة التدريب SERE الذي انخرط في عمليات التحقيق منذ البداية، وأن هذه المرحلة ربما لا تطول أكثر من أيام عدّة، لكنّها قد تدوم ثلاثين يوماً، وفي هذه المرحلة يمكنك توظيف عشر تقنياتٍ تظنُّ أنّها ربّما

تخلخل توقعات زبيدة بشأن المعاملة التي يظن أن يتلقاها، وتشجعه على الإفصاح عن المعلومات الحساسة المذكورة أعلاه، هذه التقنيات العشر هي:

1. التنبه الدائم.
2. العزل.
3. تثبيت الوجه.
4. الصّنع على الوجه (الصّنع المهين).
5. الحجز في مكان مكتظ.
6. الوقوف على الحائط.
7. وضعيات مجهدة.
8. حرمان النوم.
9. وضع حشرات داخل صندوق الحجز.
10. التعذيب بالإغراق الوهمي.

لقد أخبرتنا أن استخدام هذه التقنيات يكون فقط وقت الضرورة، وليس من الضروري استخدامها كلها، ويجب أن يستخدم فريق التحقيق بعض هذه التقنيات مجتمعة؛ لإقناع أبي زبيدة أن الطريقة الوحيدة للتأثير بالجو المحيط به هو التعاون، وعلى كل حال، فإنك أخبرتنا أن هذه التقنيات سوف تطبق بطريقة تصاعديّة، وتراكميّة تصل في ذروتها إلى التعذيب بالإغراق الوهمي، على الرغم من أنه ليس بالضرورة الوصول إلى هذه التقنية<sup>(55)</sup>.

ومن ثمّ تتابع القائمة تقنيّة تلو الأخرى بطريقة بسيطة مؤثرة حياديّة لا مبالية، قائلاً:

يبدو أنك تفضّل أن تضع زبيدة في صندوق حجز ضيق مع حشرة ما، وقد أخبرتنا بأنه يخاف من الحشرات، وتقول المذكورة في نقطة ما، وبعدها: إنك سترغب أخيراً في استخدام التعذيب بالإغراق الوهمي.

إن أوصاف يو Y00 اللطيفة للتقنيات المرسومة تناقض تناقضًا صارخًا وصف أبي زبيدة للتقنيات التي مورست عليه.

ربما أنشئ جدار مزيف ومرن، حيث يقف المعتقل وكعباه يلمسان الجدار؛ ثم يقوم المحقق بسحب المعتقل إلى الأمام ثم يدفعه بقوة وبسرعة على الجدار، فترطم عظام كفتي المعتقل بالجدار، ويُسند الرأس، والرقبة في هذه الحركة بغطاء رأس مبروم، أو منشفة ملفوفة على هيئة طوق يشبه الحرف C لمنع تأثير السوط على العنق، ولتقليل احتمالية الضرر للحد الأقصى، يُسمح للمعتقل أن يرتد من على الحائط المرن .

لقد أخبرتمونا شفهيًا أن هذا الحائط المزيف قد أنشئ فقط لإصدار ضجة عالية عندما يرتطم به المعتقل، مما يؤدي إلى صدمة الشخص، أو دهشته .

إن العملية التي رواها أبو زبيدة للصليب الأحمر كانت أشد عنفًا من ذلك.

حيث يقول في روايته: لقد أخرجوني من زنزانتني، وقام أحد المحققين بلف منشفة حول عنقي واستخدموها ليؤرجحوني بشكل دائري، لرطمي بجدران الغرفة القاسية مرارًا وتكرارًا، وعندما خرجت من الصندوق وجدت أحد الجدران قد غُطي برقاقات من الخشب، ومنذ تلك اللحظة أصبحوا يرطمونني على الحائط الخشبي، ورقبتي ملفوفة بالمنشفة، وأظن أن رقاقات الخشب كانت؛ لامتصاص تأثير الصدمة على جسدي، وقد أدرك المحققون أن رطمي على الحائط القاسي ربما يسبب أذى جسديًا بسرعة.

كذلك هو الأمر، حسبما ذكر يو Y00:

يتضمّن الحجز في مكان ضيق، ووضع الشخص في مساحة محدودة جدًا، أبعادها تُقيّد حركة المعتقل، وغالبًا ما يكون هذا المكان الضيق مظلمًا، ويعتمد طول مدة وجود المعتقل في هذا المكان على حجم الصندوق، ويستطيع المعتقل في المكان الأكبر أن يقف أو يجلس، أما المكان الأصغر فإنه للجلوس لا غير، ويستمر

الحجز في المكان الأكبر مدةً ربما تدوم ثماني عشرة ساعة، أمّا في المكان الأصغر فلا يستمر الحجز أكثر من ساعتين.

أمّا أبو زبيدة فيقول:

وُضعت في الصُّندوق الطَّويل مدَّة ساعة ونصف، أو ساعتين على ما أظن، وكان الصُّندوق أسودَ تماماً من الدَّاخل والخارج، وكانت في داخله دلوٌّ لاستخدامها حمَّاماً، وزجاجة ماء للشرب، وكانوا يغطُّون الصُّندوق من الخارج بقطعة قماش؛ لمنع الضَّوء، والحدِّ من إمدادي بالهواء، وكانوا يضعونني في الصُّندوق الصَّغير بعد جلدي، ويغطُّونه بقطعة قماش؛ لمنع الضَّوء والحدِّ من إمدادي بالهواء؛ ولأنَّ الصُّندوق لم يكن عالياً بما يسمح لي بالوقوف فقد كنت مضطراً إلى أن أجلس القرفصاء، لقد كان هذا صعباً جداً؛ بسبب جروحي، ولأنَّ الضَّغط على قدميَّ كان شديداً فقد كان يعني أنَّ جروح قدميَّ ومعدتي أصبحت مؤلمةً جداً، وقد بدأت جروح قدميَّ تتفتَّح، وتنزف، فأنا لا أعرف كم من الوقت بقيت في هذا الصُّندوق، أظنني نمت أو ربَّما أغمي عليَّ.

وصفَّ يو الباردي لتقنيَّات التَّحقيق المعزَّز أتبع بوصفٍ محمومٍ لأبي زبيدة نفسه، الذي ارتقى منصبه، على الرغم من أنه كان في الواحدة والثلاثين من العمر من مستوى المجاهدين ذوي المستوى المتدنيِّ، إلى ثالث أو رابع شخص في القاعدة، وهو الذي خدم عند أسامة بن لادن برتبة نقيب، وتؤكد المذكرة أنَّ أبا زبيدة قد انخرط بكلِّ عمليَّة إرهابيَّة نفذتها القاعدة، وأنه مخطَّط مؤامرة الذكري الألفيَّة في الأردنَّ، وتفجير السَّفارة الأمريكيَّة في باريس. وهجمات 11 سبتمبر، وذكرت المذكرة قرار التَّقويم النَّفسيِّ للوكالة على أنه شخص مستقل الإرادة بدرجة عالية، ويقدر استقلاليتته، ويتمتع بملامح نرجسية تظهر في الاهتمام بمظهره الشَّخصيِّ، وفي جهوده الواضحة ليبرهن أنه شخص متواضع عادي.

يقول يوفي تقريره: إن أبا زبيدة أثبت وفق تقاريركم أنه لم تكن لديه أيُّ سوابق من المشكلات، أو الحالات العقلية التي تجعله يعاني أذىً ذهنيًا مديدًا من أساليبكم المقترحة للتحقيق<sup>(56)</sup>.

لقد خلصت المذكرة إلى إقرار القراءة الإبداعية لدستور التعذيب الموجز بمذكرة (معايير السلوك)، والإعلان بابتهاج أن تسعًا من التقنيات هي أدنى من الخط الذي رسمته المذكرة من تقنيات التعذيب:

إذ إن تثبيت الوجه، والتببب الدائم لا يتضمَّن أيَّ ألم جسدي، وبغياب مثل هذا الألم يبدو واضحًا أنه لا يمكن القول: إن هذه التقنيات تسبب الألم، أو المعاناة<sup>(57)</sup>.

وبالنسبة إلى حرمان النوم، فإنه من الواضح أن حرمان أي شخص النوم لا يسبب ألمًا جسديًا حادًا بناءً على معنى الألم في الدستور<sup>(58)</sup>. ولا يُعدُّ العزل إجراءً يشوِّس عمق الأحاسيس والشخصية، بينما يتضمَّن العزل ما يسمَّى معاملة قاسية، ولكنه لا يُعدُّ تهديدًا بالموت الوشيك، كما شرحنا سابقًا، ولا محدثًا ألمًا جسديًا حادًا<sup>(59)</sup>.

كذلك استخدام الصناديق لم تُهدد أبا زبيدة بإحداث ألم جسدي حادٍّ، أو معاناة شديدة على الرغم من أن التهديد بإبقاء المعتقل زمنًا إضافيًا داخل الصندوق، لا يترافق مع أيِّ تهديدات سريعة بالمعاناة الشديدة، أو الألم الجسدي الحاد<sup>(60)</sup>.

وتقرُّ المذكرة أن التعذيب بالإغراق الوهمي يشكّل تحديًا، فتقول:

إن استخدام التعذيب بالإغراق الوهمي يشكّل تهديدًا بالموت الوشيك، وكما وصفتم لنا أن التعذيب بالإغراق الوهمي، يولد لدى المعتقل إحساسًا نفسيًا خارجًا عن السيطرة لأنَّ المعتقل يفرق فعلاً، على الرغم من أن أشخاصًا مدربين طبيًا، ولديهم خبرة عالية من مدرسة SERE يراقبون المعتقل في أثناء القيام

بهذا الإجراء؛ ليتأكدوا من سلامة المعتقل العقلية، والجسدية، إلا أن المعتقل لا يدرى بهذه التدابير الوقائية.

ومن وجهة نظر أي شخص عاقل يتكبّد عناء هذا الإجراء في مثل هذه الظروف، فإنه يشعر- منذ البداية- وكأنه يغرق في تلك اللحظة تماماً (هكذا) نظراً إلى الإحساس النفسي الخارج عن السيطرة الذي يشعر به؛ ولذا فإنه لا يمكن أن يُنظر إلى هذا الإجراء على أنه غامض جداً فيما يخص تلبية المطلب الوشيك، ووفقاً لذلك؛ فإنه يشكل تهديداً بالموت الوشيك، وفي بمطلب العمل المعلن بموجب القانون<sup>(61)</sup>.

وعلى الرغم من أن التعذيب بالإغراق الوهمي ينتهك ببساطة، وموضوعية حظر التهديد بالموت، فإنّ يو يقول في مذكرته: «إنّ التعذيب بالإغراق الوهمي جائز؛ لأنه لا يسبب أذى ذهنياً طويل الأمد، لقد قلت لنا في الواقع: إنّ المعتقل يشعر مباشرة بالراحة بعد إزالة قطعة القماش عن فمه، وأنفه، وفي غياب الأذى الذهنيّ طويل الأمد؛ فإنه لن يصيب الشخص معاناة، وألم ذهني حاد؛ لذلك فإن استخدام هذه التقنيات لا يُعدُّ تعذيباً طبقاً للدستور»<sup>(62)</sup>.

في حين أنّ المذكرة اعترفت بأنّ ما جرى فقط تقويم استخدام تقنيات الاستجواب المعززة بصورة منفردة، وأنّ استخدامها مجتمعة يؤدي منطقياً إلى الألم، والمعاناة، وخلصت المذكرة إلى أن نظام الاستجواب هذا يشكل تعذيباً فقط إذا ما سبب المحققون فعلاً وعن سابق تصميمٍ أضراراً حادة، أو أذىً ذهنياً طويل الأمد.

قال أبو زبيدة لـ ICRC: إنّ التعذيب يبدأ حقاً مع هذه التأكيدات، والتطمينات القانونية، وقد عُزل، وحُبس في الصندوق الطويل، وعُزل، وحُجز مرةً أخرى في الصندوق الصغير، وعُذب بالفرق مرتين، وحُجز ثانيةً في صندوق، وعُزل، وعُذب بالفرق مرةً أخرى، وقد قدر أبو زبيدة أنّ هذه العملية تكررت خمس مراتٍ في أسبوع واحد.

في الحقيقة، لقد تعرّض للتّعذيب بالإغراق الوهميّ اثنين وثمانين مرّةً في أغسطس من العام 2002م، قبل أن يحكم ميتشل، وفريقه أنه يخفي المعلومات، وممّا لا يصدق أن واشنطن لم تقتنع، وذكر المفتش العام لالسي. آي. إيه بتقريره عام 2004م:

وفقاً لأحد موظفي مكتب الـ CTC الكبار، فقد أدرك فريق التّحقيق أنّ أبا زبيدة ليّن العريكة، ويود أن ينهي تقنيّات التّحقيق المعزّزة، وأنّ أبا زبيدة ما زال يحتفظ بالمعلومات لنفسه. بدأت قيادات مركز مناهضة الإرهاب بالضغط الكبير؛ للاستمرار في استخدام تقنيّات التّحقيق المعزّزة، ووفقاً لهذا الموظف؛ فإنّ قرار استمرار استخدام التّعذيب بالغرق على أبي زبيدة اتّخذ من كبار موظفي الوزارة DO؛ لتقويم استجابة أبي زبيدة، وشهدت جلسة التّعذيب بالإغراق الوهميّ الأخيرة التي كتب الفريق بعدها إلى القيادة يقول: إنه لم يعد من الضّروري استخدام تقنيّات التّحقيق المعزّزة على أبي زبيدة<sup>(63)</sup>.

ذكر هذا الحدث في حاشية مذكرة الثلاثين من مايو عام 2005م، الصّادرة عن مكتب المستشار القانوني؛ لإعادة النقاش بقانونيّة تقنيّات التّحقيق المعزّزة:

لا نستطيع القول: إنّ برنامج التّحقيق قد عمل بشكل ممتاز؛ وفقاً لما جاء في تقرير المفتش العام، فإنّ السي. آي. إيه لا تستطيع -مبدئياً على الأقل- التّمييز بين السّجناء الذين يملكون المعلومات، ويستطيعون مقاومة التّحقيق بنجاح من أولئك الذين فعلاً لا يملكون المعلومات.

ربما يسفر ذلك -في حالة واحدة على الأقل- عمّا يمكن الظن به، إذا ما رجعنا للحالات الماضية، أنّ استخدام التقنيّات المعزّزة غير ضروريّ، ففي تلك الحالة ظل بعض عناصر القيادة في السي. آي. إيه يظنون أن أبا زبيدة ما زال يحتفظ بمعلومات، على الرغم من أنّ فريق التّحقيق قضى بأنّ أبا زبيدة كان ليّناً، ومطواعاً؛ لذلك استخدم المحقّقون، بناءً على توجيهات قيادة السي. آي. إيه، تقنيّة الإغراق الوهميّ على أبي زبيدة<sup>(64)</sup>.

لقد سُجِّلَ التَّحْقِيقُ مع أبي زبيدة الذي استمرَّ خمسة أشهر كاملة، بما في ذلك جلسة التَّعْذِيبِ الأَخِيرَةَ بالإغراق الوهميِّ، على شريط فيديو، حيث بدأ المحقِّقون تسجيل جلساتهم فور وصوله إلى الموقع الأسود كما صرح المفتش العام؛ لتوفير تسجيل عن حالته الصَّحِيَّة، ومعاملته في حال تدهور حالة جروحه، والقضايا الناشئة عن العناية الطبيَّة التي تقدِّمها له السي. أي. إيه، وعندما تسلَّم فريق ميتشل الأمر، أصبح الاهتمام الشَّدِيد الذي أبدته قيادة السي. أي. إيه في إبقاء جميع جوانب استجواب أبي زبيدة في الصِّدْرَةِ؛ ذلك يعني أنَّ أشرطة الفيديو قد وثِّقت إذعان أبي زبيدة للتَّوجِیْهات التي قُدِّمت للموقع، وذات الصِّلَّة باستخدام تقنيَّات التَّحْقِيق المعزَّزة EITS.

لاحظ المفتش العامُّ للوكالة أنَّ ما أظهرته التَّسْجِلات هو أنَّ الجلسات جرت تبعاً للخطة بالضبط، حيث يوجد اثنان وتسعون شريط فيديو، اثنا عشر منها يتضمَّن تطبيق تقنيَّات التَّحْقِيق المعزَّزة، وقام محامي مكتب المستشار العام لـ السي. أي. إيه بمراجعة هذه التَّسْجِلات في نوفمبر وديسمبر 2002م؛ ليتحقَّق من التزامها برأي وزارة العدل الصَّادر في أغسطس عام 2002م، ومقارنةً بما جرى فعلاً مع ما ورد في التَّقارير المرسلة إلى مراكز القيادة، وقد صرَّح أنَّه لم يجد أيَّ انحراف عن إرشادات وزارة العدل، أو عمَّا كُتب في التقرير<sup>(65)</sup>.

وأنَّ المفتش العامُّ راجع شخصياً تسجيلات الفيديو بعد شهور عدَّة، في أثناء تقصُّياته التي أدرجت في تقريره الصَّادر في مايو عام 2004م، ووجد أحد عشر شريط فيديو للتَّحْقِيق فارغةً، اثنان منها فارغان ما عدا دقيقة، أو دقيقتين من التسجيل، واثنان آخران مكسوران، ولا يمكن مراجعتهما، وعندما قارن تسجيلات الفيديو مع سجلَّات التَّحْقِيق، والبرقيَّات، اكتشف أنَّ واحداً وعشرين دقيقةً من التَّحْقِيق متضمَّنةً جلسيتين من التَّعْذِيبِ بالإغراق الوهميِّ قد فُقدت من الأشرطة<sup>(66)</sup>.

الأشرطة كلها أُتلفت في نوفمبر عام 2005م.

حواشٍ، وتعليقاتٌ حول هذا الجزء من موقع TheTortureReport.org

كتب المقدم الجوي، ومستشار الشؤون الدفاعية في مكتب المفوضيات العسكرية في غوانتانامو، ديفيد فراكت David Frakt حول تكييف تقنيات الـ SERE مع التحقيقات الواقعية، ما يأتي:

إنَّ التَّقْنِيَّاتِ التي صَمَّمَهَا الصِّينِيُّونَ الشُّيُوعِيُّونَ، ثُمَّ اسْتَكْمَلَهَا الرُّوسُ، والفيتناميون الشماليون فيما بعد، لم يكن يُقصد منها بالضرورة جمع معلومات دقيقة، أو باللغة الحديثة معلومات استخباراتية عملية، بل إنَّ التَّقْنِيَّاتِ المستخدمة في برنامج SERE قد صُمِّمَت لاستخراج الاعترافات، بغضِّ النظر عن صحَّة محتوى هذه الاعترافات التي يمكن استغلالها لأغراضٍ إعلانيَّة، أو تُستخدم لتلفيق الجرائم لأشخاص لم يرتكبوها.

علم علماء النفس الذين درسوا هذه التَّقْنِيَّاتِ أنَّ المعتقلين الذين يعاقبون بمثل هذه التَّقْنِيَّاتِ غالباً ما يخبرون معتقليهم ما يظنون أنهم يحبُّون سماعه؛ ليتوقفوا عن سوء المعاملة. على الرَّغم من أنَّ هذه المعلومات يمكن أن تضمَّ معلوماتٍ دقيقةً، أو حسَّاسةً، فإنَّ المعتقلين يمكن أن يصطنعوا معلوماتٍ هائلةً في لحظاتٍ يأسهم؛ بهدف إيقاف التعذيب من جذوره، ويكونون مستعدين للموافقة على ما يقترحه عليهم المحقِّقون؛ ولهذا السَّبب تُعدُّ هذه التَّقْنِيَّاتِ، بالإضافة إلى كونها غير أخلاقيَّة، وغير قانونيَّة، فهي باطلة، وعديمة الفائدة، كونها أداةً لجمع المعلومات.

أشار المحقِّق، والباحث الجنائيُّ السَّابق في القوَّات الجويَّة ماثيو الكساندر إلى ما يأتي:

على المرء أن يتساءل، إذا كان قصدهم إجراء تحقيقاتٍ فاعلةٍ، فلماذا لا يضمون أبرع خبراء الوطن في الاستجواب إلى النقاش؟ بدلاً من ذلك اعتمدوا على نصيحة اثنين من علماء النفس اللذين لم يقدرا أي منهما بإدارة تحقيق من قبل.

وكتب ديفيد فراكت حول مذكرة يوبايبى، ما يأتي:

برأيي لقد تجاوز جون يو، ومحامو الإدارة الآخرون دورهم بوضوح، إن مهمة مكتب المستشار القانوني، وفقاً لموقعه الإلكتروني [www.usdoj.gov/olc](http://www.usdoj.gov/olc) ما هي إلا تزويد الرئيس، وباقي فروع الوكالات التنفيذية المنفردة عن الإدارة بأنباء قانونية جديرة بالاعتماد، إن دورهم أساساً هو دور تفاعلي، وهو الرد على التساؤلات الواردة من الفرع التنفيذي، ومراجعة القوانين المقترحة، إن الواجب المناسب لمحامين مثل مستشار البيت الأبيض، والمستشار العام لوزارة الدفاع هو العمل في الاتجاه الإيجابي؛ لمساعدة موكلهم على الابتعاد عن الموضوعات القانونية الإشكالية، وليس دفعهم إلى حقول الألغام القانونية مباشرة، أما ما فعله السيد يو وزملاؤه فهو أنهم خرجوا عن دور المستشار القانوني، وأصبحوا محامين يبحثون عن طرق مبتكرة؛ لتحسين جدول أعمالهم الشخصي، واتباع النظريات القانونية (مثل النظرية التنفيذية المركزية)، أو اتباع جدول أعمال البيت الأبيض، في حين أن مهمة الدفاع هي بالتأكيد مناسبة لبعض مكاتب الدولة القانونية: مثل محامي محاكم وزارة العدل، والنائب العام، وهو أيضاً دور استثنائي غير ملائم لهذه المجموعة من المستشارين القانونيين.

وقد علق ماثيو الكساندر، قائلاً:

إن المذكرات القانونية التي تسوّج تقنيات التحقيق المعززة (والمعروفة كذلك بـ aka، بالتعذيب وسوء المعاملة)، لم تتضمن أبداً سوابق قانونية واضحة، ويمكن لمحام حديث التخرج من كلية الحقوق أن يستخرجها من سلسلة أمور مترابطة.

وللحصول على تحليل شامل للسوابق القانونية التي أقرت التعذيب بالإغراق الوهمي نقرأ ما يأتي نقطة، نقطة متناسين تاريخ التعذيب بالماء في محاكم الولايات المتحدة، المتوافرة على الموقع:

[http://www.pegc.us/achive/Articles/Wallach\\_drop\\_by\\_drop\\_](http://www.pegc.us/achive/Articles/Wallach_drop_by_drop_)

draft\_20061016.pdf الذي صممه إيفان والش Evan Wallach.

وبوصفي محققاً، وباحثاً جنائياً، فقد درّبت على أن ما لا يقال هو أهم مما يقال، إن الحقيقة الواضحة بجلاء التي مفادها أن السوابق القانونية ذات الصلة بالموضوع قد حُذفت من تحليل وتوصيات وزارة العدل، التي تُعدّ دليلاً على أن العملية كلها هي مجرد موافقة روتينية على أساليب التعذيب، وسوء المعاملة المستخدمة حالياً، والمستمرّة في المستقبل.

وكتب ماثيو الكساندر حول معايير التحقيق في وكالة المخابرات المركزية، والقوات المسلحة، ما يأتي:

لا مشكلة لدى الموظفين العسكريين حول التعريفات القانونية للتعذيب، وسوء المعاملة، أو حظرهما.

جاء في (الدليل الميداني العسكري 34-52) المتوافر على الموقع: <http://www.fas.org/irp/doddir/army/fm34-52-pdf>، الذي استُبدل به في سبتمبر من عام 2006م (الدليل الميداني العسكري 22.3-2) الذي يحكم التحقيقات، ما يأتي: إن الـ GWS, G-PS, GC، وسياسة الولايات المتحدة كلها تمنع بوضوح أعمال العنف أو الترويع، بما فيها التعذيب الجسدي، أو الذهني، والتهديد، والإهانة، أو التعرض لمعاملة غير إنسانية وسيلة للاستجواب، أو أداة تساعد على الاستجواب.

على الرغم من أن مشروعية استخدام موظفي السي. آي. إيه لتقنيات التحقيق المعززة نوقشت بموجب مذكرات مكتب المستشار القانوني الصادرة في الأول من أغسطس عام 2002م، إلا أن الموظفين العسكريين الذين يقومون بالتحقيق كانوا دائماً خاضعين للمحظورات الواردة في

الدليل الميداني العسكري؛ لذلك فإن أي استخدام لأساليب التحقيق المعززة ضمن الجيش كان يُعدّ - في الحد الأدنى - انتهاكاً مباشراً لأنظمة الجيش.

ومن المهم أيضاً ملاحظة أن الدليل الميداني العسكري قد أدرج بصورة دقيقة العديد من نتائج استخدام التعذيب والإساءة المعيقة؛ لاستخراج المعلومات الصحيحة.

فهل ينكر أولئك المفوضون باستخدام هذه الأساليب التي استخدموها فعلاً أنها تخالف النتائج العسكرية بخصوص هذه العواقب السلبية؟

على الشعب الأمريكي أن يدرك أن التعذيب، والإساءة لم يكونا مضرين بضحايا السجناء فقط، بل إنهما يكلفاننا حياة أمريكيين، فقد استخدمت القاعدة سياستها في أكثر أدواتها فاعلية التي تكمن في التجنيد، وأن الذين تجنّدهم هم الذين قتلوا جنوداً أمريكيين في العراق.

### مواقع سوداء، وأكاذيب، وأشرطة فيديو

في العشرين من نوفمبر عام 2002م، غطس جندي أفغاني متهم في الثلاثينيات من عمره بالماء، وكان يُدعى غل رحمن Gul Rahman، وكُبل عارياً، وطرح على الأرض، وأمضى ليلته في زنزانة متجمّدة في أحد المواقع السوداء لوكالة المخابرات المركزية في إحدى ضواحي كابل، أفغانستان، وكان هذا الموقع يُعرف باسم جورة (حفرة) الملح Salt Pit، لقد توفّر بسبب الهبوط المفرط في حرارته، وأمر مشرف منشأة الاعتقال، وهو عميل من عملاء السي. آي. إيه ليس لديه خبرة المحقق، أو السجنان، بدفنه في قبر لم يُميّز بأي علامة<sup>(67)</sup>.

وفي ذلك الحين، كانت وكالة المخابرات المركزية ترسل أحد محاميها إلى المواقع السوداء في تايلاند لمراجعة أشرطة تحقيق أبي زبيدة، واستمرت الوكالة أسابيع وهي تناقش إتلاف الأشرطة، فأرسلت برقية من السجن السري إلى مركز القيادة في أغسطس، وهو الشهر الذي تعرّض فيه أبو زبيدة للتعذيب بالإغراق الوهمي ثلاثاً وثمانين مرّة، بحثت (الأخطار الأمنية للاحتفاظ بالأشرطة)، واقترحت إجراءات جديدة للاحتفاظ بها، أو التخلص منها، وكان

موضوع رسالة إلكترونية تداولها محامو السي. آي. إيه في 6/سبتمبر/2002م، هو اقتراح إئتلاف أشرطة الفيديو، والتخلُّص منها في الميدان، وبعد شهرين أُرسِلت رسالة إلكترونية من ضابط في السي. آي. إيه إلى ضباط آخرين، ومحامين في السي. آي. إيه بتاريخ 6/نوفمبر، يتابع فيها الإجراءات المناسبة لإئتلاف أشرطة الاستجواب<sup>(68)</sup>.

ولكن لانغلي Langley قرَّر وجوب إجراء مراجعة عشوائية مستقلة لأشرطة الفيديو أولاً؛ ولذلك أُرسِل في أواخر نوفمبر محام من مكتب المستشار العام لوكالة المخابرات المركزية؛ ليتحقَّق من أنَّ تعذيب أبي زبيدة قد جرى بموجب النَّصِّ المتَّفَق عليه، ومع تأكيدات التزامه بالنَّصِّ، واستؤنَّف النَّقاش: وفي السَّابع والعشرين من نوفمبر أُرسِلت برفيئة من الموقع الأسود تتضمَّن طلباً بالموافقة على إئتلاف أشرطة التَّحقيق، وقد رُدَّت مراكز القيادة في الثالث من ديسمبر عام 2002م، برفيئة بعنوان (إغلاق المعتقل، وإتلاف المعلومات المحظورة) ورسالة إلكترونية تبين الخطوط العريضة لخطة إئتلاف أشرطة الفيديو<sup>(69)</sup>.

وفي خضم تبادل الرُّسائل والعودة إلى أفغانستان، سلَّم موظفو المخابرات المركزية فقيهاً شاباً يدعى حبيب الله لمحقِّقي الجيش في نقطة تجميع في باغرام، وهي حظيرة طائرات في القاعدة الجوية السَّابقة للسُّوفييت، تقع على بعد خمسين كيلومتراً شمالي كابول، وخلال أسبوع صرَّح مفتش الخدمات العسكريَّة الطَّبيبة قائلاً: إن البقايا التي أُرسِلت للتَّشريح كانت ملفوفة بحفَّازات مستهلكة، ولم ترافق الجثة أيُّ ملابس إضافية، أو ممتلكاتٍ شخصيَّة<sup>(70)</sup>.

تبين أنَّ حبيب الله غير متجاوب، وكان مقيداً في زنزانه، وقد كُبل، وُرِبط بشبكة أسلاك في سقف الزنزانه المعزولة ذات الجدران الخشبية.

في السَّاعة الثانية عشرة والرُّبع صباحاً من يوم 4/ديسمبر 2002م، ادَّعى الجيش في البداية أنه توفي لأسباب طبيعيَّة؛ لكنَّ الخبير الطَّبي استنتج أنَّ سبب الوفاة هو انسداد رئوي؛ بسبب جروح قاسيَّة (أسباب الموت، هو القتل)<sup>(71)</sup>.

في اليوم الذي قُتل فيه حبيب الله، أطفأت وكالة المخابرات المركزية كاميرات الفيديو، وأغلقت الموقع الأسود في تايلاند، وأوقفوا تعذيب أبي زبيدة، لقد كانوا يسجلون في الأسبوعين السابقين تحقيق سجين ثانٍ ذي قيمة عالية، وهو عبدالرحمن النّاشري الذي أعلنت الحكومة اعتقاله على الملأ في الواحد والعشرين من نوفمبر 2002م، إنّ النّاشري هذا الذي زعم أنّه رئيس عمليات القاعدة في الخليج العربي، وأنّه منظم الألفي انفجار الـ USSCOLE، قد اعتُقل في دبي في أكتوبر، واحتُجز مدةً من الزمن في موقع سولت بيت (جورة الملح Salt Pit) في أفغانستان قبل إرساله بالطائرة إلى تايلاند في الخامس عشر من نوفمبر، وقد أُجري التحقيق معه بعد الحصول على التّخويل الضّروري، كما قال المفتش العامّ لـ السي. آي. إيه (72).

وقد ذكر المفتش العامّ أنّ المحققين النّفسيين بدؤوا التحقيق مع النّاشري مستخدمين الـ EITS فور وصوله، وقد بيّنت ورقة عنوانها (خلاصة) موثقة، ومنسوخة بصورة واسعة تتعلق بجهود مركز مناهضة الإرهاب CTC في تحقيق النّاشري، مؤرخة في 20/نوفمبر 2002م، تقول: إنّ النّاشري قد أُخضع لاستجواب أجراه مستجوبون باستخدام HVT. وإنّ النّاشري أصبح أكثر ليونةً، وتجاوباً، وصار يقدم معلوماتٍ استخباريّةً تفرض إقامة الدّعوى عليه (73).

ومع ذلك ظلّ فريق ميتشل يصعد سلسلة القوّة، وقد تبين للمفتش العامّ أنّه على الرّغم من أنّ النّاشري قدّم معلوماتٍ رئيسةً حول إرهابيين آخرين منذ اليوم الأوّل من التحقيق، إلاّ أنّ تقنيات التحقيق المعززة EITS استمرت مدةً أحد عشر يوماً أخرى، وفي اليوم الثاني عشر طبّق محققون نفسيون تقنية الإغراق الوهمي على النّاشري في جلستين منفصلتين.

لم يتوقفوا عند ذلك؛ فقد أطفئت الكاميرات في الرابع من ديسمبر، وفي ذلك اليوم أرسل النّاشري، وأبو زبيدة في طائرة نفاثة مُستأجرة لصالح السي. آي. إيه إلى دبي، ومن ثمّ إلى سجن اعتقال سريّ لـ السي. آي. إيه يقع قرب المطار في زيماني Szymani في بولندا.

أقلت الطائرة النّفاثة غلف ستريم Gulf Stream المستأجرة التي فيها اثنان وعشرون مقعداً، ومعتقلان اثنان، وستة أشخاص من فريق اعتقال السي. آي. إيه، وهبطت في بولندا في

الخامس من ديسمبر، واستؤنف التحقيق المعزز للناشري مباشرة، حيث استمر مدة أسبوعين، وفي أثناء ذلك قيّمه محققوه بأنه لئن العريكة<sup>(74)</sup>.

ومرة أخرى، فإن واشنطن لم تكن راضية عن التحقيق معه كما كانت غير راضية عن التحقيق مع أبي زبيدة، ومن ثم فقد أرسل موظفو مركز مكافحة الإرهاب في مراكز القيادة موظف عمليات رفيع المستوى؛ لكي يستخلص المعلومات من الناشري وقيّمه، قيّم مستخلص المعلومات الناشري على أنه يحتفظ بالمعلومات، وعندها غطي رأسه وقيدت يده ثانية<sup>(75)</sup>.

لقد شرح المفتش العام على هامش تقريره الفرق بين المحقق، ومُستخلص المعلومات على النحو الآتي:

كان موظفو الوكالة قبل 11 سبتمبر يستخدمون مصطلح التحقيق / والمحقق واستخلاص المعلومات / ومستخلص المعلومات للدلالة على معنى واحد؛ لكن استخدام هذه المصطلحات قد تطوّر منذ ذلك الحين، واليوم يُميز مركز مكافحة الإرهاب بوضوح بين معانيها، حيث يتعامل مستخلص المعلومات مع المعتقل على انفراد من حيث السؤال والجواب، أما المحقق فهو شخص يكمل برنامج تدريب التحقيق الذي يستمر مدة أسبوعين والمصمّم لتدريب الشخص وتأهيله، وتفويضه؛ لإدارة تقنيات استجواب السجين فقط بعد المعركة بالتعاون مع مراكز القيادة، وقيّم السجين على أنه يحتفظ بالمعلومات، أما المحقق فإنه يحوّل السجين من طور اللاتعاون إلى طور التعاون؛ ليمكن مستخلص المعلومات من الحصول على معلومات استخباراتية، تفرض إقامة دعوى على المعتقل بواسطة تقنيات غير عدوانية في أثناء جلسات استخلاص المعلومات، ويمكن للمحقق أن يقوم بعملية استخلاص المعلومات في التحقيق، بينما لا يستطيع مستخلص المعلومات أن يحقق مع السجين<sup>(76)</sup>.

قال المفتش العام: إنَّ السي. آي. إيه بدأت بتقديم تدريبات للمحقِّقين مدَّة أسبوعين في نوفمبر 2002م، وأنَّضح أنَّ عددًا من موظفي مركز مكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى مدرِّس سابق في مدرسة SERE التَّدريب على المنهاج الذي يتضمَّن أسبوعًا من التَّعليم داخل الفصل، يتبعه أسبوع تدريبٍ ذاتيٍّ على تقنيات التَّحقيق المعزَّزة، وفي حال الحصول على الشَّهادة يصبح المحقِّق مؤهلاً لإدارة التَّحقيق مستخدمًا تقنيات التَّحقيق المعزَّزة<sup>(77)</sup>.

على كل حال، فإنَّ إجراءات الاستجواب لها حدودٌ واضحةٌ، مثلما هي الحال في نهج الاستئذان؛ حيث درَّب الدكتور جيمس ميتشل في أثناء التَّحقيق مع أبي زبيدة، هؤلاء المحقِّقين المدرِّبين حديثًا على أن يطلبوا منهم الحصول على إذن مركز القيادة؛ لاستخدام كل تقنيَّة من تقنيَّات التَّحقيق المعزَّزة، وما أن طُلب من المحقِّقين في الموقع الأسود في بولندا استئناف التَّحقيق مع النَّاشري من غير استخدام كاميرات الفيديو، حتى سارعوا إلى الخروج عن تقنيَّات التَّحقيق المعزَّزة العشر التي أقرتها وزارة العدل؛ إذ أخذوا يدخنون السجائر، وينفثون الدخان في وجه النَّاشري في أثناء الجلسات<sup>(78)</sup>، وفركوا جسمه بفرشاة قاسية؛ بغية إحداث الألم، ووقفوا على أصفاد قدميه ما أسفر عن جروح ورضوض، واستخدموا وضعيات مؤذية ومجهدةً.

لقد طلبوا من النَّاشري الركوع على الأرض، والانحناء إلى الخلف، وقيل: إنَّه في أكثر من مناسبة، حيث قام موظف الوكالة بدفع النَّاشري إلى الخلف بينما هو في وضعيَّة الإجهاد.

وفي مناسبة أخرى، قيل: إنَّ عليه أن يلتمس للنَّاشري الرَّحمة، خاصةً بعد أن خشي أن ينخلع ذراعه عن كتفيه، وقد بيَّن أنَّ المحقِّقين كانوا في ذلك الوقت يحاولون وضع النَّاشري في وضعيَّة الوقوف المجهد، وقيل: إنَّ النَّاشري قد رُفِع عن الأرض من ذراعيه بينما كانت ذراعه مربوطتين وراء ظهره بحزام<sup>(79)</sup>.

راقب مستخلص المعلومات الذي جاء جواً من مقرِّ السي. آي. إيه تحقيقًا ارتجالياً مدَّة أسبوعين، وفي النُّهاية، كما قال المفتش العام، كان مستخلص المعلومات هذا غير مدرِّب، وغير مخوَّل باستخدام الـ EITS.

كان مستخلص المعلومات يستخدم أحياناً بين الثامن والعشرين من ديسمبر 2002م، والأول من يناير 2003م، بندقية يدوية نصف آلية؛ لدفع الناشري من أجل أن يفشي المعلومات، وبعد مناقشة هذه الخطة مع مستخلص المعلومات، دخل إلى زنزانة الناشري حيث كان مكبلاً، وضغط البندقية اليدوية على رأسه مرتين<sup>(80)</sup>.

في اليوم نفسه استخدم مستخلص المعلومات مثقباً كهربائياً لإخافته، وبعد الحصول على الموافقة دخل مستخلص المعلومات إلى زنزانة المعتقل، وشغل المثقب بينما كان المعتقل يقف عارياً مغطى الرأس، ولكنَّ المستخلص لم يلمس الناشري بالمثقب<sup>(81)</sup>.

عندما صنَّف الكونغرس ميثاق مناهضة التعذيب، والمعاملات، أو العقوبات القاسية، وغير الإنسانية، والمهينة ضمن قانون الولايات المتحدة لعام 1994م، استشهد بأعمالٍ أربعةٍ يمكن أن تشكل نوعاً من الألم الذهني الحاد، أو المعاناة الذهنية التي يمكن وصفها تعذيباً:

1. إحداث متعمد لألم جسدي، أو معاناة، أو التهديد بإحداث ذلك.
2. إعطاء، أو تطبيق مواد تحدث تغييراً في العقل، أو أي شيء يعطل بصورة جوهريّة الحواس، أو الشخصية، أو التهديد بذلك.
3. التهديد بالموت الوشيك.
4. التهديد بشخصٍ آخر على وشك الخضوع لموت وشيك، أو ألم جسدي شديد أو معاناة، أو إعطائه مواد تحدث تغييراً في الذهن، أو أي إجراءات أخرى تسبب تعطيلاً كبيراً للحواس، أو الشخصية<sup>(82)</sup>.

أسقطت الـسي. آي. إيه تقنية (الإعدام الوهمي) من قائمتها المقترحة لتقنيات الاستجواب المعززة؛ لأنه حتى مؤلفو الآراء القانونية في الأول من أغسطس عام 2002م، لم يستطيعوا أن يبرهنوا أن التظاهر بقتل سجين مسموح به في أي وقت مضى<sup>(83)</sup>.

تواجه الـسي. آي. إيه الآن مشكلة، وهي أن عملاءها المنخرطين في برنامج الاعتقال، والترحيل، والتحقيق قد ارتكبوا بوضوح جريمة عن سبق إصرار وترصد بموجب القانون الأمريكي.

قال جون هيلغيرسون في مقابلة له مع مجلة دير شبيغل في الواحد والثلاثين من أغسطس عام 2009م: إنَّ إحدى الصُّعوبات التي واجهها وهو مفتسٌ عام لوكالة المخابرات المركزيَّة عندما كان يُعدُّ مراجعةً خاصَّةً لأنشطة الاعتقال التي تقوم بها مكافحة الإرهاب والتَّحقيق، هي عدم تنظيم برنامج التَّحقيق بمجمله، فقد كان مرتجلاً في السَّنوات الأولى، وفي مواضع عديدة، ولم تتوافر المناهج الإرشادية، ولا المراقبة، ولا التدريب، وأضاف متسائلاً: كيف يمكن مراجعة برنامجٍ طُبِّق بطرق مختلفة في أماكن عدَّةٍ من أنحاء العالم؟

لقد تجاوزت الوكالة الحدود بالتأكيد، وخرجت عن القوانين<sup>(84)</sup>.

كان هيلغيرسون متخصصاً في الشؤون الإفريقيَّة، وقد خدم في المقام الأوَّل في قسم البحث والتَّحليل للوكالة قبل أن يُعيَّن مفتساً عاماً، وأنشئت وحدة مكتبية في عام 1989م؛ لمتابعة مواطن الضَّعف في عمليَّة التَّحقيق في فضيحة إيران (كونترا)، ولم يكن هيلغيرسون -مثله مثل جميع الموظَّفين الإداريِّين، عدا حفنةٍ قليلةٍ من الكبار- يعرف شيئاً عن برنامج الوكالة للاعتقال، والترحيل، والتَّحقيق، وقد شغل المنصب في عام 2002م، وعلم به في نوفمبر عندما أخبره ستيفن كابس Stephen Kapes نائب مدير العمليات في السي. آي. إيه حينذاك أنَّ الوكالة أرسلت فريقاً للتَّقصِّي في جريمة قتلٍ في موقع سولت بت (جورة الملح) في أفغانستان.

في يناير من العام 2002م، عاد كابس إلى هيلغيرسون؛ ليخبره أنَّ موظَّف الوكالة استخدم تقنيَّاتٍ غير مسموحة مع أحد السُّجناء، وهو عبد الرحيم النَّاشري في موقعٍ خارجيٍّ آخر، طالباً أن يُحقَّق مكتب المفتش العامِّ في الأمر<sup>(85)</sup>.

ولدى التَّدقيق في حادثة البندقيَّة، والمتقب، اكتشف هيلغيرسون أنَّ الإعدام الوهميَّ (الزائف) قد استُخدم مرَّاتٍ عدَّة بعد أن أُبعد من قائمة تقنيَّات التَّحقيق المصرَّح بها.

قال مستخلص المعلومات الذي استخدمه البندقيَّة، والمتقب مع النَّاشري: إنَّ هذه الأعمال كانت تعتمد على تقنيَّةٍ شارك بها، وإنَّه عندما عُرض عليه بين سبتمبر، وأكتوبر 2002م، أن يطلق النَّار خارج غرفة التَّحقيق بينما كان مستخلص المعلومات يجري مقابلةً مع المعتقل الذي

ظنوا أنه يخفي المعلومات، حيث قام حراس وموظفون آخرون من السي. آي. إيه، بتحويل الحدث إلى صورة مسرحية خارج الزنزانة تتضمن صراخاً وزعيقاً، ثم نقل الحراس المعتقل من غرفة التحقيق، ومروا بحارس يرتدي زي سجين ممدد على الأرض متظاهراً بالموت رمياً بالرصاص.

ادعى مستخلص المعلومات أنه ليس بحاجة إلى أن ينقل هذا الحدث؛ لأنه قد ناقش هذه الخطة بصراحة قبل الحدث وبعده ببضعة أيام، وقد ظن أنه بحاجة إلى تقنية غير تقليدية؛ ليحث المعتقل على التعاون، وإنه أراد أن يلوح بالبندقية أمام المعتقل ليخيفه، وإنه لا يظن أن عليه إخبار مركز القيادة عن هذه التقنية؛ منوهاً إلى حادثة الإعدام الوهمي التي لم يحط أحداً علماً بها.

قال أحد كبار موظفي العمليات: إنه في سبتمبر 2002م، سمع أن مستخلص المعلومات قد نفذ إعداماً وهمياً، مع أنه لم يكن حاضراً، إلا أنه علم أن الوضع كان سيئاً، من الواضح أنها كانت خدعة من دون أي جدوى، وقد لاحظ أنه من الضروري أن يكون مستخلص المعلومات مبدعاً طالما أن التقنية التي يستخدمها لا تُعدُّ تعذيباً. وقال: إذا ما نُفذ مثل هذه المقترحات، فسيتضمن ذلك كثيراً من المشاورات، وسيبدأ ذلك من الإدارة، بما في ذلك المكتب القانوني في الـ CTC، وقد اعترف الـ CTC نفسه بتنفيذ الإعدام الوهمي في الأيام الأولى من افتتاحه، وحسب التقنية، فقد كانت هذه فكرته، ولكنها لم تكن فاعلة؛ لأنها ظهرت وكأنها مسرحية اعتمدت على مبدأ المفهوم الذي أخذ من مدرسة التدريب SERE، الذي مفاده أن الإعدام الوهمي (الزائف) يجب أن يبدو حقيقياً، ولكنه لم يكن كذلك، بالإضافة إلى أن محققاً معيناً من الـ CTC أخبره لاحقاً عن تقنية استخدام الإعدام الوهمي بأنه لم يعرف متى حصل هذا الحدث، أو أنه كان ناجحاً، ولكنه رأى أن هذه التقنية غير فاعلة؛ لأنها غير قابلة للتصديق، لكن أربعة ممن قُوبلوا اعترفوا أنهم إما شاركوا، أو سمعوا بإحدى الحوادث التي وُصفت سابقاً، ووصف أحدهم عملية مسرحية الإعدام الوهمي التي طبقت على أحد المعتقلين، وقيل: إن معتقلاً شاهد الجنة بعد انتهاء الخدعة، صار يغرد كالطير.. وكشف قبل أربعة أيام تقريباً من مقابلته مع مكتب المفتش العام أنه استخدم تقنية الإعدام الوهمي في أكتوبر، أو نوفمبر 2002م. وقيل: إن سلاحاً نارياً

أطلق خارج البناء، وتمّ ذلك لأنّ السّجين - كما قيل - كانت لديه معلوماتٌ بالتّهديد الجادّ بالموت، وأكّد أنّه لم يسمع عن حادثة مشابهة حصلت منذ ذلك الحين<sup>(86)</sup>.

يتّضح من هذه الروايات ثبوت خاصيّة فيروسيّةٍ لانتشار تقنيّات التّحقيق في العام 2002م، وأنّ جرثومة فكرة ما هو مرخّصٌ تكمن في الفهم العامّ في أساليب التّعذيب الزّائفة التي استُخدمت في برنامج التّدريب في مدرسة SERE، وهي تُستخدم الآن في التّحقيقات الأمريكيّة، وكما بين هيلغيرسون؛ فإنّ تقنيّات أخرى سبّبت قلقاً؛ لأنّ وزارة العدل لم توافق عليها بالتّحديد، وقد تضمّنت العديد من التقنيّات التي تعرّض لها النّاشري، ومن ضمنها الحادثة التي استخدمها مستخلص المعلومات بقوله: إذا لم تتكلّم سنحضر والدتك إلى هنا، ويمكن أن نحضر عائلتك.

وقيل: إنّ مستخلص المعلومات أراد أن يستنج النّاشري، لأسباب سيكولوجية (نفسية)، أن مستخلص المعلومات يمكن أن يكون ضابط استخبارات، اعتماداً على لهجته العربيّة، وإنّ النّاشري كان في السّجن؛ لأنّه كان يُعتقد على نطاق واسع في دوائر الشّرق الأوسط أنّ تقنية التّحقيق تتضمّن الاعتداء اللّأخلاقي على إحدى قريبات المعتقل أمام عينيه<sup>(87)</sup>.

استنج هيلغيرسون إجمالاً أنّ موظّفاً في الوكالة ذكر سلسلةً من الأعمال المرتجلة التي استخدمها المحقّقون، والمستخلصون في آن معاً؛ لتساعدهم في الحصول على معلومات من المعتقلين، وإنّ مدى هذه الأعمال يُعدّ مثلاً توضيحياً على نتائج الافتقار إلى توجيهات واضحة حينذاك، وعلى عدم اهتمام الوكالة الكافي بالتّحقيقات<sup>(88)</sup>.

فإذا كان هيلغيرسون قد حصر نقده في هذا التّدريب الرّديء، ومراقبة موظفي السي. آي. إيه في الأيام الأولى من تطبيق البرنامج، فإن عمله هذا سيكون أقلّ ترهيباً ضمن الوكالة، وبعد كل ذلك كانت السي. آي. إيه مدركةً منذ البداية أنّ محقّقيها يسيرون على خطّ رفيع، وأنهم يريدون التّأكّد من أنّ الإدارة قد حوّلتهم بوضوح كي يستخدموا أساليبها في سوء المعاملة، وأنّ موظفيها يعرفون القوانين.

بعد أيامٍ من شروع هيلغيرسون بتحقيقه، وقَّع مدير السي. آي. إيه جورج تينت في الثامن والعشرين من يناير 2003م، أمراً من ثلاث صفحات بعنوان إرشادات بشأن شروط الحجز الخاصّة بمعتقلي وكالة المخابرات المركزية، وهو الذي وضع متطلّبات تحقيقات الوكالة في صيغةٍ رسميّةٍ، حيث توجّه هذه الإرشادات المحقّقين وموظفي السي. آي. إيه إلى أن يستخدموا تقنيّات التّحقيق المسموح بها فقط، ما لم توافق القيادة على غير ذلك، وتتألّف تقنيّات التّحقيق المسموح بها من:

1. التقنيّات المعياريّة.
2. التقنيّات المعزّزة

ويجب أن يُفتح سجلٌّ جديدٌ في كل جلسة تحقيق تستعمل فيها التقنيّات المعزّزة، ويُدوّن عليه طبيعة التقنيّة المستخدمة، ومدّة استخدامها، وهوية المعتقلين التي طبّقت عليهم .

طُلب من المحقّقين التّوقيع على الأمر، والإقرار بأنهم قرؤوه، وعليهم أن يلتزموا بشروطه، ولكنّ هيلغيرسون أورد في ملاحظة له موضّحاً أصل مراجعته الخاصّة، بأنّه لم يطلب فقط من القيادة التّحقيق في استخدامات معيّنة لتقنيّات غير مسموح بها، بل ذكر أيضاً أنّه تسلّم معلوماتٍ تشير إلى أنّ بعض الموظّفين كانوا قلقين من أن يكون للوكالة أنشطة سرّيّة في منشآت اعتقال خارج البلاد، متورطة بانتهاكات لحقوق الإنسان<sup>(89)</sup>.

وقد شرح في مقابلته مع صحيفة دير شبيغل بعد أن غادر السي. آي. إيه في العام 2009م، قائلاً: أردنا الاستجابة للقلق الذي عبّر عنه بعض موظّفي الوكالة المتورّطين في البرنامج الذي لم يكونوا مرتاحين له، في الحقيقة فقد عبّر لي العديد من الأشخاص عن قلقهم بشأن جوانب مختلفة من البرنامج، وكان لديهم شعور بأن ما تقوم به الوكالة لا يتّفق جوهرياً مع سياسة الحكومة الأمريكيّة السّابقة، ولا مع القيم الأمريكيّة.

لقد كان شيئاً جديداً، ولم يسبق له مثيل بالنسبة إلى الوكالة، وقد غُيِبَ الرَّأْيُ القانونيُّ الذي أعتقد أنه ضروريٌّ لحماية موظفي الوكالة، والمعتقلين، وهذه مبادرة منِّي؛ لأقوم بهذه المراجعة، وقد وجدنا في أثناء المراجعة أموراً لم نكن نتوقعها<sup>(90)</sup>.

بعبارة أخرى قرَّر هيلغيرسون أن يسبَّر ليس فقط الانحرافات، وإنما برنامج الاستجواب المقرَّر رسمياً، بوصفه مراقباً مستقلاً في الوكالة، ويحقُّ للمفتِّش العامِّ ل. السي. آي. إيه، بموجب القانون، الاطلاع على جميع موظفي السي. آي. إيه وملفاتهم، وهذا يعني أن بإمكان هيلغيرسون مراجعة جميع تسجيلات تحقيقات أبي زبيدة والنَّاشري، بما فيها أشرطة الفيديو، وبما أنه يطلب من المفتِّشين العامِّين لوكالة المخابرات المركزية أن يقدِّموا تقارير حول نتائج التَّحقيقات والمراجعات إلى المراقبين من أعضاء الكونغرس، فإنَّ آخرين أيضاً سيُعلمون بهذه التَّسجيلات.

في الخامس من فبراير، 2003م، وفي أثناء تقصِّي هيلغيرسون قام المستشار العام ل. السي. آي. إيه سكوت مولر بإطلاع بورتير غروس Porter Gross الذي كان حينها رئيس لجنة مجلس المخابرات في البيت الأبيض، وجين هارمان العضو الديموقراطي الرَّئيس في اللجَّة على برنامج وكالة المخابرات المركزية للاعتقال، والترحيل، والتَّحقيق، وعلى استخدام تقنيَّات التَّحقيق المعزَّزة بوجه خاصٍّ، قد كشف مولر في الاجتماع عن أنَّ لدى وكالة المخابرات المركزية مئات السَّاعات من تسجيلات الفيديو للتَّحقيقات التي جرت في الموقع الأسود التَّيْلاندي، التي تخطَّط الوكالة لإتلافها بمجرد أن يكمل هيلغيرسون مراجعتها، وبعد خمسة أيام كتبت هارمان رسالةً إلى مولر قالت فيها:

عزيزي السيّد مولر:

إنَّ ملخَّص الأسابيع الأخيرة وضَّح لي التَّحديات الصَّعبة التي واجهت وكالة المخابرات المركزية في بيئة التَّهديد الحاليَّة، وإنَّني أدرك أنَّنا في زمن يجب أن يُتمنَّ فيه التَّوازن بين الأمن والحريَّة، وتُعاد معاييرته باستمرار من أجل حماية أمتنا وشعبنا من هجمات إرهابيَّة كارثيَّة، وأنا أقدر الجهد الواضح الذي قمتَ به أنت، ومكتبك للتَّصدي لهذه المسائل العسيرة.

لقد أُكِّدَت لنا في إيجازك أنَّ ما وافق عليه المدَّعي العام خضع لمراجعة شاملة من قبل المحامين في وكالة المخابرات المركزيَّة، ووزارة العدل، ومجلس الأمن القوميِّ، وقد تبَيَّن لهم أنَّها ضمن القانون.

ومع ذلك ربما تكون المسألة هي أنَّ كلَّ ما وُصِفَ يثير مسائلٍ سياسية عميقة، وأنا مهتمة فيما إذا فُحِصَت هذه المسائلُ بجديةٍ كالمسائل القانونية. وأريد معرفة ما هو نوع المراجعة السياسيَّة التي أُجريت، وما المسائل التي فُحِصَت، وبوجهٍ خاصٍّ أود معرفة ما إذا قرَّر كبار المسؤولين في البيت الأبيض موافقة هذه الممارسات مع مبادئ، وسياسات الولايات المتَّحدة، أو أنَّ الرئيِّس قد وافق، وأجاز التَّقنيَّات المعزَّزة؟

لقد ناقشت حقيقة ثبوت شريط فيديو لأبي زبيدة بعد اعتقاله، وأنه سيُتلف بعد أن ينهي المفتش العامُّ تحقيقه، وأودُّ إعادة النَّظر بدراسة الخطَّة، حتى لو كان شريط الفيديو لا يشكِّل سجلاً رسمياً يُحتفظ به بناءً على القانون، فإنه سيكون أفضل إثباتٍ على دقَّة التقرير المكتوب، إذا ما طُلب هذا التقرير للمساءلة في المستقبل. وإنَّ حادثة الإتلاف ستعكس بشكلٍ سيئٍ على الوكالة.

إنَّني أتطلَّع إلى ردكم»<sup>(91)</sup>.

أعدَّ محامو وكالة المخابرات المركزيَّة، والدُّعْر يتناهبهم جواباً، وحملوه إلى اجتماع في البيت الأبيض في الثاني والعشرين من فبراير 2003م أو قبل ذلك، وهو الذي عُقد لبحث (جواب وكالة المخابرات المركزيَّة على تحقيق الكونغرس)<sup>(92)</sup>.

بعد هذا الاجتماع، أرسل المستشار العامُّ سكوت مولر جواباً إلى هيرمان متجاهلاً نصحتها حول أشرطة الفيديو، وقد شطب سؤالها عن مدى مطابقة تقنيَّات التَّحقيق للقيم الأمريكيَّة:

«أشكرك على رسالتك التي أرسلتها في العاشر من فبراير بعد الإيجاز الذي قدمناه لك، ولعضو الكونغرس غوس في الخامس من فبراير بخصوص استعمال وكالة المخابرات المركزية المحدود لحفنة من تقنيات التحقيق الموافق عليها بشكل خاص، التي قمنا بوصفها، وكما أعلمناك، وقيادة لجان المخابرات في سبتمبر الماضي؛ فإن عددًا من محامي الفرع التنفيذي ومحامين من وزارة العدل قد أسهموا في القرار الذي يقول: إن استخدام هذه التقنيات ضمن الظروف المناسبة يطابق تمامًا قوانين الولايات المتحدة، بينما لا أظن أنه من المناسب لي أن أعلق على قضايا سياسية، ناهيك عن التعليق على مدى وطبيعة مداولات الفرع التنفيذي، وأظن أنه من العدل أن تكون تلك السياسة، والأمور القانونية قد نوقشت في الفرع التنفيذي»<sup>(93)</sup>.

\* \* \*

قبل أن يستطيع هيلغريسون مشاهدة الأشرطة، كان قد رفض طلبًا قدم في فبراير؛ للحصول على نسخ، وطلب إليه السفر إلى تايلاند، إذ قبضت الولايات المتحدة على خالد شيخ محمد، وعُذب بالإغراق الوهمي 183 مرة مدة خمسة وعشرين يومًا من التحقيق في الموقع الأسود لوكالة المخابرات المركزية في بولندا.

ألقي القبض على محمد في الأول من مارس 2003م، بهجوم قامت به المخابرات الباكستانية، وعملاء وكالة المخابرات المركزية في روالبندي في باكستان، ونقل مباشرة إلى أفغانستان، وقد احتجز مدة ثلاثة، أو أربعة أيام عاريًا مقيدًا في السقف، وكان يُغطس في الماء البارد بصورة روتينية بين جلسات التحقيق، وفي السادس من مارس، أو ما يقارب ذلك، غطي رأسه، ونقل في الطائرة إلى بلد آخر، وعندما أُجري معه لقاءً أخيرًا في غوانتانامو، وكان الثلج على الأرض والجميع يرتدون لباسًا أسود مع أقنعة وأحذية عسكرية تمامًا مثل سكان كوكب X، وأظن أن البلد كانت بولندا، قال للجنة الصليب الأحمر الدولية: إنه عرف ذلك؛ لأنهم أحضروا

له ذات مرّة زجاجة ماءٍ لم تنزع عنها اللصقة، وكان عليها عنوان إلكتروني ينتهي بـ PL، وأنّ نظام التّدفئة المركزيّ كان قديماً، ولا أتوقّع رؤيته إلا في دول المنظومة الشيوعيّة السّابقة<sup>(94)</sup>.

أخبر المحقّقون محمّداً في الموقع الأسود قرب مطار زيماي أنهم حصلوا على الصّوء الأخضر من واشنطن بإخضاعه لما لا يطاق، متوعدين (إيصاله الى شفير الموت وإعادةه)<sup>(95)</sup>. لقد بقي عارياً مكبّل المعصمين في السّقف مقيّد القدمين على الأرض مدّة شهر تقريباً، في غرفة ذات جدران خشبيّة مجهزة بدارة مغلقة من الكاميرات، وهو تحت المراقبة أربعاً وعشرين ساعة في اليوم من قبل طبيب، ومعالج نفسيّ، ومحقّق، أمّا وقت التّحقيق فكانوا يأخذونه إلى غرفة بحضور طبيب، فكان يُعزل ويُرشّ بالماء البارد أمام محقّقين، ومحقّقات<sup>(96)</sup>.

لقد كان الطّبيب يشرف على التّعذيب بالإغراق الوهمي (بعيداً عن الأنظار خلف رأس السرير)، ولكنّي رأيته عندما جاء ليثبت مشبكاً على أصبعي الذي كان مربوطاً بألة، وأظنه جاء ليقيس نبضات قلبي، ونسبة الأكسجين في دمي، وكان بإمكانهم أن يوصلوني إلى نقطة الكسر<sup>(97)</sup>.

كانت العمليّة تتكرّر يوماً بعد يوم، وكانت تزداد حدّة العقاب، وقد كانت المدة التي سبقت نهاية الشهر الأوّل من أشرس الأوقات في التّحقيق، لقد أصبح الضّرب أسوأ، وقد كان الحراس يوجهون الماء البارد باتجاهي من خرطوم الماء، وأنا ما أزال في زنزانتي.

كان أسوأ الأيام هو يوم جلدي أحد المحقّقين مدّة نصف ساعة، وكان يضرب رأسي بعنف بالحائط إلى أن بدأ ينزف، وكان يسكب الماء البارد على رأسي، وقد تكرّر هذا مع محقّقين آخرين، وأخيراً أخذت إلى جلسة التّعذيب بالإغراق الوهمي، حيث انتهى التّعذيب في ذلك اليوم بناءً على تدخّل الطبيب، وسمحوا لي بالنّوم مدّة ساعة تقريباً، ومن ثمّ وضعوني مرّة أخرى في الزّنزانة واقفاً، ويدي مكبلتان فوق رأسي.

في أثناء أشرس أوقات التّحقيق أعطيتهم كثيراً من المعلومات الكاذبة؛ من أجل إرضاء ما أظنّ أنّ المحقّقين يريدون سماعه، عساهم يوقفوا هذه المعاملة السيئة، بعد ذلك أخبرت

المحققين أن أساليبهم غيبية، وغير مثمرة. إنني واثق أن المعلومات الكاذبة التي أُجبرت على تليفها لإيقاف المعاملة السيئة، قد أضاعت كثيراً من وقتهم، وقادت إلى العديد من الإنذارات في الولايات المتحدة<sup>(98)</sup>.

ربما تكون هذه المرة هي الأخيرة التي ستقوم بها الولايات المتحدة بتطبيق تقنية التعذيب بالإغراق الوهمي على المعتقل، حيث سافر هيلغيرسون إلى الموقع الأسود في تايلاند بعد ما يقارب ستة أشهر في مايو؛ لمراجعة أشرطة فيديو تحقيق أبي زبيدة، والأسبوعين الأولين من تحقيق الناشري، وعلى الرغم من وجود خمسة عشر شريطاً من أصل اثنين وتسعين التي راجعها محامي السي. أي. إيه في نوفمبر فارغة، أو مكسورة، وواحد وعشرين ساعة من التحقيقات الموصوفة في المراسلات، والسجلات المفقودة من تسجيلات الفيديو بما فيها جلستي تعذيب بالإغراق الوهمي؛ فإن ما شاهده هيلغيرسون كان كافياً ليصل إلى بعض الاستنتاجات اللعينة.

رأى هيلغيرسون على الفور أن وصف تقنيات التحقيق المعززة الموجودة في مذكرات مكتب المستشار القانوني لا يتشابه إلا قليلاً مع التقنيات المستخدمة فعلاً، وقد اتضح فرق خطير بين التعذيب بالإغراق الوهمي كما وُصف في مذكرة الأول من أغسطس 2002م، استجواب عضو فاعل من أعضاء القاعدة، وبين الطريقة التي كان يطبقها محققو ميتشل<sup>(99)</sup>.

لاحظ هيلغيرسون أن الاختلاف كان في الأسلوب الذي كان يعيق تنفس المعتقل، ففي مدرسة SERE على رأي وزارة العدل، وإن هذا النوع من التعذيب يُعطل تدفق الهواء في قصبات المعتقل الهوائية، حيث توضع قطعة قماش وتُربط بإحكام على المسالك الهوائية، ويضع المحقق كمية قليلة من الماء على قطعة القماش بعناية، فيما كان محقق الوكالة يضع كميات كبيرة من الماء باستمرار على قطعة القماش التي تغطي فم المعتقل، وأنفه<sup>(100)</sup>.

قال هيلغيرسون: لقد اعترف أحد المعالجين النفسيين، بأن استخدام الوكالة للتقنيات يختلف عن استخدام برنامج التدريب في مدرسة SERE، وبين أن السبب في اختلاف تقنيات

الوكالة هو أنها حقيقية، وأنها أكثر تأثيراً، وإقناعاً<sup>(101)</sup>، وبعبارة أخرى، كانت الوكالة تستخدم التعذيب مقابل التعذيب الزائف.

صدم هيلفيرسون؛ لاكتشافه أن مكتب الخدمات الطبية الخاص بوكالة المخابرات المركزية لم يُستشر، ولم ينخرط في التحليل المبدئي لمخاطر، وفوائد تقنيات التحقيق المعززة، والتعذيب بالإغراق الوهمي بوجه خاص، ولدى النظر في الأحداث الماضية، فقد أكد مكتب الخدمات الطبية OMS أن ما ذُكر عن حنكة مراجعة الـ EIT المبدئية كان مبالغاً فيه، على الأقل فيما يتعلق بالتعذيب بالإغراق الوهمي، وأن قوة هذه التقنيات مبالغ فيها جداً، فضلاً عن أن مكتب الخدمات الطبية قد أكد أن خبرة الأطباء النفسيين من المحققين المدربين في مدرسة SERE على الإغراق الوهمي قد أسيء فهمها في حينه؛ لأن خبرة SERE في التعذيب بالإغراق الوهمي مختلفة تماماً عن الاستخدام اللاحق للوكالة؛ حيث يغدو لا صلة له بهذه التقنية تقريباً، ووفقاً لـ OMS؛ فإنه ما من سبب وجيه لتصديق أن تطبيق التعذيب بالإغراق الوهمي بالكثافة، والتكرار اللذين استعملهما المحققون النفسيون فاعل، أو سليم طبيًا<sup>(102)</sup>.

في الحقيقة، لم تقبل الإدارة فقط الطمأنات الخيالية لميتشل، وجيسن بشأن الأساليب المقترحة من دون استشارة خبراء الوكالة الطبيين، بل أيضاً تجاهلوا تماماً تحذيرات وكالة الشفاء الشخصي العسكرية المشتركة JPRا التي كان يعمل فيها سابقاً ميتشل، وجيسن، حول فاعلية هذه الأساليب، لقد حذر ملحق بمذكرة من العام 2002م، الصادر عن JPRا ممّا يأتي:

إنّ الحاجة إلى الحصول على معلوماتٍ من مصدر غير متعاونٍ بأسرع ما يمكن، وفي زمنٍ ينبغي منع هجومٍ إرهابيٍّ وشيكٍ يمكن أن يؤدي إلى خسائرٍ في الأرواح يُعدُّ أمرًا ملزمًا لاستخدام التعذيب، حيث يرى المؤيدون أنّ تطبيق التعذيب هو وسيلة لتسهيل عملية استثمار المعتقل، ومن حيث الجوهر، فإنه يمكن أن يُنظر إلى الاحتجاز القسري الجسدي، أو النفسي على أنه بديلٌ عن عملية التحقيق التقليدي المستهلك للوقت. إنّ الخطأ المتأصل في خطّ التفكير هو الافتراض أنّ

التعذيب يمكن أن ينتزع معلوماتٍ استخباريَّةٍ موثوقةً ودقيقةً، ولكنَّ التاريخ، ودراسة السُّلوك الإنسانيِّ، يدحضان هذا الافتراض.

ملاحظة: (إن تطبيق الحجز القسريِّ، الجسديِّ، والنَّفسيِّ، يمكن أن يؤدي إلى إذعان جسديِّ، بالإضافة إلى أنَّ السُّجناء يمكن أن يستجيبوا أو يدعنوا؛ نتيجةً للتهديد بالتعذيب، وعلى كل حال فإنَّ الثَّقة بالمعلومات، ودقَّتها يجب أن تكون موضع شك).

استُخدم التَّحقيق في حالاتٍ عديدةٍ؛ وسيلةً تخويفٍ جماعيِّ، من قبل أنظمةٍ ظالمةٍ، وغالبًا ما يعمل المحقِّقون انطلاقًا من الافتراض بأنَّ السَّجين يمتلك معلوماتٍ مهمَّةٍ (وغالبًا ما يكون هذا غير صحيح)؛ لأنَّ الضَّغط الجسديِّ، والنَّفسيِّ يزداد عندما يكون السجين غير مستعد لتقديم المعلومات، وفي النِّهاية فإنَّ السَّجين سوف يعطي إجابات يشعر أنَّ المحقِّق يطلبها، وفي هذه الحالة فإنَّ المعلومات لن تكون صحيحةً، ولا دقيقةً.

ملاحظة: (العنصر الحاسم في التَّحقيق هو تقويم المخزون المعرفيِّ للسَّجين، فالتَّقويم المنطقيُّ لما يمكن أن يعرفه السَّجين يرتكز على الخبرة، والتَّدريب، والموقع، وإمكانية التَّقرُّب منه التي يجب أن تقود عملية الاستجواب)<sup>(103)</sup>.

هذا بالضبط ما رآه هيلغيرسون عندما شاهد أشرطة استجواب أبي زبيدة، والنَّاشري، حيث استنتج أنَّ الوكالة تقتصر لوجود خبراء لغويين، أو خبراء بأمور الأشخاص، وأنَّ لديها معرفةً قليلةً جدًّا بما يعرفه بالضبط قادة القاعدة الذين أصبحوا فيما بعد معتقلين، وإنَّ هذا الافتقار للمعرفة قاد المحلِّلين إلى التَّفكير فيما يجب على المعتقل أن يعرفه عندما لا يستجيب للسُّؤال الموجه إليه، إذ تفترض القيادة أنَّ المعتقل يحتفظ بالمعلومات، ويعرف المزيد؛ لذا فإنَّ القيادة توصي باستئناف تقنيَّات التَّحقيق المعززة<sup>(104)</sup>.

فضلاً عن ذلك، رأى هيلغيرسون أنَّ القيادة والبيت الأبيض يرغبان في ليِّ قوانينهما المفروضة ذاتياً، أو حتى تجاهلها، حيث سمحت المذكرات بتكرار التقنيَّات على سبيل المثال،

ولكنها أشارت إلى تأكيدات الوكالة فيما يخص التكرار بأنه لا يمكن أن يكون أساساً؛ لأنّ التّقنيّات تفقد مفعولها عادةً بعد تكرارها مرّات عدّة، ومع ذلك فقد تعرّض أبو زبيدة للتّعذيب بالإغراق الوهمي ثلاثاً وثمانين مرّة، وعُذّب خالد الشّيخ محمّد بالتّقنيّة نفسها مئةً وثلاثاً وثمانين مرّة، وتعرّضاً لحرمان النوم لأقصى حدّ يحتمله الإنسان، ومع ذلك فقد أكّد سكوت مولر المستشار العامّ لوكالة المخابرات المركزيّة لهيلغيرسون أنّ المدّعي العامّ افترض أن هذا الإفراط مفيداً، ضمن رؤية وزارة العدل والتّفويض الذي أُعطي لوكالة المخابرات المركزيّة بموجب هذا الرأى<sup>(105)</sup>.

لم يوافق هيلغيرسون على هذا الرأى، وقال: ليس التّعذيب بالإغراق الوهمي، ومخاطره مقابل استخدامه المفرط والحماسي غير الضروري، فقط ما يجعل مسألة استمرار تطبيق رأى وزارة العدل موضع شك؛ بل إنّ الحقيقة هي أنّ اتّخاذ التدابير الوقائيّة، والمراقبة الطّبيّة في استخدام الـ EITS يُعدّ دليلاً على أنّ استخدام هذه التّقنيّات يشكل خطراً<sup>(106)</sup>.

قال المفتش العامّ فيما يخصّ مذكّرات يو الصّادرة في الأوّل من أغسطس 2002م: إنّهُ على الرّغم من أنّها تعني تقويم ما إذا كانت تقنيّات التّحقيق المعزّز تُعدّ تعذيباً، فإنّها لم تتطرّق إلى موضوع منفصل، وهو ما إذا كان تطبيق التّقنيّات القياسيّة، أو المعزّزة من قبل موظفي الوكالة ينسجم مع متطلّبات قوانين مناهضة التّعذيب التي تحظرها الدّول أيضاً، كالمعاملة الوحشيّة، وغير الإنسانيّة، والمهينة، أو العقاب<sup>(107)</sup>.

فسّر الكونغرس عند إقراره ميثاق مناهضة التّعذيب، المعاملة القاسية، وغير الإنسانيّة، أو المهينة، أو العقاب بأنها تلك التي تنتهك التّعديل الثّامن بخصوص تحريم العقاب القاسي غير العادي، أو التّعديلين الخامس، والرابع عشر اللّذين يحظران السُّلوك الذي (يصدّم الضّمير).

إنّ الوثيقة التي سدّت الثّغرة الخطيرة في الدّرع القانوني هي وثيقة (المبادئ القانونيّة القابلة للتّطبيق فيما يتعلّق باعتقال واستجواب السي. آي. إيه لشخصيات القاعدة المعتقلين، وأنّ هذه السلسلة من النّقاط السريعة التي أرسلها مولر إلى جون يو، في الثامن والعشرين من

إبريل 2003م، تحت الملاحظة الآتية التي تضمنت هدفين واضحين لحماية مستجوبي الموقع الأسود: «وأودُّ أن أناقش معك هذه النقاط حالما تسنح لك الفرصة:

1. إنَّ تحقيقات وكالة المخابرات المركزيَّة للجنسيَّات الأجنبيَّة لا تقع ضمن نطاق السُّلطة القانونيَّة للولايات المتَّحدة براً أو بحراً؛ حيث إنَّ التَّحقيق يجري في إقليم أجنبيِّ، وفي بنية لا تملكها، ولا تستأجرها حكومة الولايات المتَّحدة، ولا تقع تحت السُّلطة القانونيَّة للحكومة الأمريكيَّة.

2. إن استخدام السي. آي. إيه للتقنيَّات الآتية، ولتقنيَّات مشابهة، وأخرى متفق عليها في تحقيقاتها مع معتقلي القاعدة هو قانونيُّ، ولا ينتهك القانون الجنائيُّ الفدراليُّ، ولا التَّعديلات الخامسة، والثامنة، والرابعة عشرة تحت ظروف يقصد المحقِّقون منها إخضاع المعتقلين لآلام، أو معاناة جسديَّة، أو عقليَّة حادَّة، كالعزل، وحرمان النَّوم، وتخفيض درجات الحرارة طالما أنَّ الكميَّة محسوبة؛ للحفاظ على الصِّحَّة العامَّة للمعتقل، وحرمان موادَّ القراءة، وإطلاق الموسيقى، أو ضجَّة عالية (ضمن وحدة قياس الصَّوت المحسوبة لتجنُّب الأذى لسمع المعتقل)، والتَّنبيه المستمرُّ، والعزل، وتثبيت الوجه، وشفع الوجه (الشفع المهين)، والشفع البطنيُّ، والحجز في مكان ضيقٍ، والوقوف على الحائط، ووضعيات مرهقة، واستخدام الحفَّازات، واستخدام الحشرات غير المؤذية، والإغراق الوهميُّ<sup>(108)</sup>.

عرف هيلغيرسون أنَّ ما ذكر أخيراً ليس صحيحاً. بعد مشاهدة الأشرطة، افتتح بأنه حتى عندما يتقيَّد محقِّقو السي. آي. إيه بشكلٍ مطلقٍ بالتقنيَّات، والإجراءات المتفق عليها، فإنهم ينتهكون، في الحدِّ الأدنى، الحظر المفروض على المعاملة القاسية، والألاإنسانية، والمهينة.

في الثامن والعشرين من يونيو 2003م، بعد شهر من سفر هيلغيرسون إلى الموقع الأسود في تايلاند، أصدر الرئيس بوش بياناً في افتتاح الذكرى السنويَّة للعيد الدُّولي للأمم المتَّحدة، دعم فيه ضحايا التَّعذيب، وقد ضمَّ هيلغيرسون هذا المقتطف إلى تقريره:

أعلنت الولايات المتحدة عن تضامنها القوي مع ضحايا الإرهاب في أنحاء العالم، فالتعذيب حيثما كان هو إهانة للكرامة الإنسانية، ونحن ملتزمون ببناء عالم تحترم فيه حقوق الإنسان وتُصان بحكم القانون.

إنَّ التحرر من التعذيب حقُّ إنساني غير قابل للتغيير، ومع ذلك تستمر ممارسة التعذيب في أنحاء العالم على أيدي أنظمة شريرة أوغاد، تصل أساليبها القاسية إلى حدِّ التصميم على سحق الروح الإنسانية.

إنَّ المسيئين المشهورين لحقوق الإنسان، سعوا إلى إخفاء إساءاتهم عن عيون العالم بتقديم أمورٍ خادعةٍ بإحكامٍ للحيلولة دون وصول هيئات مراقبة حقوق الإنسان الدولية إليهم. إنَّ الولايات المتحدة ملتزمةٌ بإلغاء التعذيب على نطاق العالم كله، وإننا نقود هذا الكفاح، قدوةً للعالم، وأدعو حكومات العالم كلها للالتحاق بالولايات المتحدة، ومجتمع الشعوب المنتزعة بالقانون لتحريم أعمال التعذيب، والتحقيق والمحاكمات المصحوبة بالتعذيب، وللتعهد بمنع أيِّ عقوبة أخرى قاسية، وغير عادية<sup>(109)</sup>.

عند منتصف مراجعة هيلغرسون Helgerson أثار البيان الوكالة، اتصل المستشار العام لـ السي. آي. إيه سكوت مولر Scott Muller مراراً بالبيت الأبيض، مبدئياً قلقه بشأن إمكانية تعرُّض محققي السي. آي. إيه الذين كانوا يتبعون برنامج الرئيس إلى المسؤولية الأخلاقية، والتقى جورج تينيت بالمديرين طالباً موافقةً خطيةً على الـ EIT التي يمكن أن تسدَّ الثغرات القانونية التي يَبْنُها هيلغرسون، وفي وقت ما من شهر يوليو، أصدر البيت الأبيض مذكرةً ما زال نشرها محظوراً، من المفترض أنها تشكّل غطاءً معزّزاً لوكالة المخابرات المركزية<sup>(110)</sup>.

وقد كتب هيلغرسون ما يأتي:

في 29 يوليو 2003م، قدّم الـ DCI، والمستشار العام تقريراً مفصلاً إلى مديرين مختارين من الـ NSC في الاعتقال والاستجواب، التي شملت معتقلين

من ذوي القيمة العالية مطالبين باستخدام موسع لـ EITS، ووفقاً لمذكرة أرسلت إلى السجل، وأعدّها المستشار العام بعد الاجتماع، فقد أكد النائب العام أن وزارة العدل DOJ وافقت على توسيع استخدام تقنيات التحقيق المعززة EITS، بما في ذلك تطبيق عملية الإغراق الوهمي، حيث قال المستشار العام: إنه يظن أن الموجودين جميعاً يدركون ما الذي كانت السي. آي. إيه تفعله بالضبط فيما يتعلق بالاعتقال والتحقيق، وأنه يوافق على ذلك الجهد<sup>(111)</sup>.

إن عشرات المعتقلين ذوي القيمة العالية اختفوا في ذلك الوقت في مواقع السي. آي. إيه السوداء، وكانت خطة عمل تدور في كواليس الوكالة، قدّمها ميتشيل وجيسين عرضت التحقيقات في المواقع السوداء على أنها مشروع له مستقبل ساطع ومزدهر، وإن إحدى الصفحات التي لم تُنقح تنص على ما يأتي:

## 2.2 مطلبٌ مستقبليٌّ متوقَّع

من نتائج أوائل الذين حقق معهم من الـ HVT التابعين للقاعدة باستخدام التقنيات المعززة المذكورة آنفاً، كان أبو زبيدة بارزاً، وقد وصل أبو زبيدة مستوى مُرضياً من الإذعان في أغسطس 2002م، فمُنذ إبريل أنتج فريق التحقيق معلوماتٍ استخباراتيةً عمليةً من أبي زبيدة، أدّى ذلك في النهاية إلى بعض الأمثلة على مقدرة حكومة الولايات المتحدة تحييد إمكانات القاعدة في العالم، قبل أن تتاح لها الفرصة لاستخدام هذه الإمكانيات بعمليات تضرر الولايات المتحدة؛ ولهذا السبب كان رأي صنّاع القرار في الحكومة الأمريكية في هذا البرنامج إيجابياً، بل كان الضغط واضحاً لزيادة طاقات برنامج تحقيق الـ HVT في أقصر وقت ممكن.

وبما أن نجاح البرنامج والأنشطة الأخرى المناهضة للقاعدة ظلّ يؤدي إلى إلقاء القبض على المزيد من مرشحي HVT، فإنه يُتوقَّع أن نشر المعلومات

الاستخباراتية سوف يؤدي إلى مزيد من اعتقالات مرشحي الـ HVT، وإلى زيادة الطلب على خدمات برنامج استجواب الـ HVT.

### 2.3 افتراضات عملية

سوف يُوافق على المصادر المطلوبة، وسوف تكون متوافرة لدى برنامج تحقيق الـ HVT كما هي موضحة بالفقرة 4، هذه الموارد حاسمة؛ لتحقيق نجاح مقدرة البرنامج على تلبية متطلبات الزبائن المعروفين. سوف يُقدّم البرنامج؛ لتغطية الزيادة في الطلب على خدمات نفسية مؤهلة، عددًا متزايدًا بعناية من علماء النفس في التحقيق من بيئة محدودة من المرشحين المناسبين المتمتعين بخبرة في التدريب العدواني، وبرنامجًا استشاريًا ينفذه خبراء مع نظرة موثقة شاملة لجميع الأنشطة؛ لضمان سيطرة نوعية<sup>(112)</sup>.

بدا وكأنّ مصير مسألة أشرطة الفيديو قد سوّيت منذ شهور عدة، أرسلت برقية من ثلاث عشرة صفحة تبحث في موضوع التخلّص من الأشرطة، بعد اجتماع المديرين في 28 يوليو 2003م، وأُقبل عليها منذئذ بهدوء في قبة الموقع الأسود في تايلاند<sup>(113)</sup>.

ثم في 28 إبريل 2004م، نشر تلفاز CBS في برنامجه الثاني 60 دقيقة الصور الأولى للإساءة إلى سجناء (أبو غريب) في العراق، وبعد أكثر من أسبوع، في 7 مايو 2004م، راجع هيلغيرسون مراجعته الكاملة المصنفة لبرنامج RDI التابع لـ السي. آي. إيه داخل السي. آي. إيه، والبيت الأبيض.

تلاشى بذلك أي معنى للأمن الذي استمدته السي. آي. إيه من الطمأننة القانونية، حيث إنّ القوّة العميقة للصور، وبثها الفوري إلى العالم أدخل إلى البلاد الأخطار الخاصة التي تطرحها الصور البصرية، وكان تقرير هيلغيرسون مجرد تلميح إلى كيفية ردّ فعل الشعب الذي لم يواجه فقط اللقطات الواضحة التي التقطها جنود في النوبة الليلية؛ بل بفيلم مدته مئات الساعات

لعمليات تعذيب موجّهة من واشنطن، وعندما ظهر المزيد من الصور في الأيام اللاحقة في نيويورك، وواشنطن بوست، أعادت السي. آي. إيه الأشرطة إلى البيت الأبيض.

في 24 مايو 2004م التقى سكوت مولر مع مجموعة من المحامين ضمّت ألبيرتو غونزاليس، وديفيد أدينغتون، والمستشار القانوني لـ NSA، وجون بيلينغز؛ لبحث فضيحة الصور، وتقرير المفتش العام؛ حيث قال مولر للمجموعة: إن السي. آي. إيه تريد إتلاف الأشرطة، وإنّ سجلّ ملاحظات الاجتماع يشير إلى أنّ بيلينغز نصح بعكس ذلك، حيث ظهرت تقارير متضاربة حول ردّة فعل الآخرين، وفي إحدى مقالات نيويورك تايمز ورد أنّ شخصاً وثيق الصّلة بالمباحثات قال: إنّه في ضوء القلق الذي أثير في تقرير المفتش العام بشأن إمكانية تعرّض ضباط الوكالة للمساءلة القانونية حول التّحقيقات القاسية، وكان حينها رأي سائد بين بعض محامي الإدارة بوجوب الاحتفاظ بالأشرطة<sup>(114)</sup>.

وقال آخر: إنّ ظهور صورة البيت الأبيض متورّطاً يعدّ أمراً أكثر تعقيداً، وقال مسؤول سابق رفيع المستوى في جهاز المخابرات ذو معرفة مباشرة بالأمر: لقد كان بين بعض المسؤولين الكبار في البيت الأبيض حماسٌ شديدٌ لإتلاف الأشرطة<sup>(115)</sup>.

وكتبت جين ماير Jane Mayer التي أعطت أوّل وصفٍ للاجتماع في دارك سايد Dark Side: إنّ أدينغتون الذي كان يدرك أنّهم يبحثون مسألة إتلاف الدليل، قد أبدى غضباً؛ لأنّ المجموعة استُشيرت بالمسألة، فردّ عليها أحد المشاركين قائلاً: إنّ موقفه في صفّ من يرون عدم إدخال هذا الأمر إلى البيت الأبيض<sup>(116)</sup>.

في هذه الأثناء كان مكتب المستشار القانوني للبيت الأبيض يسعى جاهداً؛ لاحتواء الضّرر المحتمل الناتج من تقرير هيلغيرسون، وفي اليوم نفسه بحث المحامون الأشرطة، وأرسل جاك غولد سميث رسالةً إلى هيلغيرسون، مفادها:

«أعلم أنّ مكتبك يعمل على تقرير يبحث في جزء منه نصيحةً مقدّمةً إلى السي. آي. إيه من مكنتي تتعلّق بالتّحقيقات في الحرب على الإرهاب، وقد زوّدي سكوت

مولر، المستشار العام لـ السي. آي. إيه مؤخرًا بنسخة من التقرير، وربما أوافق عليه إن كان لدي الوقت الكافي لمراجعة وصف نصيحة مكتبي، وتقديم التعليقات عليه قبل إرسال التقرير إلى الكونغرس»<sup>(117)</sup>.

كان غولد سميث قد تسلّم منصب رئيس مكتب المستشار القانوني في أكتوبر 2003م، محلّ جي بايبي الذي استقال في مطلع العام؛ ليصبح قاضيًا فيدراليًا، وقد كانت لديه منذ البداية شكوكٌ حول نصيحة بايبي يو، وكان قد تحدّى المواقف الماثلة بشأن إمكانية تطبيق موثيق جنيف، وعبر عن شكوكٍ خطيرةٍ حول مذكرات التعذيب الصادرة في 1 أغسطس 2002م التي علم بها بعد أسبوعين من تسلّمه المنصب، وكان قد سحب في ديسمبر 2003م، رسميًا مذكرة أخرى ليو 700 تسمح باستخدام التقنيات المبنية على برنامج SERE على المعتقلين في السجون العسكرية. وفي 27 مايو 2004م، كتب غولد سميث رسالةً إلى سكوت ماير يشير فيها إلى أنّ تقرير المفتش العامّ قد أثار مخاوف بشأن جوانب معينة من التحقيقات في أثناء الممارسة، وخلص إلى أنه:

«في ضوء تأكيدات تقرير المفتش العامّ، والافتراضات الواقعية التي تبرز أهمية نصيحتنا؛ فإننا نوصي بقوة بتعليق استخدام التعذيب بالإغراق الوهمي؛ حتى تكون لدينا فرصة كافية لمراجعة التقرير والمزاعم الواقعية الواردة فيه؛ إننا نوصي، فيما يخص استخدام التقنيات التّسع الأخرى، بأن تراجعوا الخطوات التي اتخذتموها للتأكد أنّه في أثناء الممارسة الفعلية، فإن أي استخدام لتلك التقنيات هو التزامٌ مباشرٌ بالافتراضات، والقيود التي ذكرت في رأينا المعلن في أغسطس 2002م، وأخيرًا فإنّ التقرير يتضمّن معلوماتٍ تتعلق بالتحقيقات التي ليست جزءًا من تقنيات التحقيق المعززة، وكما تعلمون فإننا لم نقدم أي نصيحة بشأن الممارسات الموصوفة في تلك الأجزاء من التقرير»<sup>(118)</sup>.

في 3 يوليو 2004م، قدّم جورج تينت استقالته من وظيفة مدير وكالة المخابرات المركزية؛ لأسباب شخصية، وفي اليوم اللاحق رفع مذكرةً إلى مستشارة الأمن القومي NSA كونداليزا رايس، باحثًا فيها عن ضمان رسمي لاستمرار دعم البيت الأبيض لتحقيقات السي. آي. إيه السريّة. فأجابت رايس: كما بحثنا قبل قليل، فإنّ الخطوة المنطقيّة التالية: هي إنجاز التحليل القانوني ذي الصلة من قبل النائب (المدعي) العام، الذي هو قيد الإعداد<sup>(119)</sup>.

وقبل حدوث ذلك، نشرت الواشنطن بوست مقالاً لدانا بريست Dana Priest، ورجفري سميث R. Jeffrey Smith عنوانه مذكرة قدّمت مسوِّعاً؛ لاستخدام التعذيب Memo Offered Justification for the Use of Torture، بدأ المقال: «في أغسطس من العام 2002م، نصحت وزارة العدل البيت الأبيض بأنّ تعذيب إرهابيي القاعدة في الخارج يمكن إجراؤه، وأنّ القوانين الدوليّة المناهضة للإرهاب، ربما تكون غير دستوريّة إن طبّقت على التحقيقات التي تجري في حرب بوش على الإرهاب، وفق ما جاء في المذكرة التي حُصل عليها حديثاً، وتابعت المذكرة بالتفصيل حكاية 8 يونيو 2004م؛ لتصف معايير سلوك التحقيق»<sup>(120)</sup>.

وبعد أسبوع نشرت الصحيفة النصّ الكامل للمذكرة على شبكة الإنترنت، وبما أنّ المعركة أصبحت معروفة لدى الجميع، فقد أخبر غولد سميث على الفور النائب العامّ جون أشكروفت بأنّه ينوي سحب مذكرة يو، وأنّه يخطط للاستقالة.

عاد تينيت إلى البيت الأبيض للضغط من أجل تغطية رسميّة، والتقى سكوت مولر بيلينغز، ونائب مساعد النائب العامّ جيمس كومي في 2 يوليو، وقد وُصف هذا الاجتماع فيما بعد بمذكرة أرسلها إلى بيلينغز:

«لاحقاً لاجتماع اليوم أجرينا مزيداً من البحث، وقد وضح مدى موافقة اليوم على بعض التّقنيّات التي سُمح بها، وهي تلك التي تمّت الموافقة على استخدامها مع أبي زبيدة (ما خلا الإغراق الوهمي)، والتّقنيّات الأربع والعشرين التي وافق

وزير الدفاع في 16 إبريل 2003م، على استخدامها من قبل وزارة الدفاع، وقد أرسلت هذه المعلومة إلى مركز السي. آي. إيه لمكافحة الإرهاب<sup>(121)</sup>.

بعد اجتماع كرّر فيه المديرون الحاجة إلى مذكرة جديدة، حيث قدموا فيه طلباً مكتوباً في 20 يوليو 2004م، للوكالة؛ لتزويدهم بالرأي القانوني، حصلت السي. آي. إيه، كما يقال في ذلك الشهر على غطاءٍ قانونيٍّ ما زال سرّياً<sup>(122)</sup>.

وعندئذ، أوجز هيلغيرسون حول تحقیقاته وتقديره، كلاً من بات روبرتس Pat Roberts، وجاي روكفيلر Jay Rockefeller رئيس لجنة المخابرات الديمقراطية في مجلس الشيوخ الذي يتمتع بمنزلة عالية فيها، وبورتر غوس Porter Goss، وجين هارمان Jane Harman من البيت الأبيض.

بدأ روكفيلر بدفع الوكالة لمواصلة العمل على النتائج التي خلص إليها هيلغيرسون، لكنّ السنة كانت سنة انتخابات، وكان الرئيس بوش يتابع إستراتيجية لإعادة انتخابه، واضعاً في الحسبان إبقاء الديمقراطيين في الجانب الدفاعي فيما يتعلّق بقضايا الأمن القومي؛ لذلك بقي القلق المتنامي في الكونغرس بشأن إساءة معاملة المعتقلين تحت المراقبة في فصل الربيع. وفي مايو من عام 2005م، كتب روكفيلر إلى هيلغيرسون طالباً رسمياً وثائق ذكرت في التقرير بما فيها تلك المتعلقة بمقابلة المستشار العام عام 2002م، المسجّلة على أشرطة فيديو، ولم يكن هو الوحيد على مسار الأشرطة؛ ففي الشهر نفسه، أصدر قاضٍ فدراليُّ يرأس محاكمة زكريا موسوي Zacaria Moussooui الذي مثل أمام المحكمة بتهمة التخطيط، ليقوم بدور الخاطف العشرين في هجمات 11/9، أمراً إلى وزارة العدل بالكشف عما إذا كان التحقيق مع أبي زبيدة وغيره قد سجّل.

ومع ازدياد توسع دائرة أولئك الذين سيطلعون على الأشرطة، ظهر ضغطٌ مرّةً ثانية؛ من أجل إتلاف الأشرطة، وفي يوليو قام بورتر غوس الذي علم بالنقاش حول الأشرطة منذ أن أعلم بها مع جين هارمان في العام 2003م، والذي حل محل جورج تينت في إدارة السي. آي. إيه في

سبتمبر، بطرح المشكلة على جون نيغروبونت JohnNegroponte المدير الجديد للمخابرات القومية، وقد نصح نيغروبونت ثانيةً، وبقوة بعدم إتلاف الأشرطة، وأرسل أحد محامي السي. أي. إيه رأياً قانونياً حول نصيحة نيغروبونت برسالة إلكترونية إلى موكله في 27 يوليو 2005م.

عادت مسألة الأشرطة إلى الحياة ثانيةً في سبتمبر عندما كتب روكفيلير محتجاً على رفض السي. أي. إيه الاستجابة إلى طلبه إرسال الوثائق الخاصة بالأشرطة، في 2 نوفمبر 2005م، نشرت الواشنطن بوست حكاية دانا بريست المؤلفة من 2700 كلمة على الصفحة الأولى، حيث تكشف فيها شبكة سجون السي. أي. إيه السرية في أفغانستان، وتايلاند، وغوانتانامو، وأوروبا الشرقية، وقد كشفت هذه المقالة أن أكثر من مئة متهم بالإرهاب قد أدخلتهم السي. أي. إيه في نظام سري، وأن أهم ثلاثين سجناً للقاعدة هي معزولة تماماً عن العالم الخارجي، حيث كان المعتقلون يُزجون أحياناً في زنانات مظلمة تحت الأرض، محرومين من حقوقهم القانونية، ولا يُسمح لأحد سوى السي. أي. إيه بالتكلم معهم، أو حتى رؤيتهم، والتحقق من حالاتهم الصحية<sup>(123)</sup>.

وبعد ذلك بأقل من أسبوع، والأمر ما زال يرشح، علمت الوكالة أن صحيفة نيويورك تايمز، تُعدُّ لطبع قصة كشفت للعامة عن وجود تقرير هيلينغتون مخلصاً استنتاجاته اللعينة، وتبدأ مقالة دوغلاس جيهل Douglas Jehl على النحو الآتي: «صدر تقرير محظور في السنة الماضية عن المفتش العام لـ السي. أي. إيه حذر فيه من أن إجراءات التحقيق التي وافقت عليها السي. أي. إيه بعد هجمات 11 سبتمبر، ربما تنتهك بعض أحكام الميثاق الدولي المناهض للتعذيب؛ كما يقول المسؤولون الحاليون والسابقون في المخابرات»<sup>(124)</sup>.

في 8 نوفمبر 2005م، وقبل يوم من نشر القصة، أُرسلت برقيتان من الميدان إلى مقر القيادة تطلب إذناً بإتلاف 92 شريطاً، وفي 9 نوفمبر أرسل أحد عملاء السي. أي. إيه رسالة إلكترونية من 14 صفحة موضوعها: طلب الموافقة على إتلاف أشرطة الفيديو الميدانية المحتوية على ثلاث برقيات ذات صلة بقرار إتلافها، وفي ذلك اليوم نفسه، عندما علم العالم للمرة

الأولى بتقرير آخر شخص شاهد الأشرطة، أرسلت برقية إلى مقر قيادة السي. آي. إيه تؤكد أن الأشرطة قد أُلقت<sup>(125)</sup>.

في خضمّ الكشف عن مواقع السي. آي. إيه السوداء، وتقصّيات المفتش العام ل السي. آي. إيه التي جرت في منتصف نوفمبر من العام 2005م، أصدر القاضي ليوني برينكما Leonie Brinkema الذي ترأس جلسة محاكمة زكريا موسوي أمراً للمرة الثانية إلى السي. آي. إيه؛ من أجل الكشف عما إذا سجّلت الوكالة أيّ تحقيقات على أشرطة فيديو يمكن أن يكون لها صلة بقضية موسوي، بما فيها تحقيقات مع أبي زبيدة، وقد أجابت السي. آي. إيه على الأمر الأول بأنه ليس لديها أيّ أشرطة، وفي 14 نوفمبر 2005م؛ أي بعد خمسة أيّام من إتلاف الأشرطة، أجابت السي. آي. إيه بأنه ليس لديها أشرطة.

وبعد سنتين من صدور الحكم على موسوي بناءً على استئناف، أخبر محامون فيدراليون أخيراً المحكمة عن وجود أشرطة فيديو، ومن الغريب أنها ليست في صيغة الزمن الماضي، ولكنها تحتوي على شريطي استجواب اكتشفتهما السي. آي. إيه في سبتمبر، وأكتوبر.

قال المحامون الأمريكيون للمحكمة: إنهم راجعوا شخصياً محتويات الأشرطة، ووجدوا أنها مطابقة لما هو مكتوب، وللبرقيات ذات الصلة التي أرسلت للمحكمة، وأصرّوا على أن الأشرطة كلها لا صلة لها بقضية موسوي.

وبعد شهر ونصف في 6 ديسمبر 2007م، تلقى موظفو السي. آي. إيه رسالة إلكترونية من ميشيل هايدن Michael Hayden الذي خلف بورتر غروس في العام 2006م، معنونة بـ (رسالة من المدير: تسجيل لتحقيقات معتقل سابقة).

علمت الصحافة أنه في عام 2002م، في أثناء المرحلة الأولى من برنامجنا بشأن اعتقال الإرهابيين، سجّلت السي. آي. إيه تحقيقات، وأتلقت الأشرطة في عام 2005م.

أعلم أن الوكالة قد فعلت ذلك، بعد أن تقرّر أنه لم يعد للأشرطة قيمةً استخباراتيّةً، ولم يعد لها صلةٌ بمحاكمة زكريا موسوي، وقد اتُّخذ قرار إتلاف الأشرطة من السي. أي. إيه ذاتها، وأُحيط قادة لجان الإشراف التّابعة لنا علماً بالأشرطة، وبنية الوكالة إتلافها قبل سنين، وقيل للجان الإشراف هذه: إن الأشرطة قد أُتلفت فعلاً.

إذا كان تعليق الناس فيما مضى على برنامج الوكالة للاعتقال دليلاً: فإننا سنرى تفسيراتٍ غير صحيحة للحقائق في الأيام المقبلة، وسنضع ذلك في أذهاننا، أريد أن يكون لكم خلفيّة الآن.

بدأ برنامج السي. أي. إيه لاعتقال الإرهابيين، والتّحقيق معهم بعد إلقاء القبض على أبي زبيدة في مارس من عام 2002م، حيث إن أبا زبيدة الذي يملك معرفةً واسعةً بعناصر القاعدة، وعمليّاتها قد أصيب بجرحٍ خطيرٍ في قتالٍ مسلّحٍ، وعندما علم الرّئيس بوش في سبتمبر 2006م، بمبادرة لـ السي. أي. إيه لمناهضة الإرهاب، تحدّث عن أبي زبيدة مشيراً إلى أن هذا الإرهابي نجا من الموت بفضل الرعاية الطّبيّة التي وفرتها له السي. أي. إيه، حيث صار أبو زبيدة في أثناء التّحقيق العاديّ أكثر تحدياً ومراوغةً، وكان واضحاً في كلمات الرّئيس أن لدى أبي زبيدة مزيداً من المعلومات يمكنها إنقاذ حياة أبرياء، ولكنه أحجم عن الكلام.

ذلك فرض استخدام وسائلٍ أخرى للحصول على المعلومات وهو أمرٌ ضروريٌّ، ويعني أنّها قانونيّةٌ، وآمنةٌ، وفاعلةٌ، وتلبيةً لتلك الحاجة فقد صمّمت السي. أي. إيه إجراءاتٍ تحقيقيّةٍ نوعيّةٍ وعمليّةٍ، وكانت تراجع، وتحظى بالموافقة قبل استخدامها من قبل وزارة العدل، وعناصر أخرى من الفرع التّنفيذي، حتى مع العناية الكبيرة، والإعدادات التّفصيليّة، ظلّت الحقيقة هي أن هذه الجهود

كانت جديدةً، وأنَّ الوكالة كانت مصمَّمةً على المضيَّ فيها وفق الدليل القانونيِّ والسياسيِّ؛ لذلك فقد بدأت السي. آي. إيه من تلقاء نفسها بتصوير أشرطة فيديو للتحقيقات.

كان المقصود من الأشرطة التَّدقيق الداخلي، والإضايف للبرنامج، في مراحلهِ الأولى، وكما كان يُعتَقَد، في نقطة معينة، أن تُستَخدم الأشرطة مصدرًا لضمان أن تكون الأساليب الأخرى؛ من أجل توثيق التحقيقات، والمعلومات الحاسمة التي تتمخَّض عنها دقيقةً، وكاملةً، وسرعان ما قرَّرت الوكالة أن تقاريرها التوثيقية، كانت كاملةً ودقيقةً، مستبعدةً الحاجة إلى شرائط فيديو، والواقع أن تسجيل أشرطة الفيديو، قد توقَّف في عام 2002م.

فحص مكتب المفتش العامُّ الأشرطة كونه جزءاً من المراجعة الصَّارمة التي حدَّد بموجبها برنامج الاعتقال، وقرَّر أنها تُظهر أساليب استجوابٍ قانونيةً، وقد فحص مكتب المفتش العامُّ الأشرطة في عام 2003م، كونها جزءاً من إلقاء نظرةٍ على ممارسات التَّحقيق والاعتقال التي تقوم بها الوكالة، فيما عدا افتقارها إلى القيمة الاستخباريَّة؛ لأنَّ جلسات الاستجواب قد فُصِّلت بصورة شاملة بوساطة فتواتٍ مكتوبةٍ، وفي ظلِّ غياب أيِّ سببٍ قانونيِّ داخليٍّ للاحتفاظ بها؛ فإنَّ الأشرطة تطرح مجازفةً أمنيَّةً خطيرةً، وإذا ما تسرَّبت ذات يوم؛ فإنها ستتيح التَّعرُّف إلى زملائك في السي. آي. إيه الذين عملوا على البرنامج، وتعرَّضهم وعائلاتهم للانتقام على يد القاعدة والمتعاطفين معها.

أُتخذت هذه القرارات منذ سنين، ومن واجبي بوصفي مديراً اليوم أن أوضِّح لكم ما الذي جرى، ولماذا.

والمهمُّ هو أن ما جرى كان موافقاً للقانون، إذ إن برنامج التَّحقيق لدى السي. آي. إيه منذ أن وُجِد كان ذا قيمة عالية لبلدنا؛ فقد ساعد على إحباط عمليَّات

إرهابية، وأنقذ حياة كثيرين، وقد أقيم على أسس صلبة من المراجعة القانونية، وكان يُنفذُ بمراقبة دقيقة، وإذا ما تليت رواية هذه الأشرطة بعدل، فإنها سوف تُبرز تلك الحقائق.

مايك هايدن Mike Hyden

نشرت النيويورك تايمز في اليوم الثاني حكايةً لمارك مازيتي Mark Mazetti عنوانها (السي. أي. إيه تتلف شريطين يُظهران الاستجابات).

قال مازيتي إنَّ خوسيه رودريغوي Jose Rodriguez الابن الذي كان حينذاك يدير جهازاً سرياً لـ السي. أي. إيه، أمر بإتلاف الشَّريطين، وإن متابع تقارير مازيتي، وسكوت شين Scott Shane في أثناء الأسابيع الثلاثة التالية يدرك أنَّ رودريغوي قد تلقى نصيحةً قانونيةً من محامي السي. أي. إيه ستيفين هيرميز Steven Hermes، وروبرت ايتينغر Robert Eatinger يحظران بموجبها الإتلاف، ويقولان: إنَّ محادثاتٍ ضمَّت محامين كباراً في البيت الأبيض، قد جرت لسنوات حول مصير الأشرطة.

أثار تأكيد هايدن عاصفةً من الاحتجاج، عندما أُعلن أنَّ الأشرطة ليس لها أيُّ صلة باستجاباتٍ قضائيةٍ، أو تشريعيةٍ داخليةٍ، وعندما حذرت جين هارمان الوكالة من إتلاف الأشرطة في العام 2003م، وكان السؤال الرئيسي هو ما إذا كان إتلافها ينتهك قانون التسجيلات الفدرالية FRA أم لا؟ ومع الزمن أُتلفت، ودلالة العدد الكبير من المطالبات بالمعلومات التي ربَّما تشمل الأشرطة، وعدم اعتراف السي. أي. إيه بوجودها أو عدم ردها على تلك المطالب، هو أنَّ الجرائم المحتملة قد تضاعفت.

إنَّ هارمان التي كانت تضغط على السي. أي. إيه للإفراج عن مراسلاتها التي تنصح بها، وعدم إتلاف الأشرطة، قالت لصحيفة التايمز متسائلةً: كيف يمكن أن تدَّعي السي. أي. إيه ألاَّ علاقة لهذه الأشرطة باللجنة التشريعية؟<sup>(126)</sup>

نشر توماس كين Thomas Kean، رئيس لجنة 11/9 لي هاملتون Lee Hamilton، ونائب رئيسها مقالة افتتاحيةً عنوانها (مُنِع من قبل السي. آي. إيه)، أكدَّا فيها أنَّ الوكالة أخفقت في إجابة مطالبنا القانونية للحصول على معلومات تتعلق بمؤامرة 11/9، فأولئك الذين كانوا يعرفون شيئاً عن أشرطة الفيديو، ولم يخبرونا بما يعرفون، أعاقوا تحقيقاً<sup>(127)</sup>. وقد كذبوا على القاضية برينكيما Brinkema، وتم تحديي أوامرهما مرتين، وكذلك تم تحديي أمر أصدره في سبتمبر 2004م، قاض فدرالي آخر يشرف على قضية حرية المعلومات في الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية ACLU التي توجّه السي. آي. إيه، ووزارة الدفاع وغيرهما من الوكالات الحكومية؛ لإنتاج أو تحديد السجلات كلها ذات الصلة بمعاملة المعتقلين الذين أُلقي القبض عليهم بعد 1 سبتمبر 2007م، واحتجزوا في سجون الولايات المتحدة خارج البلاد.

وفي 2 يناير 2008م، أعلن المدعي العام ميشيل موكاسي Michael Mukasey أنه لدى متابعتي تحقيقاً تمهيدياً في إتلاف موظفي السي. آي. إيه لتسجيلات استجوابات المعتقلين التي أوصى بها قسم الأمن القومي في الوزارة، توصلت إلى وجود أساس للبدء في تحقيق جنائي لهذا الأمر، وقد عين موكاسي، جون ديرهام Durham، محامياً للولايات المتحدة في ولاية كونيتيكت Connecticut؛ لإدارة التحقيق مع مكتب التحقيقات الفيدرالي، وفي أثناء قيام ديرهام بالتحقيق، أمر عدداً من مسؤولي السي. آي. إيه وموظفيها بالمثل أمام هيئة محلفين كبرى في فيرجينيا للإدلاء بشهاداتهم.

وفي هذه الأثناء، وبناءً على تجاهل قرار المحكمة الذي صدر بعد مدة قصيرة من الكشف عن إتلاف الأشرطة، كانت الـ ACLU، تتابع السجلات المكتوبة كلها التي تصف، أو تشير إلى التحقيقات التي ظهرت في الأشرطة، بما في ذلك سجلات التحقيقات، والبرقيات المتبادلة بين موقع تايلاند الأسود، وقيادة السي. آي. إيه. حيث حاولت السي. آي. إيه تأكيد أنَّ الأشرطة، والمواد ذات الصلة لم تكن ضمن طلب قانون حرية المعلومات FOIA، الصادر عن الـ ACLU، وفي 20/ أغسطس 2008م، أمر القاضي ألفين هيلرشتاين الوكالة بإخراج قائمة تصف الأشرطة المتلفة كلها، وقائمة بأي ملخصات، أو مخطوطات، أو مذكرات تتعلق بالتسجيلات، وأي محاولة

لإعادة بناء محتويات أيّ تسجيل، وتحديد أيّ شهود أُطّلعوا على الأشرطة، أو احتفظوا بشرائط فيديو قبل إتلافها<sup>(128)</sup>.

أرجأ القاضي هيليرشتاين أمره، أخذاً بظروف التحقيق الجنائيّ الذي قام به ديرهام، وبعد انتهاء الإجراء الثاني، كتب محامو الحكومة إلى هيليرشتاين ما يأتي:

تجمع السي. أي. إيه - وقت انتهاء مدّة التأجيل - المعلومات، والتّسجيلات؛ استجابةً لأمر المحكمة، وفي غضون ذلك تستطيع السي. أي. إيه تحديد عدد أشرطة الفيديو التي أُلّفت، والتي هي معلومةٌ مشمولةٌ بالنقطة 1 من الأمر الصادر في 20/ أغسطس 2008م، لقد أُلّف اثنتان وتسعون شريط فيديو، وهذه المعلومة مشمولةٌ في تقرير المراجعة الخاصّة التي قام بها المفتش العامُّ في مكتب السي. أي. إيه، وقد استُخرجت نسخةٌ منسوخةٌ منها سابقاً للمدّعين، ولن تتسخ السي. أي. إيه هذه المعلومة من التّقرير، وسوف تعطّيها إلى المدّعين<sup>(129)</sup>.

لقد أخرجت الحكومة، لاحقاً، قوائم عديدةً من البرقيّات والوثائق الأساسيّة الأخرى، ولكنها ظلّت محتفظةً بالوثائق نفسها على أساسين:

**الأول:** أن قانون حريّة المعلومات يستثني طلب موادّها لها علاقةٌ بحماية مصادر المخابرات وأساليبها.

**الثاني:** أن نشر أوصاف الاستجابات الموجودة في الوثائق يمكن أن تكون دعايةً معاديةً، وهو رأيٌ طرحته الحكومة في جزءٍ منفصلٍ من عمل الـ FOIA؛ لإيقاف نشر المزيد من صور الإساءة إلى السُجناء في العراق وأفغانستان، وقد اعترض الـ ACLU قائلاً: إنّ استثناءات الـ FOIA، بموجب القانون، لا يمكن أن تخفي أعمالاً غير قانونيّة، أو تستثني الجهات الحكوميّة من الإبراك، وينبغي ألاّ يُسمح لـ السي. أي. إيه بعد الآن بإخفاء التّسجيلات؛ لأنّ الرّئيس أوباما Obama قد حظر تقنيّات الاستجواب المعزّز؛ لأنّ التقنيّات لم تعدّ سرّية؛ ولأنّها تنتهك الميثاق المناهض للتعذيب، وهي خارج سلطة السي. أي. إيه، وفيما يخصّ الدّعاية، فقد أشار الـ ACLU

إلى أنه ما من محكمة سمحت أبداً بحجب أوصافٍ نصيئةٍ خالصةٍ؛ لسوء سلوك الحكومة بحجة أن الكلمات ربما تثير أعداءنا.

في جلسة استماعٍ عُقدت في 30/سبتمبر 2009م، في محكمة منطقةٍ فدراليةٍ في نيويورك، وبعد قراءة عدد من البرقيات في إيجازٍ سرّي في مكتب القاضي هيليرشتاين، حكم القاضي بأنه لن يوجّه السؤال حول ما إذا كانت السي. آي. إيه ستفقد حقها باستثناء طلب الوثائق من الـ FOIA بسبب ارتكابها للتعذيب، ثم أضاف: «لست قادراً على التعليق، خصوصاً في سياق الـ FOIA، على الطبيعة القانونية، أو اللاقانونية في عملية تطوير المخابرات؛ فذلك موضوع تعليقٍ، وبحثٍ مكثفين سوف يطول مدةً من الزمن في أمتنا، ولديّ آراء شخصية قوية على الموضوع، يجب أن تُخزن، أو توضع في سياق أفكارٍ وأنشطتي كوني مواطناً خاصاً، وليس بوصفي قاضياً»<sup>(130)</sup>.

أكد هيليرشتاين على أن المحكمة كُبحت عن تدخلها بما تجمعه المخابرات، وطلب الإذعان إلى قرارات الوكالة المتعلقة بما ينبغي حجبها، وكان مدير السي. آي. إيه ليون بانيتا - Banet ta قد قدّم إفادة كانت محظورةً تصرُّ على وجوب إبقاء المعلومات سريةً، لحماية مصادر المخابرات وأساليبها، قائلاً: أعتقد شخصياً أن على المحاكم أن تقوم بدورٍ أكثر فاعليةً، وليس هذا ما يفعله القانون، ثم قدّم عرضاً قوياً حول حاجات السي. آي. إيه فيما يتعلق بعملها على جمع المعلومات والمصادر<sup>(131)</sup>.

أصرّ محامو الاتحاد الأمريكي للحقوق المدنية ACLU على أنه ينبغي ألا يُكشف سوى القليل مما يتعلق بأبي زبيدة والنَّاشري، عند نشر أوصافٍ أشرطة الفيديو التي لا يمكن تمييزها عن الوثائق الشائعة، مثل مذكرات مكتب المجلس القانوني OLC، فضلاً عن أن أيّ تنازل يمكن أن يكون قانونياً هو أن الوكالة قد أتلفت الأشرطة برغبتها.

أجاب هيليرشتاين لدى رجوعه إلى عينة من البرقيات التي قرأها قبل قليل خلف

الكاميرا، قائلاً:

«ليست المسألة اختصار التفاصيل أو إضافتها؛ بل استخداماً لها في الحالات الواقعية التي تحدث اختلافاً درامياً في شريط المعلومات الذي يُعرض، ويمكنك الحصول على نوعية معينة من المعلومات مأخوذة من معلومات متقاطعة، أو من خلاصة، أو من نموذج، أو من موجز، ولكنك سوف تحصل على نوعية مختلفة من المعلومات؛ حيث ترى كيف تُستخدم الأشياء المختلفة بطرق مختلفة، وما النتائج التي تُستخدم، وما النظام الذي استخدم، والتقييمات التي أجريت، وهكذا، ذلك هو جوهر المعلومات الاستخباراتية؛ إنها ليست صيغة معممة مفروضة بالحاسوب، لقد قلت شيئاً مفاده إنك لست ملزماً بالنزول عند إرادة الحكومة ورغبتها عندما تعترف الحكومة أن ما فعلته كان خطأ، وحيثما يكون هناك ميل لاستخدام حجب المعلومات، لتجنب الإرباك، إنه نقاش حاد، ولكن الحقيقة أن شيئاً ما كان خطأ، وأعترف بأنه خطأ لا يُغيّر؛ إنه مسار القبول والإذعان، وإذا ما أُنتجت الأشرطة فإن الأساس المنطقي لإرجاء عرضها وحجبها ربما يكون إرجاءً عملياً بالنسبة إلى تلك الأشرطة»<sup>(132)</sup>.

\* \* \*

من الوثائق التي أشار إليها محامو الـ ACLU بوصفها مثلاً على ثروة المعلومات عن تحقيقات المواقع السوداء المتوافرة لدى الجميع الآن، الوثيقة المسماة ورقة خلفية حول استخدام السي. أي. إيه المشترك لتقنيات التحقيق مجتمعة التي أرسلتها السي. أي. إيه إلى دانيال ليفين Daniel Levin، الذي كان يُحضر مذكرةً بديلةً لمذكرة يوفي مكتب المستشار القانوني في 30/ ديسمبر 2004م، والتي سلّمت ضمن صفحة غلاف كُتب عليها دان Dan، وصف عامٌ للعملية، حيث توضّح هذه الوثيقة ما يأتي:

دعماً للمعلومات المرسله سابقاً إلى وزارة العدل، تقدّم هذه الورقة خلفيةً إضافيةً حول كيفية استخدام التقنيات مجتمعةً أو فرديةً لتحقيق أهداف التحقيق، ويرتكز التحقيق الفاعل

على مفهوم استخدام الضغوط الجسدية، والنفسية بأسلوب شامل، وممنهج، وتراكمي؛ للتأثير في سلوك المعتقل ذي القيمة العالية، وللتغلب على موقفه المقاوم.

إنَّ هدف التحقيق هو إيجاد حالةٍ من العجز، والتواكل المكتسبين اللذين يؤديان إلى جمع المعلومات الاستخباراتية بأسلوب يمكن التنبؤ به، والاعتماد عليه؛ لأنه قابلٌ للاستمرار، ومن غايات هذه الورقة، إمكانية تقسيم عملية التحقيق إلى ثلاثة أطوار: طور الظروف الأولية، وطور الانتقال إلى التحقيق، وطور التحقيق<sup>(133)</sup>.

تلخص الورقة عملية الترحيل في مراحل ثلاث، هي: في أثناء الطيران، يُقيد المعتقل تقييداً آمناً، ويُحرم النظر والصوت بوضع عصابة على العينين، وسدادات في الأذنين، وغطاء على الرأس، ومرحلة استقبال المعتقل في موقع أسود حيث يجد المعتقل ذو القيمة العالية نفسه تحت سيطرة كاملة للأمريكيين، والإجراءات التي يخضع لها مُحكمةٌ وهادئةٌ، وغالباً ما تكون سريريةً تحليليةً ولا أحد يسيء إليه، ومرحلة الانتقال إلى التحقيق حيث يكون معيار المشاركة عالياً في أثناء المقابلة الأولية، وعلى المعتقل ذي القيمة العالية HVD أن يقدم طوعاً معلوماتٍ عن التهديدات التي يمكن تنفيذها، ومعلوماتٍ حول مواقع الأهداف العالية القيمة عموماً، وليست معلومات ذات مستوى متدنٍ؛ من أجل أن يستمرَّ المحققون بالمقاربة الحيادية، وتصف التحقيق بأنه عملية ذات خطوات ثلاث: تقنيات التكييف، والتقنيات التوقيمية، والتقنيات القسرية، وإدراج تقنيات التحقيق المعززة والمسموح بها، ماعداً تقنية الإغراق الوهمي المحظورة الآن؛ لأنها تشمل مقطعاً عنوانه (التحقيق - نظرة يوماً بيوم)، وتعني (إلقاء نظرة على التحقيق النموذجي مع تأكيد تطبيق تقنيات التحقيق مجتمعةً، أو منفردةً).

#### الجلسة الأولى:

1. يُؤتى بالمعتقل HVD إلى غرفة الاعتقال، وبتوجيه من المحققين يُجرّد من ثيابه ثم يُقيد بالأصفاد .
2. يقف الـ HVD وظهره إلى الجدار العازل، ويبقى مغطى الرأس.

3. يقترب المحققون من الـ HVD، ويضعون طوقاً عازلاً على رأسه، وحول عنقه، ويقفون أمامه .
4. يزيل المحققون الغطاء عن رأس الـ HVD، ويشرحون له وضعه، ويقولون له: إنَّ المحققين سيفعلون ما يحلو لهم للحصول على معلوماتٍ مهمّة، وإنّه يستطيع تحسين أوضاعه حين يتعاون مع المحققين، وأنَّ صفة الإهانة واردة حين يفعل الـ HVD شيئاً، أو يقول شيئاً لا ينسجم مع تعليمات المحققين.
5. وبعد صفة الإهانة، تأتي صفة البطن إن كان ذلك مناسباً.
6. ربما يستخدم المحققون العزل حالما يتبيّن لهم أنّ الـ HVD يكذب، أو يخفي معلومات، أو يستخدم تقنيّاتٍ مقاومةً أخرى.
7. ربما يستمرُّ التسلسل بزيادة التكرار مع استمرار المحققين لقياس موقف الـ HVD المقاوم، وتطبيق نتائج سلبية على جهود المقاومة التي يبديها الـ HVD .
8. يضع المحققون بمساعدة ضباط الأمن (لغايات أمنيّة) الـ HVD وسط غرفة التحقيق في الوضعية العكسيّة مكبلاً، ويحفظونه للبدء بعملية حرمان النوم، ويُقدّم للمعتقل ذي القيمة العالية مشروب الإنشور بـ Ensure Plus، وهو ملحقٌ غذائيٌّ سائلٌ؛ للبدء بالتلاعب بالغذاء.

يبقى الـ HVD عارياً، وتستخدم الضجّة البيضاء (وهي الصّوت الصّادر عن التلفاز، أو المذياع) على ألا تزيد عن 79 ديسبل db في غرفة التحقيق.

تنتهي الجلسة الأولى من التحقيق عند هذه النقطة<sup>(134)</sup>.

وفيما بعد: الجلسة الثالثة:

1. إضافةً إلى أنّ على الأطباء البشريين والنفسيين الذين يراقبون الاستجابات الانتباه إلى عدم وجود أيّ خطأ يؤدي إلى إعاقة الاستجابات.
2. يبقى الـ HVD عارياً خاضعاً لحرمان النوم، والتلاعب الغذائيّ.

3. يبدأ الـHVD الجلسة كما بدأ الجلسات السابقة بالوقوف، وظهره إلى الجدار العازل مع وجود الطوق العازل حول عنقه.

4. إذا ما ظلَّ الـHVD محتفظًا بموقف المقاومة، فإنَّ على المحققين أن يستمرُّوا باستخدام العزل، والتَّغطيس، والرَّش بالماء، بالإضافة إلى استخدام جميع التقنيات التَّقويمة الأخرى: صفة الإهانة، وصفة البطن، وإخفاء الوجه وصدمه، واستمرار التَّنبيه مرَّاتٍ عديدةً في أثناء هذه الجلسة بناءً على استجابات، وتصرفات الـHVD، ويجب أن تكون تقنية الوضع المجهد والوقوف على الجدار جزءًا لا يتجزأ من التَّحقيق، ويجب استخدام التَّحقيق المكثَّف، والعزل مرَّاتٍ كثيرةً، وغالبًا ما تستخدم التَّحقيقات تقنيةً لدعم تقنيةٍ أخرى، حيث يمكن أن يقول المحققون لـHVD في وضعية الإجهاد: إنَّه سيعود إلى طريقة اللطم على الحائط، إذا لم يستطع تحمُّل وضعية الإجهاد، إلى أن يقول الـHVD شيئاً آخر؛ ممَّا يسبِّب ضغطًا وإجهادًا إضافيَّين على الـHVD الذي يحاول تحمُّل وضعية الإجهاد أطول ما يمكن؛ لتجنُّب الجدار العازل، ويذكر المحققون الـHVD بأنَّه هو المسؤول عن هذه المعاملة، ويمكنه إيقافها بالتعاون معهم.

5. يُعيد المحققون بالتعاون مع ضباط الأمن الـHVD إلى وضعية التَّقيد العكسيِّ لاستئناف عملية حرمان النوم، ويستمرُّ التَّلعب الغذائي، ويظل الـHVD عاريًا كما تظلُّ الضَّجة البيضاء (على الأزيد عن 79 ديسيبيل) في غرفة التَّحقيق، وتنتهي جلسة التَّحقيق عند هذه النقطة.

لقد استُخدمت التَّقنيات الآتية في هذا المثال من الجلسة الثالثة: حرمان النوم، والتَّعرية، والتَّلعب الغذائي، واللطم على الجدار، والتَّغطيس، أو الرَّش بالماء، والتَّنبيه المستمرُّ، وصفة الإهانة، وصفة البطن، والوضعيَّات المجهدة، والوقوف على الجدار<sup>(135)</sup>.

وتخلص الورقة إلى أنَّ عملية التَّحقيق كلها التي ذكرنا خطوطها العريضة أعلاه بما في ذلك طور الانتقال إلى التَّحقيق، ربَّما تستمرُّ ثلاثين يومًا.

ليس من وسيلة تعبير، أو نص مكتوب يحدّد بالتأكيد متى وكيف تُستخدم هذه التّقنيّات مجتمعةً في التّحقيق، على أيّ حال فإنّ الأمثلة المضروبة أعلاه تُعدّ تمثيلاً حسناً لكيفية توظيف هذه التّقنيّات بالضبط<sup>(136)</sup>.

عمّمت الورقة بعد ثمانية شهور من إنجاز مراجعة المفتّش السي. آي. إيه العام، وقد كشفت هذه المراجعة عن مدى التزام المحقّقين التّابعين إلى السي. آي. إيه التزاماً دقيقاً بالنصّ الذي وافق عليه مكتب المستشار القانوني OLC، أو عدم الالتزام بالميثاق المناهض للتعذيب، وأنّ مذكرة الـ OLC تلمّح فقط إلى الحماية القانونية، وأنّ المحقّقين غالباً ما يخرجون عن النصّ في أيّ حادثة، وقد تبين بعد ثمانية أشهر من إظهار صور (أبو غريب) أنّ مفهوم السيطرة والكفاءة التّقنيّة الذي بذلت الورقة جهداً لإيضاحه لم يكن سوى خيالٍ واسع، وأنّ برنامج السي. آي. إيه، في واقع الأمر لم يكن سوى مجموعةٍ من الأساليب المسيئة، وأنّ العديد منها غير ثمّ نُشر، وقد مضى شهر واحد على إعادة انتخاب جورج بوش لولاية ثانية، حيث وصفها بأنها ستكون (لحظة الحساب).

لم يمض وقتٌ طويلٌ بعد نشر صحيفة واشنطن بوست حكاية المواقع السّوداء التّابعة لـ السي. آي. إيه، ونشر صحيفة نيويورك تايمز تقريراً كشفت فيه التّحقيق الذي أجراه المفتّش العام، حتى أطلقت السي. آي. إيه عميلةً لها متخصّصةً بالإعلام أسمتها عمليّة ماري مكارثي Mary McCarthy للبحث في أمورٍ تنفيذيّةٍ مع الصّحافة. كانت مكارثي تعمل مؤخراً في مكتب المفتّش العام، حيث ساعدت في المراجعة الخاصّة التي أجراها هيلغيرسون، وترأست تحقيقات المكتب في إساءات السي. آي. إيه في العراق وأفغانستان، وبعد انطلاقتها بهذه المهمّة، ذكرت صحيفة البوست أنّ مكارثي اقتنعت بأنّ العاملين في السي. آي. إيه قد كذبوا عندما كرّروا وعدهم في أثناء اطلاع الكونغرس في يونيو من العام 2005م، على نشاطهم بأن تحقيقات السي. آي. إيه لم تنتهك الميثاق المناهض للتعذيب؛ لأنّ الوكالة قد أجرت تحقيقات، واستجاباتٍ مسيئةً فقط، وقد رأت مكارثي أنّ سياسة الوكالة سمحت بمعاملةٍ قاسيةٍ، ولا إنسانيّةٍ، ومهينةٍ، وقد ذكرت مراراً لأصدقائها: أنّ مسؤولاً رفيع المستوى في الوكالة أخفق في تقديم وصفٍ كاملٍ

لسياسة معاملة المعتقلين التي تتبناها السي. آي. إيه في جلسات استماع مغلقة عقدتها لجنة المخابرات التابعة للبيت الأبيض في فبراير من العام 2005م، بموجب التحقيق الذي أجرته عضو المجلس الجمهورية جين هارمان<sup>(137)</sup>.

قدر مكارثي أن تقف في وجه أقرانها والمسؤولين عنها الذين دعموا ونفذوا وأخفوا دليل الإفراط الوحشي في سلوك السي. آي. إيه، وفي 9/نوفمبر 2010م، مع تشريع الحدود المتعلقة بإنهاء الاتهامات الجنائية، أو تصنيفها، ورفعها للقضاء ذي الصلة بإتلاف أشرطة تحقيق أبي زبيدة والنأشري، حيث نشر مدير الشؤون العامة في وزارة العدل JDPAD ماثيو ميلر هذا البيان القصير.

في يناير من العام 2008م، عين النائب العام ميشيل موكاسي مساعد محامي الولايات المتحدة جون ديرهام للتحقيق في إتلاف موظفي السي. آي. إيه لأشرطة الفيديو الحاسوبية على استجوابات المعتقلين، ومنذ ذلك الحين قام فريق من المحامين وعملاء مكتب التحقيقات الفيدرالي برئاسة السيد ديرهام بتحقيق شامل في الأمر، وخلص السيد ديرهام، بنتيجة ذلك التحقيق، إلى أنه سوف يتابع الاتهامات الجنائية المتعلقة بإتلاف أشرطة الاستجواب<sup>(138)</sup>.

كان 9/نوفمبر 2010م، هو تاريخ النشر الرسمي لمذكرات الرئيس جورج بوش في كتاب عنوانه نقاط قرار Decision Points التي يتفاخر فيها أنه قال لـ السي. آي. إيه: ليس من السهل الموافقة على تعذيب خالد شيخ محمد، وفي دفاع بوش عن تعذيب محمد، وأبي زبيدة، وعبدالرحيم النأشري بالإغراق الوهمي، تابع الادعاء في مناسبات عامة؛ للترويج لكتابه، ولقانونية تقنيات التحقيق المعززة التي كانت بموجب القانون الأمريكي، والدولي، وأصر قائلًا: إننا حصلنا على معلومات قيمة لحماية البلد، وكان ذلك هو الشيء الصحيح الذي ينبغي فعله بقدر ما يعنيه الأمر.

من الواضح أن العالم لم يوافق على ذلك، وقبل بضعة أيام مثل وفد من الولايات المتحدة أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة؛ للإجابة عن أسئلة حول سجل أمريكا في

حقوق الإنسان بوصف ذلك جزءاً من عملية مراجعة فصلية شاملة تضطلع بها الأمم المتحدة، وقد واجه الوفد ثلاث ساعات من الأسئلة بما يشبه السؤال الآتي: من روسيا؟ ما الخطوات التي اتخذتها الولايات المتحدة لاحتجاز المسؤولين عن تعذيب المعتقلين في سجون الولايات المتحدة، وفي مراكز الاعتقال في باغرام (أفغانستان) وخليج غوانتانامو (بمن فيهم الطاقم الطبي)؟ وما الذي يجري فعله لتقديم علاجات فاعلة لضحايا الحرب على الإرهاب من المدنيين، بمن فيهم الذين أُودِعوا السجون والمراكز السرية في غوانتانامو، وباغرام؟

لكن هارولد كوه المستشار القانوني لوزارة خارجية إدارة أوباما طمأن المجتمعين، مؤكداً أن الولايات المتحدة كانت ملتزمة بقرارات، وقوانين، ومواثيق حظر التعذيب، والمعاملة للإنسانية التي تتطلب بوضوح من الأمم أن تجري تحقيقات جنائية في مزاعم التعذيب، وتقاضي مرتكبي التعذيب، والتعويض على الضحايا، وقال بجلاء: بغض النظر عن المزاعم العامة الحديثة، فإن الولايات المتحدة - حسب علمنا - قد قامت بالتحقيق الدقيق في المزاعم التي يمكن تصديقها، فيما يتعلق بممارسة القوات المسلحة الأمريكية، والإساءة للمعتقلين، وقد اتخذت الإجراءات التقويمية المناسب بشأنها.

في مؤتمر صحفي بعد الجلسة قال كوه للهيئات الصحفية الدولية: إن إدارة أوباما تعرف الإغراق الوهمي بأنه تعذيب، وأنه مسألة قانونية تدرج تحت الميثاق المناهض للتعذيب، وأنه جزء من التزاماتنا القانونية، وتبعه معاون وزير الخارجية، إيستر بريمر Esther Brimmer الذي ترأس وفد الولايات المتحدة إلى جنيف، بتصريح مؤكد جاء فيه: إن حظر التعذيب، والمعاملة القاسية يطبقان على كل مسؤول أمريكي، وكل وكالة، وفي كل مكان في العالم، حيث إنه حظر مطلق بوصفه مسألة قانونية، وسياسية.

وفي لقاء لكوه مع منظمات غير حكومية في تاون هول Town Hall، في أواخر اليوم نفسه، شرح ادعائه بأن الولايات المتحدة قد حققت بالفعل، في قضايا التعذيب وأنها، موضحاً أنه كان يتكلم بوجه خاص عن مزاعم الإساءة التي شملت معتقلين في سجون الولايات المتحدة

العسكرية، وقال في أثناء ذلك: إن وزارة العدل قد عيّنت مدعياً خاصاً هو جون ديرهام؛ من أجل إدارة التحقيق في المزاعم الشاملة للمدنيين والوكالات المدنية، وإنّ تحقيقاته جارية. وعندما سأله المراسلون عمّا إذا كانت هذه التحقيقات ستطال أولئك الذين أمروا بالإغراق الوهمي، أجاب: إنّ المدعي قد أحال هذه القضية بالذات إلى المدعي الخاص؛ لأنّ تلك التحقيقات جارية، وليست المسألة ما إذا كانوا سيدرسونها أم لا؟ فالمناقشات جارية الآن تماماً، وعندما أعلنت وزارة العدل بعد بضعة أيام عن أنّ ديرهام كان يعزف عن مقاضاة مسؤولي السي. آي. إيه بشأن إتلاف أشرطة الاستجواب؛ فإنها قد أشارت إلى أنه ما زال في واقع الأمر يدرس المحاكمات الجنائية المتعلقة بالتعذيب، خاصةً فيما يرتبط بالقضايا التي أظهرها هيلغيرسون في تقرير العام 2004م، حيث استخدم المحققون تقنيات غير مسموح بها، وما زال عميل السي. آي. إيه رهن التحقيق، وهو الذي كان يستخلص المعلومات، وكان قد هدّد الناشري بالبندقية، والمنتخب، وهو معروف الآن بالأمريكي المصري المترجم السابق لمكتب التحقيقات الفيدرالي واسمه ألبرت Albert، والعميل الذي غطس غول رحمن Gul Rahman بالماء، وتركه مصفداً طيلة الليل في درجة حرارة تجميد في سولت بت Salt Pit في أفغانستان.

واكتشف هيلغيرسون أنّ لانغلي Langley أرسل ألبرت إلى الموقع الأسود البولندي بعد قرار فريق ميتشل القاتل: إنّ الناشري صار مطواعاً، وقيّم ألبرت الناشري، ولكنّه لم يوافق على ذلك، فأمر أن يُعطى رأسه ثانية، وهدّده أخيراً بالبندقية اليدوية، وبالمنتخب الكهربائي، سجل هيلغيرسون أن مكتبه حقق في الحادثة، وأحال ما تبين له إلى القسم الجنائي في وزارة العدل.

وفي 11 سبتمبر، عزفت وزارة العدل عن إجراء المحاكمة، وحوّلت هذه الأمور كلها إلى السي. آي. إيه لتتصرف هي كما ترى<sup>(139)</sup>. وفي سبتمبر 2010م، علمت وكالة الأسوشيتدبرس Associated Press أنّ ألبرت، وآخر أعلى منه رتبةً هو مايك Mike قد وُجّه لهما لومٌ من الوكالة، وأنّ مايك قد تقاعد، وألبرت ترك الوكالة، إلا أنّ وكالة أنباء أسوشيتد برس AP ذكرت أنّ ألبرت عاد في وقت ما متعاقداً لتدريب ضباط السي. آي. إيه في فيرجينيا الشمالية للتعامل مع سيناريوهات مختلفة يمكن أن يواجهوها في الميدان، كما قال موظفون سابقون<sup>(140)</sup>.

وفي 30 / يونيو 2011م، أعلن النائب العام إريك هولدر Eric Holder أن ديرهام قد أتمَّ تحقيقه:

راجع السيد ديرهام، وفريقه مجلداً ضخماً من المعلومات ذات الصلة بالمعتقلين، وشملت المراجعة المعلومات والأموال التي لم تفحصها الوزارة من قبل، وأوصاني السيد ديرهام بشأن نتائج تحقيقه، وقبلت توصيته بإجراء تحقيق جنائي كامل يتعلق بموت شخصين في السجن، وأنَّ التَّحقيقات جارية الآن، وقرَّرت الوزارة أنَّ تحقيقاً جنائياً موسعاً في بقية الأمور لم يسمح به<sup>(141)</sup>.

ومن الأمور التي قرَّرت وزارة العدل أنها لا تستحق مزيداً من التَّقصي، الإعدام المزيَّف لعبدالرحيم النَّاشري، ومرةً أخرى ينجو ألبرت من المحاكمة، وبدلاً من ذلك، فما زال محامون فدراليون، بعد ما قيل: إنَّ 101 قضية بما فيها قضايا معتقلين في سجن السي. آي. إيه، يدرسون اتِّهامات تتعلق بموت مناديل الجوادي Manadel Al-Jawadi التي كانت جثتها المغلفة بالتَّج موضوع الصُّور العديدة التي نُشرت عن (أبو غريب)، وغول رحمن الذي مات في موقع سولت بت Salt Pit في أفغانستان<sup>(142)</sup>.

يتركز التَّقصي في حادثة سولت بت على عميل شاب يُعرف باسم مت Matt، وهو ضابط سابق في البحرية الأمريكية، التحق بالـ KCIA، وعُين مسؤولاً عن عملية ليس لديه فيها أيُّ خبرة، أو تدريب، وفي الأسابيع التي سبقت أمره بجرِّ (رحمن) في زنزانته الأسمنتية، وتغطيسه، ورشه بالماء، وإبقائه مكبلاً طوال الليل مع هبوط درجة الحرارة المستمر، قيل: إن مت Matt قد ضغط مراراً على رئيس مركز السي. آي. إيه في أفغانستان طالباً منه مدافئ، وإرشادات حول كيفية إدارة سجن سرِّي، ولكنه لم يتلق أيّاً منهما<sup>(143)</sup>.

وعندما قام هيلغيرسون بمراجعته الخاصة، حمل الوكالة إخفاقها في تقديم هيئة مناسبة، وأيُّ إرشاد، ودعم لأولئك المنخرطين في عمليات الاعتقال، واستجواب المعتقلين، ولكنها، أوصت أيضاً بوجه خاص أن تُحال قضية موت غول رحمن إلى وزارة العدل للحكم فيها، لكنَّ الوزارة

عزفت عن القيام بالمهمة، مستشهدةً بالمنطق المنحرف لمذكرات ال OLC. تابع جي بايبي في ردّه المبوب في عام 2009م، على تقرير الموظف المختص بقضايا المسؤولية المهنية في وزارة العدل المتعلق بنقائص، وثغرات تلك المذكرات، وتابع جاي بايبي إصراره على أن مذكّرة الرفض الصادرة عن الوكالة حول القضية، تقدّم تفسيراً صحيحاً لمناقشة معايير (القصد النوعي) للسلوك التي صدرت في 1/ أغسطس 2002م، وأنه إذا لم يقصد مت Matt بوصفه مديراً لموقع سولت بت أن يجعل رحمن يعاني ألماً حاداً، بسبب الحرارة المنخفضة في زنزانته، فإنه ربما يفتقر لمعرفة القصد النوعي حسبما ينص عليه قانون مناهضة التعذيب<sup>(144)</sup>.

ولولا الأخطاء الواردة في نسخة جواب بايبي Bybee التي نشرت تاركة أسماء غول رحمن، ومدير موقع سولت بت كما هي سليمة، لما عرفت عائلة رحمن ما حدث له؛ فمنذ إلقاء القبض عليه من بيت في إسلام آباد في 29/ أكتوبر 2002م، إلى أن أعلن تقرير ال OPR في فبراير من العام 2010م، اختفى الرجل الذي عذب حتى الموت في أفغانستان بعد ثلاثة أسابيع من اعتقاله في سجن أمريكي، بلا اسم، ولم تفعل الولايات المتحدة شيئاً؛ لإعلام زوجته، وبناته الأربع، أو لجنة الصليب الأحمر الدوليّة عن مكانه، أو مصيره، وتقييم الأسرة الآن، كما يُقال في معسكر لاجئين خارج بيشاور في باكستان، وهي تحاول استرجاع جثته التي كان مت Matt قد خطفها سراً، وأخفاها في قبر لا علامة عليه، وذكرت الأوسويتدبرس، وهي تشر جهود الأسرة في يناير 2011م، أن السي. أي. إيه رفضت طلب هيئة قانون حرية المعلومات FIA؛ للحصول على تقرير تشريح جثة غول رحمن الذي قُتل، ورفضت التعليق على إعادة بقايا رفاتهِ<sup>(145)</sup>.

حواشٍ وتعليقات على هذا الفصل من موقع TheTortureReport.org

أشار المدوّن مارسي ويلر Marcy Wheeler Empty wheel إلى البيان المحلف الصادر في 19/ سبتمبر 2009م، عن ضابط مراجعة المعلومات في السي. أي. إيه ويندي هيلتون Wen- dy Hilton، المتوافرة على: [http://www.aclu.org/pdfs/safefree/acluvsod\\_hil-ton\\_09222009.pdf](http://www.aclu.org/pdfs/safefree/acluvsod_hil-ton_09222009.pdf)

قالت السي. آي. إيه في وقت قريب: إنهم قاموا بالمراجعة لإقامة دفاع إيجابي عن المحققين، وإن وصف ويندي هيلتون للوثيقة 60، التي تبدو أنها وثيقة 9 يناير، الموصوفة بأنها تعكس آراء محامي السي. آي. إيه في الحقائق هي التي لها صلة بتقرير ما إذا كان التحقيق مع أبي زبيدة متوافقاً مع القانون والسياسة؛ حيث يقول:

«كانت السي. آي. إيه قلقةً في برنامجها للتحقيق مع الإرهابيين بشأن إمكانية تعرُّض ضباطها للمحاسبة المدنية، والجنائية على أعمالهم، فوجهت محاميتها لمراجعة سجلِّ التحقيقات الأولى؛ للتأكد أنها كانت تُدار بالتوافق مع إرشادات وزارة العدل التي تشكّل دفاعاً لدى التَّعرض المحتمل للمحاسبة المدنية، والجنائية محلياً ودولياً؛ لذلك، في حين أنَّ محامي السي. آي. إيه يمكن أن يقوموا بتحليلهم؛ لتحديد التوافق القانوني، والسياسي، وإنَّ ذلك التحليل كان في سياق تقييم الدِّفاعات المحتملة للتشريعات المدنية، والجنائية المتوقعة».

كتب المحقِّق والباحث الجنائيُّ السَّابق في القوَّات الجوية، ماثيو ألكساندر Matthew

Alexander ما يأتي:

لماذا يسمح ل السي. آي. إيه باستخدام تقنيات تبين لدى الجيش الأمريكي بوضوح أنها خطأ أخلاقياً، ومعيقة؟

فإذا كان رجالنا ونساؤنا في الزِّيِّ الرِّسميِّ قادرين على إنجاز مهماتهم من دون استخدام تقنيات التحقيق المعزَّز في أثناء الحروب العالمية، والحرب الكورية والفيتنامية حتى 11/9، فما الذي تغيَّر؟

يقول بعضهم: إنَّ العدوَّ الذي نواجهه اليوم أقدر على مقاومة التَّحقيقات، (اقرأ: التعذيب والإساءة)؛ لذلك أصبحت تقنيات التحقيق القاسي مطلوبةً،

فلو كان الميجر شيرود موران Sherwood Moran البحار في الحرب العالمية الثانية وأشهر محقق في بلدنا حياً الآن؛ لأصيب بغصّة، تأمل الجنود اليابانيين الإمبراطوريين في الحرب العالمية الثانية، وقاذفي قنابل انتحاريين، كم كان لديهم ولاءٌ أعمى لزعيمهم، حيث يقومون بتكتيكات وحشيّة، لقد كانت أدمغتهم مغسولةً، وكانوا متفانين، ومرعوبين، وعدوانيين،... إلخ.

ومع ذلك استطاع الميجر موران استجواب الجنود اليابانيين الأسرى بنجاح؛ لأنه استخدم مقاربات بناء العلاقة والتّقارب، إضافةً إلى معرفته بالثقافة اليابانيّة، إذ كان مبشّراً في اليابان مدّة أربعين سنةً قبل بدء الحرب، فالمبادئ التي كتبها في اقتراحاته للمترجمين اليابانيين المبنيّة على العمل في الميدان تضع الأساليب التي استخدمها للنّجاح في التّحقيق مع اليابانيين، ولم يأت أبداً على ذكر تقنيّة تحقيقٍ معرّز.

ربّما لم تكن التّقنيات بالضّبط، أو تغطية استخدام التّعذيب، والإساءة غير القانونيين أكثر جزءٍ مزعجٍ في هذا الفصل؛ بل إنّه فشل القيادة.

لقد فشل القادة في إدراك أنّ التّعذيب، والإساءة لا ينسجمان مع المبادئ الأمريكيّة، بل إنهما يُعيقان محاولات منع الهجمات الإرهابيّة في المستقبل.

لقد كتبت الحكمة في كل نسخة من كتيّب الميدان العسكريّ منذ العام 1949م، بيد أنّ القيادة لا تحتاج إلى كتيّب ميدانيّ ليدركوا أنّ التّعذيب، أو الإساءة تُناقض كلّ خلقٍ، أو سمةٍ أمريكيّةٍ.

معلقاً على تعامل الإدارة مع الكونغرس، قال مارسي ويلر: «في إيجازهم عن تقرير المفتش العام، بحثت وكالة السي. آي. إيه وروبرتس/روكفلر معاهدة مناهضة التعذيب -Convention Against Torture-CAT، انظر الموقع الآتي: <http://intelligence.senate.gov/pdfs/olcopinion.pdf>».

ويبدو من الواضح في النشرات اللاحقة أن روكفلر كان يضغط على الوكالة؛ لمعرفة إن كان البرنامج يتفق مع معاهدة مناهضة التعذيب.

\* \* \* \* \*